الصياغة القانونية للعقود التجارية

باللغتين العربية والانكليزية

للمهتمين في إبرام العقود الحكومية

بالقطاع العام والخاص والمشترك في سورية

تأليف

محمد عبد الكريم يوسف
سوسن علي عبود
كرم محمد يوسف
نور محمد يوسف

الصياغة القانونية للعقود التجارية باللغتين العربية والانكليزية

للمهتمين في إبرام العقود الحكومية

بالقطاع العام والخاص والمشترك

تأليف

محمد عبد الكريم يوسف
سوسن علي عبود
كرم محمد يوسف
نور محمد يوسف

مقدمة

للصياغة القانونية للعقود التجارية في الجمهورية العربية السورية مكانة خاصة في العمل في القطاع العام والخاص والمشترك ولها أهمية متزايدة يوما بعد يوم . والخبرات في الصياغة القانونية للعقود التجارية في الجمهورية العربية السورية تنتقل من جيل لآخر عبر خبرات متراكمة تعتمد على التجارب السابقة في حين أن الكثير من الدول والمنظمات والهيئات الدولية مالت نحو تقنين الأعمال التجارية والعقود وإجراءات التحكيم.

هذا الكتاب لا يقنن الصياغة القانونية ولا يميل إلى فرض قالب قانوني لكنه يعرض آراء بعض الخبراء في الصياغة القانونية إضافة إلى خبرة وتجارب المؤلفين في الأعمال التجارية الدولية و لا يميل نحو التعليم المدرسي الصرف لكنه يفترض أن القارئ لديه بعض المعارف القانونية باللغتين العربية والانكليزية ومعرفة جيدة باللغة الانكليزية وقواعدها وأساليب الكتابة المختلفة .

الكتاب هو الأول من نوعه في الجمهورية العربية السورية لكن هذا النوع من الكتب منتشر في الدول الأوروبية وبعض الدول العربية كمصر والأردن ولبنان وعمان . يركز الكتاب على صياغة العقود وفق التجربة السورية ويضع الأمثلة الحية من واقع التجارب.

وفي هذا السياق نقدم الشكر الجزيل لكل من ساهم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في المساعدة في انجاز العمل من قانونيين ولغويين وفنيين على مساحة الوطن الجميل سورية.
ونتمنى أن يقدم الكتاب يد العون والمساعدة في إخراج العقود في الجمهورية العربية السورية وصياغتها بطريقة أفضل.

والله وليّ التوفيق

المؤلفون

إليك أيتها الروح الرائعة

حيث ترقدين

حين كنت جسدا حيا كنت نعم النصير.

محمد ، سوسن ، كرم ، نور

الفصل الأول

مدخل لفهم العقود الإدارية في سورية

تنقسم العقود الإدارية إلى قسمين رئيسيين

النوع الأول:

عقود الشراء العام :

وهي تلك العقود التي يكون محلها الشراء العام ، أي إن محلها يكون تقديم أداءات معينة للإدارة مقابل ثمن محدد تدفعه هذه الأخيرة، وتسمى الإدارة ـ باعتبارها طرفاً في العقد ـ في هذه العملية مشترياً عاماً ، ومن أبرز هذه العقود عقود الأشغال والتوريدات والخدمات والدراسات.

النوع الثاني:

عقود تفويض مرفق عام:

ويكون محلها إسناد وتسيير مرفق عام، واستغلاله من جانب الإدارة (باعتبارها مفوضاً) إلى شخص آخر من أشخاص القانون الخاص أو العام (باعتباره مفوضاً إليه)، مقابل رسم يجبيه هذا الأخير من المنتفعين من خدمات المرفق محل التفويض، على نحو ما سيأتي تفصيله في موضعه، ومن أبرز هذه العقود عقود التزام المرفق العام وعقود امتياز المرفق العام، ومشاطرة الاستقلال... إلخ.

وهناك طائفة من العقود الأخرى التي جرى استخدامها وإبرامها في الدولة لا تنطوي تحت المسميات المذكورة أعلاه سنقوم بعض موجز لها.

عقود الشراء العام:

عقود الشراء العام هي تلك العقود التي تبرمها الإدارة مع الغير في سبيل تقديم خدمات أو مواد لسد حاجات المرفق العام، ومقابل ثمن محدد يدفع للمتعاقد. فقد تكون هذه الخدمات إنشاء مشيدات عامة أو صيانتها أو إصلاحها ، فيكون العقد عندئذٍ عقد أشغال عامة، وقد تكون هذه الخدمات أو المواد ذاتها منقولاتٍ يقدمها المتعاقد للإدارة سداداً لحاجاتها المختلفة فيكون العقد عندئذٍ عقد توريد، وقد يكون العقد متعلقاً بأداء خدمة معينة للإدارة، فيكون العقد عندئذٍ عقد خدمات.

١ـ عقد الأشغال العامة :

عقد الأشغال العامة يبرم بين أحد أشخاص القانون العام من جهة وأحد أشخاص القانون الخاص أو أشخاص القانون العام من جهة أخرى في سبيل القيام ببناء أو ترميم أو صيانة عقارات لحساب هذا الشخص العام، بقصد تحقيق منفعة عامة لقاء مقابل متفق عليه، وفقاً للشروط الواردة في العقد.

وقد كان القيام بالأشغال العامة من المسائل التي بذلت الدولة جهوداً في سبيل إنجازها منذ زمنٍ بعيد، وازدادت أهمية الأشغال العامة مع تطور واتساع دور الدولة، في الوقت الحاضر، ولاً سيما أنه ينظر إلى الأشغال العامة من الناحية الاقتصادية كوسيلة لإنعاش الاقتصاد القومي من حالة الركود وكعنصرٍ رئيسي للسياسة الاقتصادية للحكومة.

ومن خلال هذا التعريف يمكن القول إن هناك عناصر أساسية يرتكز عليها عقد الأشغال العامة، كما أن تحديد ماهية هذا الصنف من العقود الإدارية يتطلب تمييزه من بعض التصرفات القانونية الشبيهة أو الملحقة به.

أ ـ العناصر الأساسية التي يرتكز عليها عقد الأشغال العامة:

لكي يكون العقد عقد أشغال عامة يجب توافر العناصر التالية:

- يجب أن يكون موضوع العقد متعلقاً بعقار.
- يجب أن يتم العمل لحساب شخصٍ معنوي عام.
- يجب أن يكون الغرض من الأشغال موضوع العقد تحقيق نفع عام.

(١) ضرورة أن يتعلق موضوع العقد بعقار:

فكل عقد يكون موضوعه منقولات مملوكة للإدارة، ولو كانت تندرج ضمن نطاق أملاك الإدارة العامة، لا يمكن اعتباره من قبيل عقود الأشغال العامة، حتى لو اعتبر ذلك العقد إدارياً، ومهما كانت ضخامة المنقول، وعلى هذا الأساس فإن القضاء الإداري الفرنسي لم يعتبر العقود التي تتعلق بإعداد أو بناء أو ترميم سفينة أو حظيرة متحركة للطائرات من قبيل عقود الأشغال. ولأجل تقدير الطبيعة العقارية لمحل العقد. فإنه يتم اللجوء إلى قواعد القانون المدني

وقد اتبع مجلس الدولة الفرنسي منذ زمنٍ بعيد سياسة قائمة على التوسع في تفسير طبيعة الشيء محل العقد، فعدّ هذا المحل متعلقاً بعقار، مادام المكان ذا صلة بالأرض، وعلى العموم فإن مجلس الدولة الفرنسي ثابر على اجتهاده المتعلق بالتوسع في تفسير مشتملات المحل في نطاق عقود الأشغال العامة، إذ عدّ العقود المبرمة بين الإدارة والمهندسين لأجل القيام بأعمال الإشراف على تنفيذ الأشغال العامة من قبيل عقود الأشغال العامة.

ولا يعد العقد من قبيل عقود الأشغال العامة إذا انصبت الأعمال على عقارٍ بطبيعته فقط، بل توصل اجتهاد مجلس الدولة الفرنسي منذ زمنٍ طويل، إلى أن العقد يعد عقد أشغالٍ عامة، وإن انصبت الأعمال على عقاراتٍ بالتخصيص ، كإقامة خطوط تليفونية، ومد أسلاك تحت الماء.

ولا يشترط في الأشغال التي تنصب على العقار أن تكون أعمال تشييد، إنما يمكن أن تكون متعلقة بالترميم والصيانة أو أعمال متعلقة بالهدم أيضاً.

(٢) يجب أن يتم العمل لحساب شخصٍ معنويٍّ عام :

وهذا الشرط يعني أن تكون أعمال الأشغال إنما تنفذ لمصلحة شخص معنوي عام مركزي أو لا مركزي، ومن ثم فإن الأشغال العامة يمكن أن تنفذ لمصلحة الدولة باعتبارها الشخص المعنوي العام المركزي الوحيد، أو لمصلحة الأشخاص العامة اللامركزية المحلية أو الإقليمية. كالمحافظات والمدن والبلدان والمؤسسات والشركات العامة والهيئات العامة.

وبناءً على ما تقدم ، فإن العقد المبرم بين أفراد لحسابهم لا يمكن أن يكون عقداً إدارياً حتى لو كان أحد المتعاقدين هيئة أو مؤسسة ذات نفع عام، كما هو الحال في مجال العقود المبرمة بين إحدى الجمعيات السكنية باعتبارها هيئات ذات نفع عام وأحد أشخاص القانون الخاص من جهة، وأحد المقاولين من جهةٍ أخرى لتنفيذ وحدات سكنية معينة.

ولكن إذا كانت هذه الأشغال منفذة لمصلحة شخص معنوي عام ينهض بنشاط اقتصادي أو تجاري أو خدمي ، فإنها تعد أشغالاً عامة ، على الرغم من أن هذه الأشخاص تخضع في علاقاتها القانونية إلى القانون الخاص من حيث الأصل، وكذلك الأشغال التي يقوم بتنفيذها الملتزم (الذي يقوم بتنفيذ عقد التزام مرافق عامة)، تعدّ أشغالاً عامة إذا انصبت على أملاك تملكها الإدارة مانحة الالتزام . مادامت هذه الأملاك بما فيها الأشغال المنجزة سوف تؤول إلى الإدارة بعد انتهاء مدة الالتزام.

(٣) يجب أن يكون الغرض من الأشغال موضوع العقد تحقيق نفع عام :

وقد كان هذا العقد أكثر عناصر الأشغال العامة تطوراً في قضاء مجلس الدولة الفرنسي ، فقد ارتبطت فكرة الأشغال العامة في أول الأمر بفكرة الأملاك العامة فاقتصرت الأشغال العامة على الأشغال التي تتم على عقارات تدخل في نطاق الأملاك العامة، بحيث لو تمت الأشغال على عقار يدخل في نطاق الأملاك الخاصة للشخص المعنوي العام المتعاقد لما عدّ العقد إدارياً، ولكن القضاء الإداري الفرنسي سرعان ما فصل بين الفكرتين، وقد تجسد ذلك في حكم

محكمة التنازع الفرنسية في قضية Préfet des Bouches-du-Rhône ، حين قررت هذه المحكمة أن أعمال الإصلاح التي أجريت على مبنى دار القضاء في إحدى المدن إنما تعتبر أشغالاً عامة بغض النظر عما إذا كانت دار القضاء تعدّ من قبيل الأملاك الخاصة أم العامة ، بل يكفي أن الأشغال قد نفذت في هذه الحالة في سبيل تحقيق المصلحة العامة.

ب ـ تمييز عقد الأشغال العامة من بعض العقود الإدارية القريبة منه:

قدْ يقترب عقد الأشغال العامة من بعض العقود الإدارية، والسبب في ذلك أن هذه العقود تتلاقى معه من حيث الموضوع، ولعلَّ أهم هذه العقود عقد تقديم المعونة وعقد التزام الأشغال العامة.

(١) عقد تقديم المعونة :

هو عقدٌ يلتزم شخصٌ من أشخاص القانون الخاص أو العام بموجبه بالمساهمة نقداً أو عيناً في نفقات مرفقٍ عام أو أشغالٍ عامة.

فقد يتقدم إلى الإدارة ويعرض المعونة فردٌ من الأفراد، كمالك يعرض المساهمة في إنشاء مرفقٍ يؤدي إلى أملاكه، أو شخص من أشخاص القانون العام، كمؤسسة عامة تعرض الاشتراك في نفقات إنشاء محطة للسكك الحديد، أو نفق لمرور السيارات، فإذا ما قبلت الإدارة العرض، انعقد بين الإدارة ومن يقدم المعونة عقدٌ إداري هو عقد تقديم المعونة.

ومن ثم فإن تقديم المعونة هو عقدٌ في جوهره ، وذلك على خلاف ما اتجه إليه جانبٌ من الفقه الفرنسي بالقول إن هذه العملية ليست إلا تعبيراً منفرداً عن الإرادة تنتج التزاماً في ذمة مقدم المعونة ، ومادام الأمر كذلك، فإن هذا النموذج من العقود الإدارية ذات الطابع الرضائي القائم على الإيجاب والقبول البسيطين ، إذ ثمة التزامٌ انفرادي من جانب الموجب ، يتبعه قرار الإدارة بقبول الإيجاب ، وهما اللذان يؤديان إلى ولادة العقد ونشوئه وتطوره وإبرامه .

وفي هذه الحالة، لا يشترط القبول الصريح من جانب الإدارة ، بل يكفي القبول الضمني ليتم العقد.

وقبول الإيجاب يجب أن يكون كلياً، ولا يمكن أن يحتوي على تعديلات على الإيجاب المقدم. وذلك لأن الالتزام الرئيسي المترتب على مثل هذه العقود إنما يتمثل في دفع مبلغ من المال من جانب الطرف الذي يقدم المعونة، وإن كل تعديل من جانب الإدارة على الإيجاب المقدم من شأنه أن يمس التوازن المالي للعقد كما ارتضاه المتعاقد، لذلك قرر مجلس الدولة الفرنسي منذ زمنٍ طويل عدم جواز المساس بالمعادلة المالية الأولية لعقد تقديم المعونة بأي شكلٍ من الأشكال.

وإذا لاقى الإيجاب بتقديم المعونة (الخدمة) قبولاً من جانب الإدارة ، فلا يمكن للموجب بعدها أن يتحلل من التزامه. ولكن يمكن للموجب أن يسحب عرضه مادام هذا العرض لم يلق

قبولاً بعد. ويمكن أن يكون سحب الإيجاب صريحاً أو ضمنياً، وذلك كأن يقوم الموجب ببيع الشيء محل المعونة قبل صدور القبول من الإدارة.

وفي الحقيقة إن هذه الطبيعة العقدية لتقديم المعونة هي التي تميز هذا التصرف من غيره من التصرفات القانونية وعلى رأسها نزع الملكية للمنفعة العامة التي تتم قسرا على إرادة المالك.

وإن عقد تقديم المعونة هو عقد إداري، لأنه يتعلق بأشغالٍ عامة وبمرفق عام، وهما المجالان اللذان يقعان بطبيعتهما ضمن نطاق القانون الإداري. أما إذا تعلق الأمر بتقديم منقول أو خدمة من جانب أحد الأشخاص للإدارة، فإنَّ العقد يعدّ في هذه الحالة عقد هبة، ويخضع للأوضاع الناظمة لهذا العقد الأخير.

والأصل في عقد تقديم المعونة، أن الإدارة لا تلتزم تجاه مقدم المعونة بشيء، لذلك فإن هذا العقد يصنف في عداد العقود الملزمة لجانب واحد، لذلك فإن الإدارة ليست ملتزمة بالقيام بالمشروع الذي قدم العرض من أجله حتى لو قبلت العرض صراحة، بل تملك العدول عنه، إذا رأت بعد قبولها لعرض المعونة أنه لا يتفق مع المصلحة العامة، من دون أن تثور مسؤوليتها التعاقدية في هذه الحالة، وغاية الأمر أن التعهد بتقديم المعونة يسقط لأنه بطبيعته معلقٌ على شرط هو القيام بالمشروع ، ولكن تجدر الإشارة إلى أنه إذا اشترط مقدم المعونة في عرضه اشتراطات ثانوية، وقامت الإدارة بتنفيذ المشروع ذاته، فإنها تلتزم بتنفيذ هذه الاشتراطات، فإن لم تنفذها كان ذلك خطأً تعاقدياً من جانبها.

ومن خلال بيان ماهية عقد تقديم المعونة، يمكن القول إنه مختلف عن عقد الأشغال العامة من ناحية الجوهر القانوني سواء من حيث المحل أم من حيث كونه عقداً ملزماً لجانبٍ واحد، في حين أن عقد الأشغال ملزمٌ لجانبين، وكل ما في الأمر أن عقد تقديم المعونة يمثل تصرفاً قانونياً متلازماً في بعض الحالات مع تصرف قانوني آخر هو عقد الأشغال العامة، من حيث مساهمة المعونة التي هي محل العقد الأول في تمويل الأعمال التي تشكل محل العقد الثاني.

(٢) عقد التزام الأشغال العامة :

هو عقدٌ تقوم الإدارة بموجبه بتكليف شخص عامٍ آخر، أو شخصٍ من أشخاص القانون الخاص بتنفيذ أشغالٍ عامة في مقابل استغلال هذه الأشغال لزمنٍ معين أو مدة محددة.

ومن الملاحظ أن نقطة الالتقاء بين عقد الأشغال العامة من جهة وعقد التزام الأشغال العامة من جهة أخرى إنما تتمثل في أن كليهما يتعلقان من حيث المحل بتنفيذ أشغالٍ عامة من قبل متعاقدٍ معين، ولكنَّ الفرق بينهما، أن المتعاقد في عقد الأشغال يحصل على مقابل مالي لما تم تنفيذه من أشغال من الإدارة مباشرة وهو ثمن محدد مسبقاً ، وتعين شروط العقد طريقة دفعه ، أما المتعاقد في عقد التزام الأشغال العامة فيحصل على المقابل المالي لما تم تنفيذه من أشغال، من خلال استغلال هذه الأشغال ذاتها واستثمارها لمدة محددة من الزمن عن طريق جباية رسوم من المنتفعين بها، وسوف تُعالج هذه النقطة مرة أخرى عند الحديث عن عقود التفويض.

(٣) عقد مشروع الأشغال العامة:

عقد مشروع الأشغال العامة هو عقدٌ يتعهد بمقتضاه أحد أشخاص القانون العام أو الخاص بتنفيذ أشغالٍ عامة، وإدارة المشروع الناجم عنها بعد إنجازها، واستثماره لمصلحة الإدارة، وذلك لقاء بدل ماليٍّ محدد مسبقاً في العقد على شكل ثمن تدفعه الإدارة، ومن ثم، فإن عقد الأشغال العامة وعقد مشروع الأشغال العامة يلتقيان في أن كلاً منهما يؤدي إلى تنفيذ أشغالٍ عامة من حيث المحل، وأن المقابل المالي المدفوع للمتعاقد في كلا العقدين يؤدى من قبل الإدارة على أنه ثمن، إلا أن الفرق بينهما يكمن في أن عقد الأشغال العامة لا يتضمن إدارة هذه الأشغال واستثمارها بعد إنجازها، إنما تسلم هذه الأشغال المنجزة إلى الإدارة لتقوم هي بنفسها بهذا العبء، أما في نطاق عقد مشروع الأشغال العامة، فإن الإدارة لا تقوم بإدارة الأشغال واستثمارها بنفسها، إنما توكل أمر هذا العبء للمتعاقد معها.

٢ـ عقد التوريد:

عقد التوريد هو من عقود الإدارة الشائعة، ويمكن تعريفه بأنه اتفاقٌ بين شخص معنوي من أشخاص القانون العام وبين فرد أو شركة، يتعهد بمقتضاه الفرد أو الشركة بتوريد منقولات معينة لهذا الشخص المعنوي لازمة لمرفق عام معين، ومن ثم فإن شراء الإدارة للعقارات لا يعدّ من قبيل عقود التوريد، إذ تنتقل المنقولات المتفق على توريدها إلى ملكية الشخص العام بمجرد توريدها.

وبذلك فإن عقد التوريد يختلف عن الاستيلاء، لأن المورد في العقد الإداري يسلم المنقولات المتعاقد عليها برضائه من دون أن يكون مضطراً إلى ذلك ، في حين يتم الاستيلاء بمقتضى قرار إداري بأن يسلم المورد المنقولات المطلوبة بهذا القرار جبراً.

وقد اتجه مجلس الدولة الفرنسي قديماً إلى التفرقة بين عقود التوريد التي تبرمها الدولة وتلك التي تبرمها الأشخاص العامة اللامركزية المحلية، فعدّ الأولى من قبيل العقود الإدارية وتقع منازعاتها ضمن اختصاص القضاء الإداري، في حين عدّ الثانية من قبيل عقود القانون الخاص وتقع منازعاتها ضمن اختصاص القضاء العادي، إلا أن المجلس المذكور قد عدل عن هذا الاجتهاد وعدّ عقود التوريد، أياً كان الشخص المعنوي العام الذي قام بإبرامها، عقوداً إدارية، إذا توافرت المعايير اللازمة لذلك.

وقد نصت المادة (١٠) من قانون مجلس الدولة السوري على اختصاص مجلس الدولة بهيئة قضاء إداري في المنازعات الخاصة بعقود التوريد ، مما أعطى انطباعاً أن هذا العقد يكون إدارياً على الإطلاق. في حين أن عقد التوريد لا يكون إدارياً على إطلاقه بتخصيص القانون، وإنما يشترط لإسباغ هذه الصفة عليه أن يكون إدارياً بخصائصه الذاتية ، وفقاً للمعايير الواجب توافرها في العقد الإداري ، وهذا هو الاتجاه الغالب لدى القضاء الإداري السوري . وثمة اتجاه قضائي في سورية يسير عكس هذا الاتجاه ، ويعدّ عقد التوريد من العقود الإدارية المسماة بنص القانون ، وتدخل المنازعات بشأنه في اختصاص مجلس الدولة بهيئة قضاء

إداري (قرار محكمة القضاء الإداري رقم ٣٤٨ في القضية ١١٥ لسنة ١٩٧٤ المصدق بقرار المحكمة الإدارية العليا رقم ١٦١ في الطعن ٣١٠ لسنة ١٩٧٥).

وقد يختلط عقد التوريد بعقدٍ آخر، فيسري على كل من العقدين نظامه القانوني، ومن قبيل ذلك ما حكمت به المحكمة الإدارية العليا المصرية بشأن عقدٍ انصب على إصلاح دراجات بخارية عائدة للإدارة وعلى توريد وتركيب ما يلزم لها من قطع غيار جديدة وصاج وأخشاب... واستكمال الفوانيس والإشارات الحمراء، فتوصلت المحكمة إلى أن «العقد في هذه الحالة ينطوي على مزيج من مقاولة الأعمال والتوريد، فتقع المقاولة على أعمال الإصلاح، وتطبق أحكامه عليه، ويقع التوريد على المواد وتسري أحكامه فيما يتعلق بها...».

ولكن الحل الذي توصلت إليه المحكمة الإدارية العليا المصرية سالفة الذكر لا يطبق إلا إذا كانت عناصر التوريد وغيرها من العناصر العقدية متساوية، أما إذا غلبت بعض العناصر على الأخرى، فيجب أن يأخذ العقد حكم العناصر الغالبة.

ويأخذ عقد التوريد في الواقع العملي صوراً متعددة، فقد يأخذ صورة سلع يومية جارية في حياة الإدارة تحتاج إليها هذه الأخيرة باستمرار، كالورق والقرطاسية والمحروقات، وقد يأخذ صورة التوريدات الكبرى التي تدخل في جوهر عمل المرفق العام الذي تنهض به الإدارة المتعاقدة كما في حالة توريد الأجهزة الطبية العملاقة في المشافي العامة أو المعدات والتجهيزات والصمامات والمضخات والأنابيب في عقود توريد مؤسسات وشركات وزارتي الري والنفط .

ويميز في فرنسا نوعان من التوريدات، فهناك من جهة التوريدات العادية ، وهي تلك التي توجد بشكلٍ مسبق على توريدها لدى المورد، ولم تصنع خصيصاً للإدارة المتعاقدة ، ومن جهة أخرى ، هناك التوريدات غير العادية ، وهي التي تطلب الإدارة من متعاقديها تصنيعها لأجلها وفقاً لمقاييس ومواصفات ومعايير موضوعة من جانبها أو وفقا للمعايير والمقاييس الدولية الخاصة ، ومن ثم تسليمها لها.

فإذا كانت التوريدات غير عادية فإن عقود التوريد يطلق عليها عندئذٍ عقود التوريد الصناعية ، وهي عقود ذات طبيعة مركبة وذات خصائص تصنيعية عالية عادة، ويظهر فيها عنصر التصنيع غالباً على عنصري التسليم والتملك اللذين تقتصر عليهما عقود التوريد العادية.

وفي النتيجة ، فإن ظهور عقود التوريد الصناعية قد أدى إلى اتساع سلطة الإدارة في التدخل والرقابة عند تنفيذ هذه العقود.

وكذلك، فقد أسفر التطور التقني الحديث عن ظهور طائفة من عقود التوريد التي تحتل مكانة عليا لاتصالها بالأمن وسلامة الدولة وهي عقود التوريد العسكرية ، تلك العقود التي تتطلب إشرافا دائماً من جانب الإدارة على المتعاقد معها ، لكي تتأكد الإدارة من المصادر التي يحصل منها المورد على مواده الخام، كما أنها تمارس رقابة كبيرة عليه خلال مراحل التصنيع المختلفة ، بهدف التأكد من سلامة وأمن المواد والمهمات محل عقد التوريد.

كما ظهرت أنماطٌ أخرى لعقود التوريد الصناعية، ومن هذا القبيل عقود التحويل والإعادة. إذ تقوم الإدارة في هذه الحالة بتسليم مواد إلى المتعاقد معها في سبيل تحويلها إلى توريدات أخرى من نمط مختلف ، ثم إعادتها إلى الإدارة المتعاقدة ذاتها كأن تقدم الإدارة للمتعهد صفائح معدنية مصنوعة بطريقة خاصة لتحويلها إلى خزان نفطي أو خزان للمياه .

الجدير ذكره أن عقد التوريد لا يقتصر على التزام المتعاقد بما ورد فيه ، ولكنه يتناول أيضا ما هو من مستلزماته وفقاً للقانون والعرف والعدالة وبحسب طبيعة الالتزام ، فإذا كان مثلاً محل الالتزام هو توريد زجاج ، فإنه ينبغي أن يكون هذا الزجاج مثلاً ، معبأ على نحو يضمن سلامته، لأنه من المواد القابلة للكسر أو توريد ورق مع مواد سائلة أو مذيبات ومحسنات نفطية حساسة أو توريد مواد قابلة للتلف هشة البنية .العرف والمنطق يحتم توضيب هذه المواد بطريقة تؤمن وصولها إلى الإدارة سليمة خالية من أي عيب أو عطل أو عطب .

٣ـ عقد الخدمات:

عقد الخدمات هو ذلك العقد الذي يتعهد بموجبه المتعاقد مع الإدارة بأداء عمل حالاً أو مستقبلاً مقابل ثمنٍ منصوص عليه في العقد، وبذلك فإن الأعمال التي يمكن أن تؤدى من جانب المتعاقد مع الإدارة إنما تكون مختلفة ومتنوعة ، ولا تحصر ضمن نطاق محدد ، وثمة مثالان بارزان على عقود الخدمات . أولهما يتضمن أداء عمل في الحال وهو عقد النقل، وثانيهما يتضمن أداء خدمة في المستقبل وهو عقد الانتظام بالدراسة والتعهد بخدمة الدولة ، أو عقد الإيفاد ، وهناك طائفة من العقود الأخرى التي جرى إبرام العقود نذكر منها عقود الخدمة النفطية مع الشركات العاملة في سورية وعقود الصيانة والإصلاح .

أ ـ عقد النقل:

عقد النقل هو عقدٌ مبرمٌ بين الإدارة وأحد أشخاص القانون الخاص أو العام الأخرى ، مقتضاه التزام هذا الأخير بنقل الأشخاص أو الأشياء لمصلحة الإدارة ، مقابل ثمنٍ معين متفق عليه ، وهذا العقد قد يتجلى من خلال عملية نقل واحدةٍ أو من خلال سلسلة من العمليات المتتالية وقد كثرت هذه العقود مع الجهات العامة في سوريةٍ وخاصة في الشركات ذات الطبيعة الإنتاجية التي تقتضي ظروف عملها نقل العمال في مواعيد محددة لتأمين استمرار العمل من دون توقف كالشركات النفطية والصناعية .

ويتميز عقد النقل من عقد التزام مرفق النقل ، لأن هذا العقد الأخير لا يقدم فيه المتعاقد خدمة النقل لمصلحة الإدارة، إنما يقدم خدمات النقل لمصلحة العموم ، وذلك لأنه يقوم بتنفيذ مرفق النقل ذاته، والمقابل المالي الذي يحصل عليه المتعاقد في هذه الحالة هو الرسوم التي يدفعها المنتفعون من خدمات مرفق النقل التي يقدمها المتعاقد بتسييره، على عكس حالة عقد النقل ، إذ يحصل المتعاقد على المقابل المالي لقاء الخدمات التي يؤديها من الإدارة مباشرة.

ويذهب بعض الفقهاء إلى القول إن التفرقة بين عقد النقل وعقد التزام النقل تكون دقيقة في بعض الأحيان ، إذ تقوم الإدارة بالتعاقد مع الناقل وتعهد إليه بتنفيذ مرفق نقل معين ، من دون

أن يقدم المتعاقد خدماته إلى الجمهور مباشرةً ، كما هو الحال عندما تتعاقد الإدارة مع أحد الأشخاص لنقل البريد ، فقد كيَّف القضاء الإداري الفرنسي العقد في هذه الحالة بأنه عقد نقل ، لا عقد التزام مرفق نقل.

وقد يكون عقد النقل مدنياً أو إدارياً ، ولا يعدّ هذا العقد إدارياً إلا إذا توافرت فيه الشروط المميزة للعقود الإدارية ، فإذا قام الناقل بوضع سفينة تحت تصرف الإدارة بالشروط المألوفة في العقود التجارية ، ومن دون أن يتضمن عقد النقل شروطاً استثنائية من القانون الخاص ، أو من دون أن يسهم الناقل مباشرة في نشاط المرفق العام، كان العقد مدنياً .

ب ـ عقد الانتظام بالدراسة والتعهد بخدمة الدولة (عقد الإيفاد):

جرت الجهات الإدارية المختلفة على إبرام عقود مع مبعوثين إلى الخارج للدراسة والحصول على الدرجات العلمية المختلفة، ومقتضى هذه العقود أن يلتزم المبعوثون بموجبها بالانتظام في الدراسة ثم العودة إلى خدمة هذه الجهة الموفِدة فترة زمنية محددة في القانون وذلك عقب الحصول على المؤهل العلمي المطلوب، كما جرت هذه الجهات ذاتها على الحصول على تعهدات من الدارسين في معاهدها أو بعض المعاهد المتخصصة التابعة لوزارات الدولة بالانتظام في الدراسة وخدمة تلك الجهات فترة زمنية محددة، عقب انتهاء الدراسة، ورتبت تلك التصرفات القانونية على مختلف أنواعها أنواعاً مختلفة من الحقوق والالتزامات المتبادلة ولعلَّ أهمها على الإطلاق التزام الموفد برد جميع النفقات المصروفة عليه من قبل الجهة الإدارية في أثناء الدراسة في حالة الإخلال بموجبات رابطة الإيفاد.

وقد استقر الاجتهاد القضائي الإداري في كل من مصر وسورية على أن التعهد الذي يكتبه الموفدون في بعثة حكومية بالعمل في الحكومة عقب عودتهم لمدة معينة أو برد ما أنفقته الحكومة عليهم إذا امتنعوا عن الخدمة في الحكومة أو استقالوا أو فصلوا لأسباب تأديبية إنما هو من قبيل العقود الإدارية.

وعلى ذلك سار القضاء الإداري في سورية، إذ قررت المحكمة الإدارية العليا أن عقد الإيفاد يعتبر من العقود الإدارية التي يختص مجلس الدولة بهيئة قضاء إداري بالنظر في المنازعات المتعلقة بها (حكمها رقم ١٢٢ في الطعن ١٩١ لسنة ١٩٧٢، المجموعة، ص. ٢٩٥، وكذلك قررت المحكمة نفسها، أن اجتهاد المحكمة الإدارية مستقر على أن جميع المنازعات المتعلقة بالإيفاد عموماً تعتبر من المنازعات المتعلقة بعقد إداري، وتدخل في ولاية القضاء الكامل ، حكمها رقم ١٨٩، الطعن ١٩٩٨/٧٤٦).

وقد علل الاجتهاد مسلكه في تكييف الإيفاد على أنه من قبيل العقود الإدارية بوجود رابطة بين «عقد الإيفاد» والمرفق العام ، وأن الالتزامات والحقوق المتبادلة بين الطرفين تعدّ شروطاً غير مألوفة، وذلك إضافة إلى أن العقد قد أبرم من جانب أحد أشخاص القانون العام (حكم محكمة القضاء الإداري المصرية في الدعوى رقم ١٤٧٢ ـ ١٠ ١٩٥٧/٥/١٢، مذكور عند ياسين عكاشة، موسوعة العقود الإدارية والدولية، منشأة المعارف، الإسكندرية ، ١٩٩٨،ص.

٥٩٦، وحكم المحكمة الإدارية العليا المصرية في الطعن رقم ٦٧٢ السنة ٢٤ جلسة ١٩٨١/١٢/١٩، مذكور عند ياسين عكاشة ، المرجع السابق، ص.٥٩٩، وحكمها في الطعن رقم ١١٩٥ لسنة ٢٨ ق. جلسة ١٩٨٥/٤/٩.)

كما بين الاجتهاد أن علاقة الموفد بالإدارة الموفدة ليست علاقة عقدٍ إداري فحسب ، بل هي علاقة عقد خدمات ، إذ قررت محكمة القضاء الإداري المصرية: «هذا العقد (أي عقد الإيفاد) إنما هو عقد تقديم خدمات لمرفق من المرافق العامة وهو مرفق التعليم» (حكم محكمة القضاء الإداري المصرية في الدعوى رقم ١٤٧٢ ـ ١٠ ١٩٥٧/٥/١٢ السالف ذكره).

وفي الحقيقة ، إن هذا الموقف المستقر في اجتهاد مجلس الدولة في مصر وسورية هو موقف منتقدٌ ومحل نظر، لأن الاجتهاد الإداري في كلا البلدين الشقيقين لم يبين السبب القانوني لتكييف علاقة الشخص الذي يتعهد للجهة الموفدة بخدمتها بعد إيفاده، على أنها من قبيل العقود، إذ قبل أن تثبت الصفة المدنية أو الإدارية لعقد من العقود ، لا بد من التحقق من أن التصرف المطروح يحقق الماهية العقدية ، فاجتهاد مجلس الدولة في مصر وسورية ركز على العناصر التي يمكن أن تبين طبيعة العقد ، من دون أن يثبت وجود العقد في معرض تكييف هذه العلاقة القانونية ، سوى ما ذكرته المحكمة الإدارية العليا في عدد قليل من اجتهاداتها من أن الحقوق والالتزامات الناشئة بين المتعهد بالخدمة من جهة والإدارة من جهة أخرى، إنما تجد مصدرها في إرادتهما المشتركة (مثلاً حكمها في الطعن رقم ٨١٩ ـ ٣٢ جلسة ١٩٩٢/٤/٢ مذكور عند المستشار حمدي عكاشة، ص ٦٠٣).

في حين أنه من المعلوم جيداً أن مثل هذه الحقوق والالتزامات الناشئة من العلاقة بين المتعهد بالخدمة (الموفد) من جهة ، والإدارة الموفدة من جهة أخرى ، إنما تجد مصدرها دوماً في القوانين واللوائح ، ولا تسهم إرادة الشخص المتعهد بالخدمة في إنشائها ، وكذلك لا تقوم إرادة الإدارة بهذا الدور غالباً مما يعني أن مثل هذه المراكز القانونية الناجمة عن علاقة الإيفاد هي مراكز عامة تنظمها وتنشئها القوانين واللوائح، وليست مراكز فردية ناجمة عن عقد، ومما يعزز من هذه النظرة أن القضاء الإداري عندما يتناول الحقوق والالتزامات التي تحكم علاقة الموفد بالإدارة يحيل دوماً إلى القوانين واللوائح التي أنشأت هذه الحقوق والالتزامات وعلى رأسها في الجمهورية العربية السورية قانون البعثات العلمية (على سبيل المثال لا الحصر راجع: حكم المحكمة الإدارية العليا المصرية في الطعن رقم ٣٥ لسنة.٣٤ ق، جلسة ١٩٩٢/١٢/٢٧، مذكور عند المستشار عكاشة، ص٦٠٥، إذ أحالت المحكمة في سبيل تحديد حقوق والتزامات المتعهد بالخدمة إلى المادة (٢٢) من قرار وزير الحربية، رقم ١٥ لسنة ١٩٧٦، وكذلك راجع حكم المحكمة الإدارية العليا السورية رقم ١٠/١٣٤ في الطعن رقم ١٠٨٢ لسنة ١٩٩٧، مجموعة المبادئ القانونية التي قررتها المحكمة الإدارية العليا لعام ١٩٩٧، ص١٣٣، إذ أحالت المحكمة في حكمها المذكور إلى المادة (٤٠) من قانون البعثات العلمية التي توجب على الجهة التي أوفد الموفد لمصلحتها أن تعينه في الوظيفة الملائمة لشهادته فور وضعه نفسه تحت تصرفها).

أما في فرنسا فإن الموقف مستقرٌ قضاءً وفقهاً، على عدم تصنيف رابطة الإيفاد في عداد العقود الإدارية، إنما تصنيفها في عداد القرارات الإدارية بالمعنى الدقيق للكلمة، لكنها موقوفةٌ على رضا المخاطب بها.

ج ـ عقود الاستشارات الهندسية:

وقد شاعت هذه العقود مؤخراً في الجمهورية العربية السورية ، وهي تتمثل في عقد الدراسة، وفي عقد تدقيق الدراسة، وعقد الإشراف الهندسي، ويقصد بعقد الدراسة هو العقد الذي تبرمه الإدارة في سبيل إعداد الدراسة الهندسية لمشروع يراد تنفيذه، فيقوم المتعاقد بوضع الدراسة الفنية، مع المخططات، وجدول الكميات والأسعار، ويتم دفع المقابل التعاقدي عادة في مثل هذا النوع من العقود على أساس نسبة مئوية من الكشف التقديري المقدم مع الدراسة، أما عقد التدقيق فيقصد به ذلك العقد الذي يبرم مع جهة هندسية لتقوم بأعمال تدقيق الدراسة بعد إعدادها من قبل الجهة الدارسة، وذلك في سبيل تصحيح الأخطاء الهندسية إن وجدت في الدراسة، تمهيداً للتعاقد مع مقاول في سبيل تنفيذ المشروع محل الدراسة، إذ تتحول في هذه الحالة الدراسة المدققة إلى دفتر شروط فنية خاصة يبرم العقد مع المقاول على أساسها، ويتم دفع قيمة عقد التدقيق عادة في الجمهورية العربية السورية على أساس نسبي، وعلى أساس أن يدفع للجهة المدققة ثلث ما تتقاضاه الجهة الدارسة، أما عقد الإشراف الهندسي، فيتم إبرامه مع جهة هندسية متخصصة لتقوم بأعمال الرقابة والإشراف على المتعاقد عند تنفيذه للأشغال التي كانت محلاً للدراسة المدققة ويتقاضى المشرف عادة مقابلاً مالياً يشكل نسبة من الكشوف المصروفة للمقاول لا تقل عن ثلاثة ونصف بالمئة من الكشوف المصروفة للمتعاقد الذي يقوم بتنفيذ الأشغال.

ثالثاً ـ عقود تفويض المرفق العام:

إن عقود تفويض المرفق العام هي من عائلة العقود الإدارية التي تسند إلى أحد أشخاص القانون الخاص أو العام عبء الاضطلاع بإدارة مرفق عام ، وذلك لقاء تحصيل رسوم من المنتفعين من المرفق محل العقد بما يغطي تكلفة إدارة المرفق ويحقق هامشاً من الربح يتقاضاه المتعاقد. ومن ثم فإن هذا المصطلح يضم كلَّ أساليب إدارة المرافق العامة على أساسٍ تعاقدي، مثل عقد الالتزام والامتياز ومشاطرة الاستغلال والتزام الأشغال العامة.

ويبدو أن حداثة هذا المفهوم قد جعلته مشوباً بالغموض ، فليس له تعريفٌ واضح لا من جانب المشرع ولا من جانب القضاء والفقه ، حتى إن بعض الفقه قد عبر عن موقفه الرافض لهذا المصطلح صراحةً ، ومن هؤلاء الأستاذ دلفولقي ، وذلك لأن مفهوم التفويض كان مقترناً دائماً بنظرية الاختصاص في القانون الإداري ، وكذلك فإن نظرية المرفق العام درست دوماً على نحو مستقل عن مفهوم التفويض.

مع أن ذلك لم يمنع الفقه الفرنسي المعاصر من استشفاف الأركان التي يقوم عليها عقد تفويض المرفق العام ، كنوع مستقل من أنواع العقود الإدارية ، تنضوي تحت لوائه أجناسٌ شتى من هذه العقود:

١ـ فيجب أن يكون محل التفويض مرفقاً عاماً قابلاً للتفويض: فلا يجوز تفويض المرافق التي ترتبط بوظائف الدولة الجوهرية، وهي التي يطلق عليها المرافق السيادية كما هو الحال في مرفق الشرطة، ومرفق الدفاع.

٢ـ يجب أن يكون محل التفويض استغلال المرفق وإدارته لا نقل ملكيته: وبهذا المعنى فإن عملية التفويض لا تقود إلى خصخصة المرفق بل إن الإدارة تحتفظ دائماً بسيادتها عليه، وكل ما في الأمر أن المتعاقد يدير هذا المرفق ويستغله فترة زمنية محدودة بدلاً من الإدارة العامة، وبناءً عليه، فإن المفوض يجب أن يستخدم العاملين الضروريين لتسيير المرفق العام، وهذا لا يمنع من أن يوضع الموظفون العاملون في سلك الإدارة المفوضة تحت تصرف المفوض إليه.

٣ـ الأسلوب الخاص الذي يحصل عليه المفوَّض: إذ يلعب عقد المقابل الذي يحصل عليه المفوض دوراً حاسماً في تحديد ماهية عقد التفويض، وتمييزه من أنواع العقود الإدارية الأخرى، فلا يمكن الحديث عن وجود عقد تفويض في دنيا الوجود القانوني إلا إذا كان المقابل الذي يحصل عليه المتعاقد مع الإدارة يتكون من حصيلة استغلال المرفق.

وسوف ندرس بالتفصيل عقد التزام المرافق العامة باعتباره أهم عقود التفويض على الإطلاق ، والذي تفرعت من فكرته ونطاقه القانوني عقود التفويض الأخرى، ثم ندرس تمييز عقد الالتزام عن باقي عقود التفويض.

١ـ التزام المرفق العام:

أ ـ تعريفه: التزام مرفق عام هو تصرفٌ قانوني تعهد بموجبه الإدارة اتفاقاً تنفيذ مرفقٍ عام إلى شخصٍ آخر عام أو خاص تنتقيه من حيث المبدأ بملء حريتها، وتسمى الإدارة في هذه الحالة بالجهة العامة المانحة أما المتعاقد معها فيطلق عليه تسمية الملتزم. وتتمثل الالتزامات الأساسية المترتبة على عقد الالتزام في أن يؤمن الملتزم على نفقته ومسؤوليته سير المرفق طبقاً لدفاتر الشروط، وأن يقوم بإعداد الإنشاءات الأولية للمرفق، في مقابل أن تمكنه الإدارة من جباية رسوم من المنتفعين بالمرفق محل الالتزام لمدة محدودة هي مدة العقد ذاته، والتي بعد انقضائها يلتزم المتعهد بنقل المرفق مع إنشاءاته إلى حوزة الإدارة بحالة جيدة.

وقد اختلف القضاء والفقه في التكييف القانوني للالتزام، فذهب بعض الفقه الألماني القديم إلى القول إن الالتزام ما هو إلا قرار إداري موقوف على رضا المخاطب به، وقال بعض الفقه الفرنسي القديم إن الالتزام عملية تعاقدية بحتة تستوجب إنابة من السلطة العامة تبرز آثارها في إطار تمكين الملتزم من وضع يده على المال العام، وجباية رسوم من المنتفعين من خدمات المرفق، وقد أخذ مجلس الدولة الفرنسي بهذا الاتجاه حتى بداية القرن العشرين، وبعد إخفاق هذه النظرية اتجه الفقه والقضاء الفرنسيان إلى القول إن للالتزام مظهرين، مظهر تنظيمي

وآخر تعاقدي، ويتجلى المظهر التنظيمي في العلاقة بين المرفق والمنتفعين بخدماته ، أما المظهر التعاقدي فيبدو من خلال العلاقة بين الملتزم والإدارة، وفي النتيجة فإن الشروط التي يحتويها الالتزام تكون كلها تعاقدية في مواجهة المنتفعين ، إلا أن هذه النظرية وإن راجت قليلاً، فقد تعرضت للنقد الشديد، إذ رأى جانب من الفقه أن قيام العلاقة بين الإدارة المانحة والملتزم على أساس تعاقدي بحت، من شأنه أن يؤدي في النتيجة إلى عدم إمكانية تعديل القواعد المتعلقة بتنظيم المرفق إلا باتفاق الطرفين، وهو ما يؤدي من حيث النتيجة إلى تجميد حسن سير المرافق الممنوحة. واستقر القضاء والفقه أخيراً على حسبان الالتزام عملاً مختلطاً ، إذ يعد الالتزام كتصرف قانوني قائماً على أساس مركب من عناصر تعاقدية وأخرى تنظيمية، بمعنى أن هذا التصرف في جزء منه تعاقدي، وفي جزئه الآخر تنظيمي، ولكن، على عكس نظرية الطبيعة المزدوجة، فإن هذه الطبيعة المركبة تبرز وفقاً لأنواع الشروط التي يمكن تمييزها في محتوى التصرف، فالشروط التي تتعلق بتنظيم وتسيير المرفق تتمتع بالطبيعة التنظيمية في مواجهة الملتزم والمنتفعين على حد سواء، أما الشروط الأخرى، التي تتعلق بالأفضليات والميزات التي تعطيها الإدارة للملتزم مقابل إدارته للمرفق، والتي دفعت ذلك الملتزم إلى النهوض بعبئه، فإنها تتمتع بالطبيعة التعاقدية.

ب ـ الأحكام القانونية لعقد الالتزام:

وتشمل هذه الأحكام منح الالتزام وإبرامه والحقوق والالتزامات المتبادلة بين الملتزم والإدارة، ونهاية عقد الالتزام، ومزايا الالتزام وسلبياته، وذلك كما يلي:

(١) منح الالتزام:

يقصد بمنح الالتزام الترخيص بإبرامه ، وبناءً عليه فإن عقد الالتزام لا يبرم إلا إذا تدخلت سلطة يحددها القانون لترخص بإبرامه، وقد تكون هذه السلطة هي السلطة التشريعية، أو السلطة التنفيذية العليا ، كرئيس الجمهورية أو رئيس الوزراء ، وذلك حسب النظام القانوني السائد، ففي جمهورية مصر العربية يكون منح الالتزام بقرار من رئيس الجمهورية بعد موافقة مجلس الشعب وذلك كأصلٍ عام. وإن صدرت بعض القوانين مؤخراً التي أعطت مجلس الوزراء هذه السلطة بناءً على اقتراح الوزير المختص.

أما في الجمهورية العربية السورية، فيستفاد من نص المادة (٧١) من الدستور ضرورة موافقة مجلس الشعب على عقود الالتزام التي تبرمها الدولة مع الشركات أو المؤسسات الأجنبية، وهذا يعني ـ بمفهوم المخالفة ـ أنه إذا أبرم عقد الالتزام مع شركات أو مؤسسات غير أجنبية فإن موافقة المجلس لا تكون واجبة.

(٢) إبرام عقد الالتزام:

إن الأهمية الخاصة لعقد الالتزام، قد فرضت على الإدارة دائماً أن تنتقي شخصاً قادراً على الاضطلاع بعبء هذه الإدارة، مما يقتضي مراعاة مبدأ الاعتبار الشخصي عندما تقدم على إبرام عقد التزام، ومقتضى مبدأ الاعتبار الشخصي في حالة إبرام عقد الالتزام أن تختار

الإدارة المتعاقد الأفضل فنياً ومالياً لإدارة المرفق محل الالتزام، وذلك بملء حريتها، من دون أن تكون مقيدة بأطرٍ إجرائية محددة مسبقاً، كتلك المحددة لإبرام عقود الشراء العام (الأشغال والتوريد والخدمات).

ويبدو أن قضاء مجلس الدولة الفرنسي قد استقر على هذا المبدأ منذ زمنٍ طويل، إذ أكد دوماً عدم التزام الإدارة بالخضوع لإجراءات الإبرام التي نص عليها القانون في عقود الشراء العام، عندما تبرم عقود التزام مرفقٍ عام، نظراً لضرورة الاعتبار الشخصي في انتقاء المتعاقد من جهة ولعدم وجود أي نصٍّ قانوني أو تنظيمي يجبر الإدارة على إتباع إجراء محدد في معرض إبرامها لهذا النمط من العقود من جهة أخرى.

ولكن إطلاق السلطة التقديرية للإدارة في انتقاء المتعاقد معها قد أدى إلى انتشار الفساد، لذلك فإن التشريعات المعاصرة، تقضي بأن تبرم عقود الالتزام في جميع الحالات بناء على حالة من الشفافية الإدارية، تتجلى في الإعلان المسبق، والمنافسة الحرة، كما هو الوضع السائد في فرنسا حالياً ومنذ سنة ١٩٩٣.

(٣)- الحقوق والالتزامات المتبادلة بين الملتزم والإدارة:

- حقوق الإدارة في مواجهة الملتزم: تتمتع الإدارة بجملة من الحقوق هي:

١- حق الرقابة على إنشاء وإدارة المرفق العام موضوع الالتزام: وهذا الحق مستمد من طبيعة المرفق العام محل الالتزام، ولا يمكن للإدارة أن تتنازل عنه كله أو بعضه، إذ يكون للسلطة الإدارية أن تشرف على الملتزم أثناء إدارته للمرفق، وأن تجبره على تنفيذ جميع الشروط الواردة في وثيقة الالتزام إذا أخل بها، تحت طائلة إيقاع الجزاءات في مواجهته سواء من تلقاء نفسها بما لها من صفة التنفيذ المباشر، أو باستصدار حكم من القضاء، كما أن لها أن تراقب الإدارة المالية للمرفق مع كل ما يستتبعه ذلك، وتمارس الإدارة المانحة هذا الحق بنفسها أو عن طريق أجهزة الدولة الإدارية والمالية والفنية المختصة.

٢- حق تعديل النصوص اللائحية بالإرادة المنفردة لمانح الالتزام: وذلك تطبيقاً لنظرية التعديل الانفرادي للعقد بوجه عام، وتجاوباً مع الطبيعة الخاصة التي تحملها عقود التفويض على وجه الخصوص ومنها عقد الالتزام، فإن عقد الالتزام يكون محله إدارة مرفق عام، أي إن الإدارة تنقل بموجب هذا العقد إلى متعاقديها إدارة المرفق من دون تنظيمه الذي يبقى من حقوقها الأصيلة غير القابلة للتنازل بالطريق العقدي، فما دام المرفق العام خاضعاً لقاعدة التغير وفقاً للظروف المختلفة، وللإدارة الحق في إعادة تنظيم أوضاع المرفق كحق أصيل لها، فلها الحق أن تتدخل وتعدل بإرادتها المنفردة عقد الالتزام، في سبيل إعادة تنظيم أوضاع المرفق محل العقد، ومثال ذلك أن تطلب الجهة مانحة الالتزام من صاحب التزام نقل داخلي أن يمد مزيداً من الخطوط لمناطق جديدة، أو يزيد عدد الحافلات المستعملة، أو يعدل أوقات تسييرها، غير أنه إذا ألحقت هذه التعديلات غبناً بالملتزم، بأن أخلت بالتوازن المالي لعقد الالتزام، فللملتزم أن يطالب بالتعويض أو بفسخ العقد.

٣- استرداد المرفق قبل نهاية المدة: للسلطة الإدارية المانحة: إذا ما تبين لها لسبب أو لآخر، أن طريقة الالتزام لم تعد تتفق مع المصلحة العامة التي أنشئ لأجلها المرفق، أن تسترد المرفق من الملتزم مع تعويض ما يصيبه لقاء ذلك من أضرار.

- حقوق الملتزم في مواجهة الإدارة:

١- حق الملتزم في تقاضي المقابل المالي من المنتفعين من خدمات المرفق العام محل الالتزام: إذ يكون للملتزم حق اقتضاء مقابل من المنتفعين بخدمات المرفق، وهذا الحق هو الذي يعول عليه الملتزم في تعويض النفقات التي صرفها لإنشاء المرفق والاضطلاع بعبء إدارته وفي تحقيق هامش الربح المحدد له، فإن لمثل هذا الحق أهمية خاصة، لأن المتعاقد ما كان سيقدم على التعاقد لولا وجوده، كما تنبع أهميته من كونه متعلقاً بالغير من المنتفعين بالخدمات التي يقدمها المرفق محل الالتزام، فالمبالغة في الرسم الذي من المفترض أن يتقاضاه الملتزم من قبل المنتفعين قد تؤدي إلى المساس بمبدأ مساواة المنتفعين أمام المرافق العامة الذي يعتبر أحد الأسس الكبرى التي تحكم سير المرافق العامة، لذلك فقد حدث خلافٌ قضائي وفقهي حول تكييف شرط المقابل المالي في عقد الالتزام، وما إذا كان يعد من قبيل الشروط التعاقدية ويوضع باتفاق الأطراف، أم هو من قبيل الشروط اللائحية ويوضع بالإرادة المنفردة للإدارة.

غير أن مجلس الدولة الفرنسي قد استقر على أن تعريفة الرسم الذي يجب تقاضيه من المنتفعين من خدمات المرفق إنما تعد عنصراً من عناصر تنظيم المرفق العام محل الالتزام، وأن الإدارة مانحة الالتزام تحتفظ بالسيادة عليه، وهو لا يكون محلاً لإطار عقدي ما بين الإدارة المانحة والملتزم، لذلك يجب أن يحدد بالطريق الانفرادي المتجسد بالقرارات الإدارية.

ونتيجة لموقف مجلس الدولة هذا، فإن الفقه الفرنسي قد توصل إلى قواعد ضابطة لمقدار تعريفة الرسم المنصوص عليه في عقد الالتزام، وأهم هذه القواعد أن تراعي الإدارة في تحديدها مسألة التوازن بين قيمتها والتكلفة الحقيقية للخدمة المقدمة عن طريق المرفق محل الالتزام ، كما يجب مراعاة مبدأ مساواة المنتفعين أمام المرفق العام المفوض عند تطبيق التعريفة فيما بينهم في معرض علاقتهم بالمرفق العام محل الالتزام، وهذا يعني من حيث المبدأ أنه يجب تطبيق تعريفة الرسم ذاتها على المنتفعين من خدمات المرفق العام محل الالتزام، ووفقاً لشروط متساوية، مع ملاحظة أن مبدأ المساواة في المعاملة المالية يمكن مخالفته إذا نص القانون على ذلك، أو إذا كان ذلك في مصلحة المرفق.

ونظراً لما قد يحققه الملتزم من أرباح طائلة، بحسبان أنه غالباً ما يحتكر الخدمات التي يقدمها المرفق محل الالتزام، فإن بعض التشريعات المقارنة تنصّ على حد أعلى لأرباح الملتزم لا يجوز تعديه، ومن قبيل ذلك ما نصت عليه المادة الثالثة من القانون رقم ١٢٩ لسنة ١٩٤٧ في مصر.

٢- حق الحصول على المزايا التي يقررها مانح الالتزام: قد تلتزم الجهة الإدارية مانحة الالتزام بتقديم بعض المزايا للملتزم حتى يتمكن من القيام بمهمته، وتتضمن وثيقة الالتزام هذه الالتزامات التي تقع على عاتق الإدارة المانحة في هذا المجال، ومثال ذلك أن تقدم الإدارة المانحة للملتزم مبلغاً من المال في صورة قرض، أو أن تضمن له أرباح القروض التي يقترضها، أو لا تسمح لجهة أخرى بأن تزاول النشاط الذي يزاوله... الخ، ومن المسلّم به أن جميع الشروط التي هي من هذا القبيل إنما تعد شروطاً تعاقدية لا تملك الإدارة المساس بها بإرادتها المنفردة.

٣- التوازن المالي للمشروع: إذا ترتب على تدخل الإدارة مانحة الالتزام في تعديل تنظيم المرفق محل الالتزام على النحو المذكور سابقاً ضرر مالي على الملتزم، فإنه يجب على مانح الالتزام أن يعوض عن الأضرار التي حاقت به بما يعيد التوازن المالي للعقد إلى سيرته الأولى، لأن التسليم بحق الإدارة دائماً في التدخل لتحقيق المصلحة العامة من وراء التعديل في أوضاع تنظيم المرفق محل الالتزام، يجب ألا يؤدي إلى إهدار مصالح الملتزم المالية.

ج - انتهاء عقد الالتزام:

ينتهي عقد الالتزام إما بصورة طبيعية بسبب انتهاء مدته أو بصورة غيرطبيعية لأسبابٍ مختلفة:

(١) النهاية الطبيعية لعقد الالتزام:

من الملاحظ أن عقد الالتزام ينتمي إلى طائفة العقود الزمنية التي يمثل الزمن فيها عنصراً جوهرياً، لذلك فإن النهاية الطبيعية لعقد الالتزام تحل بانقضاء الزمن المحدد لنفاذه، إذ إن التشريعات المقارنة تحرم تأبيد عقود الالتزام، ولكن إذا انقضت المدة المحددة للالتزام، فيمكن تجديدها مرة أخرى، وقد يحتوي عقد الالتزام أحياناً على شرط يطلق عليه شرط الأولوية عند التمديد، وهو يعني أنه إذا ما رأت الإدارة عند نهاية العقد الأصلي الاستمرار في إدارة المرفق موضوع التعاقد عن طريق الالتزام، فإن الملتزم القديم يفضل عند تساوي الشروط والظروف فيما بينه وبين المرشحين الجدد للتعاقد.

(٢) النهاية غير الطبيعية لعقد الالتزام

قد ينتهي عقد الالتزام كما هو الحال في سائر العقود الإدارية نهاية مبتسرة قبل المدة المحددة لانقضائه ، وقد يكون سبب هذا الانتهاء إما استرداد المرفق محل الالتزام ، وإما إسقاط الالتزام، أو فسخ العقد لأسباب أخرى غير الاسترداد والإسقاط :

ـ استرداد الالتزام :

وهو إنهاء الإدارة لعقد الالتزام قبل حلول موعده من دون خطأ من جانب الملتزم مقابل تعويضه تعويضاً عادلاً، ومن ثم فإن الاسترداد يتم بقرار إداري حتى لو تضمن العقد نصاً على حق الإدارة في اللجوء إليه، فمثل هذا النص كاشف ومنظم لا مقرر لحق جديد.

والاسترداد إما أن يكون تعاقدياً، وهو الاسترداد الذي ينظمه العقد ويحدد شروطه، ولهذا تعد إجراءات تحقيق هذا الاسترداد من الشروط التعاقدية التي يتعين على الإدارة مراعاتها وعلى القضاء احترامها، وإما أن يكون هذا الاسترداد غير تعاقدي ويترتب عليه إنهاء عقد الالتزام من دون وجود نصٍّ في العقد أو في دفتر الشروط، ويعد هذا الحق من الحقوق المسلم بها للإدارة في نطاق عقد الالتزام استناداً إلى سلطتها التي لا يمكن التنازل عنها في تعديل أركان تنظيم المرفق العام، وقد يكون الاسترداد قانونياً إذ يتدخل المشرع عندئذٍ بإصدار قوانين خاصة ينظم بها استرداد بعض المرافق المهمة التي تدار عن طريق الالتزام، وخير مثال على الاسترداد التشريعي ما قام به المشرع المصري حين أقدم على إنهاء التزام شركة قناة السويس، وذلك بمقتضى القانون رقم ٢٨٥ لسنة ١٩٢٦.

ـ إسقاط الالتزام:

وهو فسخ العقد على حساب الملتزم نتيجة لخطئه الجسيم، ولكن إذا كانت جهة الإدارة المتعاقدة كأصل عام ـ وكما سيأتي تفصيله في الموضع المناسب ـ تملك أن توقع الجزاء على المتعاقد بنفسها من دون اللجوء إلى القضاء مقدماً، إلا أن القضاء الإداري الفرنسي قد استثنى عقوبة إسقاط الالتزام من هذه القاعدة العامة فجعل توقيعها من جانب القضاء.

ـ فسخ عقد الالتزام:

فإلى جانب إسقاط الالتزام أو استرداد المرفق العام محل عقد الالتزام، قد ينفسخ عقد الالتزام قبل مدته الطبيعية لأسباب أخرى مختلفة منها:

آـ الفسخ الاتفاقي

وهذا الذي يتم باتفاق بين الإدارة وبين الملتزم قبل نهاية مدة الالتزام، وقد يختلط بطريقة الاسترداد الاتفاقي التي سبق التطرق إليها، ولكن الأسلوبين مختلفان، وذلك لأن حق الإدارة في استرداد الالتزام هو حقٌ أصيل، سواء أنص عليه في العقد أم لم ينص عليه، أما الفسخ الاتفاقي، فهو يتم عند تراضٍ كامل بين الإدارة والملتزم، وبمقتضاه يتولى الطرفان تقدير التعويض الذي يمكن أن يستحَق للملتزم، وكيفية دفعه، وتلجأ الإدارة عادة إلى هذه الطريقة، إذا قدرت صعوبة الالتجاء إلى طريقة الاسترداد.

ب- الفسخ بقوة القانون

ذلك كما هو الأمر في حالة القوة القاهرة، إذا أدت إلى تدمير المرفق الذي يدار عن طريق الالتزام، أو تضمن العقد نصاً بانقضاء الالتزام بوفاة الملتزم، وكما لو صدر قانون يتضمن فسخ عقود الالتزام الخاصة بمرفقٍ معين يدار بطريق الالتزام ، وعندئذٍ ينص هذا القانون على كيفية تعويض الملتزمين.

ج- الفسخ القضائي بناءً على طلب الملتزم

فقد يلجأ الملتزم إلى القضاء طالباً إنهاء عقده قبل الأوان لأسباب متعددة من أهمها تلك الحالة التي تخطيء فيها الإدارة خطأً جسيماً في تنفيذ التزاماتها، أو إذا عدّلت الإدارة في شروط عقد الالتزام بما يخل بتوازنه الاقتصادي إخلالاً جسيماً يفوق إمكانيات الملتزم الاقتصادية أو الفنية، أو يغير من جوهر العقد بما يجعله بمنزلة عقد جديد ما كان الملتزم ليقبله لو عرض عليه عند التعاقد أول مرة.

د ـ مزايا أسلوب الالتزام وعيوبه:

إن عقد الالتزام ما هو في حقيقته إلا طريقة من طرق إدارة المرافق العامة، فإن إدارة المرفق بهذا الأسلوب إنما تؤدي إلى تحرير الإدارة من قيود الإدارة المباشرة وتعقيدها، لأن الملتزم ـ وهو شخصٌ من أشخاص القانون الخاص ـ سيتبع طرق هذا القانون في الإدارة.

وإضافة إلى ذلك ، فإن هذه الطريقة تخفف عن عاتق الإدارة، إذ تعفيها من إدارة بعض المرافق، مما يؤدي إلى تفرغها للمرافق الأخرى، كما أنها ترفع عن كاهل الموازنة العامة النفقات اللازمة لإدارة المشروعات محل عقد الالتزام ، ومع ذلك، فإن هناك عيوباً تكتنف عقود الالتزام ، إذ من الملاحظ أن شركات الالتزام تكون قوية في رأسمالها وأرباحها ونفوذها ، وهي تؤثر في الإدارة ، لتخضع لمطالبها ورغباتها، إضافة إلى أن الملتزم قد يستخدم في إدارة المرفق رؤوس أموال أجنبية ، وقد يتواكب ذلك مع تدخل من الدول الأجنبية في شؤون الدولة مانحة الالتزام ، ويكفي في هذه الحالة الإشارة إلى شركات البترول الضخمة ، وإلى شركة قناة السويس قبل سنة ١٩٥٦... فهذه الشركات في الحقيقة كانت بمنزلة دول داخل الدولة.

٢ـ تمييز عقد الالتزام من عقود أخرى مشابهة:

هناك عدة عقود تنتمي إلى عائلة عقود تفويض المرفق العام، الجامع المشترك فيما بينها إنما يتمثل في كونها جميعاً ذات محل واحد، ألا وهو نقل إدارة مرفق عام معين واستغلاله إلى شخص آخر عام أو خاص، ولكن هناك عدة فوارق فيما بينها تجعلها مختلفة وإن اتفقت من حيث الموضوع، فالأنواع المختلفة لعقود التفويض تختلف عن عقد الالتزام بما يلي:

أ ـ امتياز المرفق العام:

هو عقدٌ تكلف الإدارة بموجبه شخصاً آخر «عاماً أو خاصاً» باستغلال مرفقٍ يسلم إليه بإنشاءاته المعدة مسبقاً من جانب الإدارة، وذلك في مقابل مبلغ محدود من المال يدفعه للإدارة، فيكون المقابل الذي يحصل عليه هو الفرق بين ما يدفعه للإدارة وما يحصل عليه من استغلال المرفق عن طريق جباية رسوم من المنتفعين من خدمات هذا المرفق، ويلاحظ أن الفقه الفرنسي يفرق بين الالتزام والامتياز على أساس الإنشاءات الأولية للمرفق محل العقد، ففي عقود الالتزام تكون الإنشاءات الأولية على عاتق الملتزم، أما في عقود الامتياز، فإن صاحب الامتياز يتسلم المرفق لاستغلاله. وقد قامت الإدارة بإعداد إنشاءاته الأولية، ويعد الأستاذ فالين أول من استخدم معيار الإنشاءات الأولية للتفرقة بين الالتزام والامتياز.

وإضافة إلى ذلك، يلاحظ أن الملتزم يتقاضى المقابل مباشرة من المنتفعين من دون أن يدخل في علاقة مالية أولية مع الإدارة، في حين أن صاحب الامتياز يدخل في علاقة مالية أولية مع الإدارة، إذ يدفع لها مبلغاً متفقاً عليه لقاء استغلاله للمرفق، مقابل أن يستغل المرفق ويقوم بجباية رسوم من المنتفعين بخدماته، وفقاً لتعريفة محدودة مسبقاً.

ب ـ مشاركة الاستغلال:

هو عقد تعهد بموجبه الإدارة لشخص عام أو خاص إدارة وتسيير مرفق عام معين، مقابل مكافأة مالية، تحدد غالباً عن طريق النتائج المالية للاستغلال.

وبذلك تكون تلك الطريقة في مركز وسط بين الإدارة المباشرة للمرفق وإدارته عن طريق الالتزام، فهي تمتاز من الإدارة المباشرة بأن السلطة لا تتولى بنفسها وموظفيها إدارة المرفق العام، بل يقوم بذلك فردٌ أو شركة خاصة، ولكنها تقترب من طريقة الإدارة المباشرة، في أن السلطة العامة هي التي تتحمل مخاطر المشروع، فتقدم المال اللازم لإعداده ولإدارته كله أو بعضه، ولكن في مقابل ذلك تختلف عن الالتزام في أن الملتزم يقدم كما مر في موضعه، رأس المال اللازم لإعداد المشروع وإدارته، أما في حالة مشاطرة الاستغلال فالأصل أن المتعاقد لا يقدم رأس المال، وإذا شارك في ذلك فإنه يقدم جزءاً منه فقط، ومن ناحية أخرى، فإن المقابل الذي تتقاضاه الجهة المتعاقدة التي تتولى الإدارة لا تحصله لحسابها، ولكن لحساب الإدارة ، ويتمثل المقابل المالي الذي يحصل عليه المتعاقد في المكافأة التي تضعها الإدارة، وهذه المكافأة تتكون عادة من عنصرين: عنصرٌ ثابت مضمون، وهو نسبة معينة من رأس المال الذي قدمه المتعاقد إذا شارك في رأس المال ، وعنصرٌ متغير وهو مكافأة إضافية سنوية بنسبة النشاط الذي يبذله المتعاقد في الإدارة.

ويلاحظ أنه إذا كانت المكافأة التي ينالها المتعاقد مع الإدارة في هذا النوع من العقود تحدد جزافاً بمبلغ مقطوع، لا بنسبة مئوية من النتائج المالية لاستغلال المرفق، فإن تكييف العقد ينقلب ويتغير ويطلق عليه عندئذٍ تسمية وكالة مرفقٍ عام.

ج ـ عقد التزام الأشغال العامة:

إن التزام الأشغال العامة هو عقدٌ تقوم الإدارة بموجبه بتكليف شخص عام أو خاص آخر بتنفيذ أشغال عامة في مقابل استغلال هذه الأشغال لزمن معين أو مدةٍ محددة، وفي الحقيقة أن خصوصية التزام الأشغال العامة للمرفق العام إنما ترتبط بعدم وجود المرفق العام ووجود الأشغال العامة في العقد الأول، وعلى الرغم من ذلك فإن هذه الخصوصية يمكن أن تطرح بصور أكثر تنوعاً، وذلك على أساس اعتبار العلاقات التي يمكن أن توجد بين المرفق العام والأشغال العامة، فالأشغال العامة تنجز غالباً في سبيل تحقيق رسالة مرفقٍ عام، كما أن تنفيذ المرافق العامة يستوجب في كثير من الأحيان تنفيذ أشغالٍ عامة.

وأخيراً من الملاحظ، أنه ظهرت مصطلحات جديدة في المجال الحقوقي، وهذه المصطلحات ليست في جوهرها وحقيقتها إلا ترجمة للمفاهيم المتعلقة بعقد التزام المرفق العام، ومن أبرز هذه المصطلحات ما يتعلق بعقود الـ B.O.T التي هي عقود تبرم بين الإدارة، وجهة من جهات القطاع الخاص تسمى «راعي المشروع» يكون محلها النهوض بعبء إنشاء مشروع عام بتنفيذ الأشغال العامة اللازمة لذلك، مع إعطاء الحق لراعي المشروع بإدارة المشروع والحصول على عائداته طوال مدة العقد، وبما يمكنه من استعادة التكاليف التي أنفقها من ماله الخاص، وسداد القروض وتوزيع الأرباح على المساهمين على أن يقوم في نهاية فترة العقد بتسليم المشروع العام محل العقد بحالة جيدة وصالحة للمستفيد بلا مقابل.

ثالثاً ـ العقود الإدارية خارج نطاق الشراء العام والتفويض:

إن العقود الإدارية التي تقع خارج إطار عقود الشراء العام وعقود التفويض تتزايد باستمرار، ولكن أهمها على الإطلاق عقد الصلح الإداري، وعقد تسليم المفتاح:

١ـ عقد تسليم المفتاح :

يقوم مفهوم عقد تسليم المفتاح على أساس أن تقوم الإدارة بالتعاقد مع جهة واحدة لتتولى أعمال التصميم وأعمال الإشراف وأعمال التنفيذ في آن معا، إذ تتعاقد الإدارة في هذه الحالة مع المقاول الذي يقوم بالتعاقد مع جهة هندسية لتقوم بإعداد الدراسة الهندسية اللازمة للمشروع، والتعاقد مع جهة هندسية أخرى لتدقيق تلك الدراسة، وذلك كله تحت إشراف وتعليمات المقاول، وهو ما يحقق التوازن الفني للمشروع، وذلك نتيجة توحد مصدري الدراسة الهندسية وتدقيقها وتنفيذها على أرض الواقع، وهو ما يحقق أيضاً وفراً في تكلفة المشروع، إذ تدل دراسات الاقتصاد الهندسي أن تكلفة المشروع تكون أعلى إذا انفصلت أعمال الدراسة الهندسية وتدقيقها عن التنفيذ، فضلاً عما يؤدي إليه هذا الأسلوب التعاقدي من اختصار في الوقت الذي يمكن أن يستهلك في المرحلة التي تسبق إبرام العقد مع المقاول، في إبرام عقود الدراسة الهندسية والتدقيق.

ومن الملاحظ أن هناك مفهوماً أكثر تركيباً لعقد تسليم المفتاح، وهو الذي يتم التركيز فيه على المسائل المتعلقة بنقل التكنولوجيا، إذ تبرم عقود تسليم المفتاح لتفرض على الجهة المتعاقدة

المنتجة للتكنولوجيا تسليم متلقيها (الذي يبدأ في عالم الصناعة من فراغ) مرفقاً أو مصنعاً جاهزاً للتشغيل نظير ثمن شامل أو جزافي، وبحيث تنتهي التزامات المتعاقد في هذه الحالة بإتمام إنشاء المصنع أو إقامة المشروع، أما تشغيل المصنع أو المرفق وتسويق منتجاته وخدماته، فتقع على عاتق متلقي التكنولوجيا يتولاها عن طريق الكوادر الإدارية والفنية الخاصة به.

أما إذا كان متلقي التكنولوجيا غير قادر على إدارة المرفق محل العقد، فيحق لمتلقي التكنولوجيا، أن يطلب من ناقل التكنولوجيا أن يتولى هو تشغيل المرفق، مع تدريب العاملين فيه حتى يكتمل استيعابهم للتكنولوجيا المنقولة بموجب العقد، ومن ثم يمكن للمرفق المنجز بمقتضى العقد أن ينتج السلع أو الخدمات المطلوبة، وعندئذ لا يكون العقد عقد تسليم مفتاح، إنما عقد تسليم منتج باليد.

وقد يترافق مع الاتفاق على التأسيس والتشغيل والتدريب قيام ناقل التكنولوجيا بتسويق منتجات المرفق المشيد كلياً أو جزئياً، وهو الأمر الذي أدى إلى إيجاد نمط عقدي جديد هو عقد السوق في اليد.

ومن الملاحظ أن الإدارة تلجأ إلى عقود تسليم المفتاح في صورتها التقليدية في إطار عقود الأشغال، في حين تلجأ إلى عقود تسليم المفتح بصورها المتطورة في معرض بناء المرافق العامة الصناعية والتجارية خصوصاً.

وكذلك يلاحظ أن عقود تسليم المفتاح في الجمهورية العربية السورية تفهم على أساس التعاقد مع أحد المقاولين في مشروع فيه أشغال مع توريدات بالقدر نفسه من الأهمية، وذلك ناجم بلا شك عن عدم وجود نص قانوني واضح يحدد إطار هذه الفكرة.

وتوجد في إطار التعامل الدولي صيغ نموذجية متعددة لهذا النوع من العقود، ولكن أهمها على الإطلاق ذلك النموذج الصادر عن الاتحاد الدولي للمهندسين الاستشاريين F.E.D.C والمعروف باسم الكتاب الفضي.

٢ـ عقد الصلح الإداري:

هو تصرف عقدي عرفه القانون المدني السوري في المادة ٥١٧ منه بأنه (عقد يحسم به الطرفان نزاعاً قائماً أو يتوقيان به نزاعاً محتملاً، وذلك بأن ينزل كل منهما على وجه التقابل عن جزء من ادعائه). وهو من العقود التي لا تثبت إلا كتابة أو بمحضر رسمي (المادة ٥٢٠ من القانون المدني)، ومن الواضح أن الكتابة في هذه الحالة لا تلزم إلا لإثبات الصلح، فهي غير ضرورية لانعقاده لأن الصلح من عقود التراضي، ومن الواضح في هذه الحالة أن محل عقد الصلح هو الحق المتنازع فيه، ونزول كل من الطرفين عن جزء مما يدعيه في هذا الحق، ومن الملاحظ أن الصلح كالتحكيم يفترض نزاعاً بين الأطراف، ولكنهما يختلفان في وسيلة حل النزاع، فبالصلح يتم حل النزاع بإرادة الطرفين من بداية سلوكه حتى نهايته، في حين أن التحكيم يبدأ باتفاق بين الطرفين، ولكن لا سيطرة لهما عليه بعد بدء إجراءاته حتى صدور

حكم التحكيم، وعلة ذلك أنه في الصلح يتم حل النزاع بعمل تعاقدي، أما في التحكيم فيتم حله بعمل قضائي يصدر من المحكم، لا من الطرفين. ومن ناحية أخرى فإنه في الصلح يتنازل كل من الطرفين عن جزء من ادعاءاته، أما في التحكيم فإن المحكم يمكن أن يحكم لطرف بكل ما يدعيه ولو كان المحكم مفوضاً بالصلح.

وأياً كان محل الصلح فيجب أن تتوافر فيه الشروط التي يجب توافرها في المحل بوجه عام ، فيجب أن يكون ممكناً معيناً، أو قابلاً للتعيين، ويجب أن يكون مشروعاً ، إذ تنص المادة ٥١٩ من القانون المدني السوري على أنه «لا يجوز الصلح في المسائل المتعلقة بالحالة الشخصية، أو بالنظام العام..».

وفي الوقت نفسه يلاحظ أن المادة (٤٤) من قانون مجلس الدولة تنص على ما يلي: « ولا يجوز لأية وزارة أو مصلحة من مصالح الدولة أن تبرم أو تقبل أو تجيز أي عقد أو صلح أو تحكيم أو تنفيذ قرار محكمين في مادة تزيد قيمتها عن خمسة وأربعين ألف ليرة سورية بغير استفتاء الإدارة المختصة..».

ويُلاحظ من نصوص قانون مجلس الدولة والقانون المدني أن الصلح من حيث المبدأ هو تصرف مباح لإنهاء المنازعات الإدارية ، ولكن إذا قامت الإدارة بإبرام عقد صلح ، فيجب عليها أن تستفتي الإدارة المختصة في القسم الاستشاري لدى مجلس الدولة، وعلة ذلك في الحقيقة أهمية التصرف القانوني الذي تقدم عليه الإدارة، والذي يكون جديراً بمراجعة مجلس الدولة بحسبانه المستشار الرسمي للدولة من الناحية القانونية.

إلا أن المشكلة هي ما طرحته المادة (٥١٩) من القانون المدني السوري في نطاق عدم جواز الصلح على المسائل المتعلقة بالنظام العام، ومن المعلوم أن المسائل الإدارية المختلفة تتعلق بالنظام العام، ولاسيما المالية منها والتي يمكن أن تكون الأكثر وروداً في عقود الصلح ، إلا أن هذه المشكلة لا تحل إلا إذا علمنا أن نص المادة (٤٤) من قانون مجلس الدولة لا حق على نص المادة (٥١٩) من القانون المدني، ومن ثم يكون قد نسخه في حكمه وأباح الصلح في المسائل الإدارية.

ولابد من الإشارة إلى أن نص المادة (٤٤) من قانون مجلس الدولة قد جاء عاماً، فهو لم يفرق بين قطاع عام إداري، وقطاع عام اقتصادي من جهة، كما لم يفرق بين موضوع مالي وآخر غير مالي، من جهة أخرى.

ولعل التصرف الأكثر وروداً في الواقع العملي للصلح في حياة الإدارة العامة في سورية هو ذلك المتعلق بما يسمى بمحاضر التسوية، ولاسيما حين يقوم المتعاقد مع الإدارة بتنفيذ أعمال إضافية تزيد على الربع النظامي بناء على تكليف خطي من الإدارة، ومن دون ملحق عقد، حينئذ تقوم الإدارة بصرف قيمة هذه الأعمال على أساس محضر تسوية، وقد فسرت بلاغات رئاسة مجلس الوزراء مصدر الالتزام في هذه الحالة بأنه يتمثل في الإثراء بلا سبب، على أساس أنه لا يمكن أن يكون الالتزام ناجماً عن ملحق عقد هو عقد في حقيقته، وذلك بحكم تنفيذ

الالتزامات المطلوبة من المتعاقد، في حين أن الملحق يفترض أن تؤدى الالتزامات العقدية في المستقبل، ولكن في الحقيقة مصدر الالتزام في هذه الحالة هو العقد، والعقد في هذه الحالة هو عقد الصلح، لأن محله إنهاء النزاع حول هذه الأعمال الإضافية وفقاً لآلية اتفاقية، تثبت في محضر رسمي، يسمى محضر التسوية.

ولا يتم اللجوء إلى الصلح في الحالات العملية التي لا يتم فيها رصد الاعتماد المالي اللازم للعقد عند إبرامه، ففي هذه الحالة لا يبطل العقد نظراً لاستقلال المشروعية المالية عن المشروعية الإدارية، لأن رصد الاعتماد اللازم للعقد لم يتم بالصورة المشروعة وفقاً للقانون المالي الأساسي، مما يجعل العملية المالية في هذه الحالة باطلة، إلا أن العقد ذاته يظل صحيحاً، والنتيجة الأساسية التي يؤدي إليها هذا الوضع هي عدم إمكانية دفع المقابل المالي للمتعاقد على الرغم من مشروعية العقد، في هذه الحالة يمكن الاستعانة بالصلح كآلية عقدية، من شأنها أن تحل الخلاف بين الإدارة و متعاقديها ، وذلك بعد أن تقوم الإدارة برصد الاعتماد المالي اللازم لإبرام وتنفيذ عقد الصلح بصورة نظامية ووفقاً لمقتضى القانون المالي الأساسي. وفي هذه الحالة تتوازى المشروعية المالية والإدارية ، ويصبح بالإمكان صرف قيمة العقد الأول ، بالاستناد إلى عقد الصلح.

لمزيد من المعلومات يمكن الرجوع إلى الموسوعة العربية (الموسوعة القانونية المتخصصة) مقال للدكتور مهند نوح بعنوان (أنواع العقود الإدارية) بشيء من التصرف

القانون لا يحمي المغفلين

يحكى انه كان يوجد رجل يعيش في الولايات المتحدة الأمريكية و قد كان فقيرا جدا لدرجة أن حالته يرثى لها من شدة الفقر ، و في أحد الأيام خطرت بباله فكرة ، و لكن لم تكن فكرة عادية بل كانت فكرة ملؤها الدهاء و المكر و التي من شأنها أن تغير حياته و تقلبها رأسا على عقب فقد قرر أن يضع في الصحف الأمريكية إعلانا "جاء فيه إن أردت أن تكون ثريا فأرسل دولار واحد فقط إلى صندوق البريد رقم .....وسوف تكون ثريا فبدأ الملايين من الناس الطامحين بالثراء يتوافدون ويرسلون دولارا واحدا إلى صندوق البريد فما هي إلى أيام و حصد الملايين و الملايين من الدولارات من المرسلين فأصبح واحد من اكبر الأثرياء وبعدها وضع إعلان آخر بعد حصوله على الملايين فكتب عنوان " هكذا تصبح ثريا " و كتب طريقته التي اتبعها و طلب من الناس أن يقلدوه وبعد الإعلان.. قام الناس برفع القضايا عليه في المحاكم ، ولكن كان رد المحكمة عليهم فيه نوع من الاستهزاء في المقولة الشهيرة التي تنصف ذلك الرجل صاحب العقلية الفذة القانون لا يحمي المغفلين

الفصل الثاني

مفاهيم تنفيذ العقود في سورية
بين الإدارة ونظرية الأمير ونظرية الظروف الطارئة

تعدّ هذه المرحلة من أدق المراحل التي يمر بها العقد الإداري، ولاسيما أن العقد الإداري يوجد حيث توجد المصلحة العامة، ومن أجل تحقيق هذه الغاية، لا بد من تسليح الإدارة بحقوق ثابتة لا يمكن التنازل عنها أو تجاهلها، بل يجب عليها استخدامها بمواجهة المتعاقد عندما تتطلب مقتضيات المصلحة العامة ذلك. وهذا يعني أن استخدام هذه الحقوق على نحو غير قانوني يرتب عليها مسؤولية، أقلها التعويض. وبالمقابل، على الإدارة أن تقوم بالتعويض اللازم للمتعاقد إذا أدت هذه التصرفات القانونية إلى زيادة أعبائه المالية وإرهاقه، إضافةً إلى التزام المتعاقد بالقيام بتنفيذ العقد بحسب الشروط التعاقدية والقواعد القانونية التي تحكم العقد. ويمكن تقسيم منهجية هذه الفكرة إلى مبحثين:

أولاً- حقوق الإدارة والتزامات المتعاقد:

بما أن الإدارة غير قادرة على إشباع الاحتياجات العامة بمفردها؛ فهي مضطرة إلى التعاقد مع الغير أو الاشتراك معهم لتوفير هذه الحاجات؛ شريطة أن تبقى المسؤول الأول والأخير عن تحقيق المصلحة العامة، وهذا يتطلب الاعتراف للإدارة بعدة حقوق لتمكينها من تأدية دورها. وبالمقابل يتوجب على المتعاقد أن يلتزم بالتنفيذ السليم والكامل للعقد وضمن المدة المحددة به.

١ـ حقوق الإدارة:

أ ـ حق الرقابة والإشراف والتوجيه: صحيح أن الإدارة تتعاقد مع الغير من أجل تحقيق المصلحة العامة، لكن لا يجوز الابتعاد عن حسن تنفيذ العقد وترك المصلحة العامة تحت رحمة المتعاقد لكونها تبقى رغم التعاقد؛ المسؤول الأول والأخير عن حسن تسيير المرفق العام، ويتجسد ذلك من خلال وجودها في المشروع طوال مدة التنفيذ؛ وذلك من أجل التأكد من سلامة التنفيذ وفقاً للشروط التعاقدية، وعليها التدخل وتوجيه المتعاقد عن طريق الأوامر التي توجهها إليه لتصحيح الأوضاع أو استعمال وسائل أو طرق في التنفيذ غير تلك المستخدمة من قبله. لكن ـ ومهما يكن من أمر ـ يجب أن تمارس هذه السلطة ضمن حدود معيّنة تتسع وتضيق بحسب نوعية العقد. فممارسة هذه السلطة قد تصل إلى أبعد مدى لها في مجال عقود الأشغال العامة لأن الإدارة تبقى صاحبة المشروع تمارس رقابتها عن طريق مهندسين يعيشون في المشروع، ويراقبون يومياً سير الأعمال وحسن تنفيذها من الناحية النوعية أو الكمية، وفي حال وجود مخالفات في التنفيذ تقوم الإدارة بتوجيه الأوامر الإدارية لإزالة المخالفة، بحيث

تعدّ هذه الأوامر قرارات إدارية ملزمة للمتعاقد يجب عليه تنفيذها تحت المساءلة القانونية التي تصل أحياناً إلى فسخ العقد.

وليس من سبيل قانوني أمام المتعاقد سوى التظلم الإداري من خلال الاعتراض الذي يقدمه ضمن المهلة القانونية أمام الإدارة؛ إضافةً إلى حقه باللجوء أمام القضاء المختص، أما بخصوص عقد الالتزام؛ فالملتزم يستأثر بإدارة المرفق العام وتسييره؛ وهذا يعني أن ممارسة الرقابة والإشراف والتوجيه تكون ضمن حدود معيّنة حتى لا تنقلب الرقابة إلى وصاية؛ وبالتالي يصبح المتعاقد موظفاً لدى الإدارة، وهذا يتنافى مع الطبيعة القانونية للعقد، ومع ذلك إن ممارسة سلطة الرقابة والإشراف والتوجيه في مجال عقود التوريد قد أصبحت واسعة جداً في الوقت الحالي وذلك لظهور أنماط جديدة (كعقود التوريد الصناعية وعقود التوريد المعلوماتية)، بعد أن كان مشكوكاً بوجودها في ظل عقود التوريد البسيطة؛ لأنها كانت تتجلى بمطابقة المواد الموردة للشروط العقدية فقط، وهذا يدل على وجود إشراف بعيداً عن سلطة الرقابة والتوجيه التي تعني التدخل في كيفية التنفيذ [انظر المادة (١٠) من المرسوم رقم /٤٥٠/ المتضمن دفتر الشروط العامة لنظام العقود الصادر بتاريخ ٢٠٠٤/١٢/٩]. حيث يمكن القول: إنه وبمجال عقود التوريد الصناعية أصبح وجود الإدارة في المناطق التي تصنع المواد كوجودها في مشروع الأشغال العامة حيث تعيش وسط المصنع، تراقب بيئة التصنيع ووسائله من الناحية الفنية والإدارية والمالية، حيث أطلق على وجود الإدارة والتعايش تحت سقف واحد مع المورد (الضيف الثقيل).

وأخيراً يقال: إن ممارسة حق الرقابة والإشراف والتوجيه هو واجب إلزامي على الإدارة لا تستطيع التنازل عنه؛ لأنه من النظام العام سواء نص العقد على هذا الحق أم لم ينص؛ لأنها تبقى المسؤول الأول والأخير عن حسن تنفيذ العقد.

ب ـ حق التعديل الانفرادي:

أصبح هذا الحق ثابتاً فقهاً وقضاءً، ويشكل قاعدة من القواعد الأساسية المطبقة في العقود الإدارية سواء نص العقد على ذلك أم لم ينص، والمستند القانوني لذلك هو مقتضيات المصلحة العامة، ويعدّ النص على ذلك في الشروط التعاقدية كاشفاً للحق، وليس منشئاً له وعلى سبيل التبصر للمتعاقد ليس إلا، بحيث تستطيع الإدارة ممارسة حق التعديل حتى في حال خلو العقد من هذا الشرط كلما اقتضت المصلحة العامة منها ذلك. وعدّ الفقهاء أن ممارسة هذا الحق هو من النظام العام، لا يجوز للإدارة التنازل عنه أو الاتفاق على خلافه، بيد أنهم اختلفوا حول الأساس القانوني لممارسة هذا الحق، فبعضهم اعتمدوا على نظرية السلطة العامة حيث إن الإدارة عندما تقوم بتعديل العقد الإداري إنما تمارس حقها في اتخاذ القرارات الإدارية بإرادة منفردة، وهو مظهر من مظاهر السلطة العامة يشمل جميع شروط العقد. بيد أن غالبية الفقه لا يؤيد هذه النظرية، بل عزوا الأمر إلى ضرورات المرفق العام؛ لكون الضرورات تتجدد باستمرار، ومن واجب الإدارة أن تلائم على الدوام العقود الإدارية مع متطلبات المصلحة العامة المتجددة. بيد أن قسماً آخر من الفقهاء اعتمدوا الأساس المزدوج لحق التعديل الانفرادي حيث إنهم زاوجوا بين مقتضيات المصلحة العامة أو متطلباتها من جهة وامتيازات السلطة

العامة من جهة أخرى. وأكد القضاء المصري والسوري الفكرة الأخيرة بوصفها أساساً قانونياً حيث كان رأي لمجلس الدولة في فتوى جاء فيها [رأي مجلس الدولة رقم /٢٣/ لعام ١٩٨٦ مذكور في كتاب صبحي سلوم ـ موسوعة العقود ـ الجزء الأول ـ دار الأنوار للطباعة ـ دمشق ١٩٩١ص ١٧٩] "... يثبت حق الإدارة في التعديل باعتبار أن هذا الحق يرتكز على سلطة الإدارة الضابطة لناحية العقد المتعلقة للصالح العام، فإذا أشارت نصوص العقد إلى هذا التعديل فإن ذلك لا يكون إلا مجرد تنظيم لسلطة التعديل وبيان أوضاع وأحوال ممارستها وما يضاف إلى ذلك أن الإدارة نفسها لا يجوز لها أن تتنازل عن ممارسة هذه السلطة؛ لأنها تتعلق بالنظام العام". إضافةً إلى أن هذا الحق قد نظم بنصوص تشريعية [نص المادة (٦٢) من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤، أيضاً المادة (٣٢) من المرسوم رقم /٤٥٠/ المتضمن دفتر الشروط العامة الناظم للقانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤].

يلاحظ سابقاً ضرورة استخدام هذا الحق إلا أن هذا الاستخدام ليس مطلقاً، وإنما مقيد بعدة نقاط:

(١)ـ التعديل في مقدار التزامات المتعاقد: تستطيع الإدارة القيام بتعديل كميات العقد زيادةً أو نقصاناً دون أن يؤدي ذلك إلى تعديل طبيعة الالتزامات حيث إن المشرع السوري قد نص بالمادة (٦٢) من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ على ما يلي:

"**أ ـ** يجوز لآمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها أو إنقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠% لكل بند أو مادة من التعهد على حدة، وذلك بنفس الشروط والأسعار الواردة في العقد، ودون حاجة إلى عقد جديد على ألا تتجاوز مجموع الزيادة أو النقصان ٢٥% من القيمة الإجمالية للعقد.

ب ـ يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة إضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار الزيادة؛ وذلك من أجل الزيادة فقط". في حين أن المادة (٧٨) من اللائحة التنفيذية للقانون المصري رقم ٨٩ لعام ١٩٩٨ حددت هذه النسبة في حدود ٢٥% بالنسبة إلى كل بند، مع إعطاء الإدارة الحق في تجاوز هذه النسبة في حالات الضرورة].

(٢)ـ التعديل في طرق التنفيذ ووسائله المنصوص عليها:

يحق للإدارة عندما تكتشف وجود أخطاء في المشروعات الأصلية أو في حال ظهور اكتشافات حديثة أكثر فاعلية واقتصاداً من المشروعات الأصلية أن تستخدم حقها في التعديل لهذه البنود العقدية وبما يتناسب مع ضرورات المصلحة العامة؛ شريطة أن تعوض عن جميع الأضرار التي لحقت بالمتعاقد من جراء تعديلها لهذه البنود.

(٣)ـ التعديل في مدة التنفيذ:

يحق للإدارة ـ عندما تجد ضرورة للإسراع في تنفيذ العقد إشباعاً لحاجة عامة ـ أن تقوم بتقصير مدة التنفيذ أو مد أجل التنفيذ عندما تتطلب المصلحة العامة منها ذلك (نقص في

الاعتماد المالية ـ عدم الحاجة إلى الخدمة بالسرعة المطلوبة) ولها أخيراً الحق في وقف الأعمال كلياً وفسخ العقد انفرادياً عندما لا تجد فائدةً للمصلحة العامة من إكمال الأعمال التعاقدية (محكمة القضاء الإداري السوري قرار رقم /١٨٥/ـ القضية ٢٥٤ لعام ١٩٧١ـ مجموعة المبادئ التي أقرتها المحكمة لعام ١٩٧١)، وتتحمل الإدارة التبعة المالية عن جميع الأضرار التي تلحق بالمتعاقد من جراء استخدامها لهذا الحق.

إذاً، ومن خلال ما سبق يتبين أن الإدارة تهدف من جراء التعديلات إلى تحقيق المصلحة العامة، لكن ومهما تكن أهمية هذا الحق؛ فاستخدامه مقيّد بعدة سلطات:

ـ الالتزام بموضوع العقد:

وهذا يعني عدم فرض التزامات جديدة خارج موضوع العقد تؤدي إلى قلب التوازن المالي للعقد، بل يجب أن يكون هذا التعديل ضمن الحدود الطبيعية والمعقولة.

ـ حدوث ظروف ومستجدات جديدة بعد إبرام العقد:

إن هذا القيد يشدد على ضرورة حصول ظروف لم تكن في حساب المتعاقدين، ويعطي الحق للإدارة بتعديل شروط العقد بما يتناسب والمصلحة العامة، بيد أن العديد من الفقهاء لم يقروا بضرورة وجود مثل هذا الشرط من أجل إعطاء الإدارة الحق بالتعديل، بل شددوا على إمكانية التعديل من قبل الإدارة حتى لو لم تحدث ظروف مستجدة؛ لأنه ـ وفي حال كانت قد أخطأت الإدارة في تقديراتهاـ لا يجوز لها مطلقاً أن تستمر مع هذا الخطأ، ولا بد لها من ممارسة حق التعديل؛ لأن انعكاسات العقد ستضر بالمصلحة العامة، لكن يجب عليها أن تعوض مالياً للمتعاقد عن جميع الأضرار التي لحقت به.

ـ أن يقتصر التعديل على الشروط التنظيمية للعقد:

لأن تعديل مثل هذه الشروط لا يتوقف على موافقة المتعاقد، بل وجدت في العقد من أجل الحفاظ على المصلحة العامة.

ـ احترام مبدأ المشروعية:

صحيح أنه يحق للإدارة القيام بتعديل عقودها الإدارية في أي وقت تشاء عندما تتطلب المصلحة العامة منها ذلك، لكن يشترط أن يكون التعديل من قبل السلطة المختصة بإجرائه ووفقاً للإجراءات الشكلية المطلوبة قانوناً (مثلاً: لا يجوز تعديل بند تعاقدي تنظيمي إلا بقاعدة قانونية أو تنظيمية، وهذا يعني أنه لا يجوز تعديلها بقرارات إدارية فردية).

ـ تعويض المتعاقد المتضرر:

كما سبق بحث أحقية الإدارة في التعديل حفاظاً على المصلحة العامة، إلا أنه لا يجوز ولا بأي حال من الأحوال أن يكون الضحية المتعاقد. لذا ومن هذا المنطلق لا بد من جبر الضرر عن الأعباء التي تكبدها المتعاقد بالتعويض عليه عن جميع هذه الأضرار، وذلك من أجل تحقيق مبدأ العدالة ومد جسر ثقة بين الإدارة والمتعاقدين معها، وتحقيقاً لمبدأ إعادة التوازن المالي للعقد.

ج ـ حق الإدارة في فرض العقوبات الإدارية: يحق للإدارة ـ بما أنها المسؤول الأول والأخير عن تحقيق المصلحة العامة ـ فرض الجزاءات على المتعاقد عندما يخل بواجباته التعاقدية؛ لأن ذلك ينعكس على المصلحة العامة، ويمكن أن تُصنف هذه العقوبات كالتالي:

(١)ـ العقوبات المالية:

يمكن تقسيم هذه الجزاءات إلى غرامات التأخير وتعويض العطل والضرر.

ـ غرامات التأخير: تفرض هذه الغرامات بحق المتعاقد مع الإدارة الذي يخل بالتزاماته التعاقدية. بحيث تفرض من قبل الإدارة مباشرةً دون أعذار أو إنذار لكونها محددة مسبّقاً بالعقد بنسبة مئوية عن كل يوم تأخير. تفرض هذه العقوبة دون حاجة إلى إثبات الضرر الذي لحق بالإدارة، ويمكن للإدارة أن تعفي المتعاقد كلياً أو جزئياً من غرامات التأخير بسبب حصول (ظروف طارئة، أو قوة قاهرة، أو فعل الأمير، أو صعوبات مادية غير متوقعة)، لكن لا يجوز ولا بأي حال من الأحوال أن تفرض الإدارة غرامات مالية تزيد على ما هو منصوص عليه بالعقد. وكما سبق فإن هذه الغرامة تفرض بحق المتعاقد الذي يتأخر في تنفيذ التزاماته المالية [انظر المادة (٥٠) من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ الناظمة للعقود الإدارية في القطر العربي السوري حددت الغرامة اليومية بحيث لا تقل عن واحد بالألف من القيمة الإجمالية ولا يزيد مجموع الغرامات للتعهد الواحد عن ٢٠% من القيمة الإجمالية لهذا التعهد]. وهكذا فإن هذه الغرامة تطبق من قبل الإدارة دون حاجة إلى حكم قضائي.

ـ عقوبة العطل والضرر: تفرض هذه العقوبة من قبل القضاء على المتعاقد الذي أخل بالتزاماته التعاقدية أو القانونية، وألحق ضرراً بالإدارة استناداً إلى المسؤولية التقصيرية. في هذه الحالة يجب على الإدارة أن ترفع دعوى أمام القضاء تطالب من خلالها المتعاقد بالتعويض عن الأضرار التي لحقت بها نتيجة إهمال المتعاقد، وهذا يعني ضرورة إثبات الضرر من قبل الإدارة التي تطالب بالتعويض عنه والناجم عن خطأ المتعاقد. وللإدارة الحق في مصادرة التأمين الموجود لديها إلى حين البت بالدعوى المقامة بمواجهة المتعاقد المهمل [انظر المادة (٤٨) من القانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤].

(٢)ـ الجزاءات الضاغطة أو الإكراهية:

تفرض الإدارة هذا الجزاء بحق المتعاقد الناكل اللامبالي في الحالات التي لا تحتمل التأخير في التنفيذ أو إعادة التعاقد أو فسخ العقد. ومن خصائص هذه الجزاءات الإكراهية أنها لا تنهي الرابطة التعاقدية، بل تقوم الإدارة بعد إنذار المتعاقد ولعدة مرات، يتضمن إعلامه بالتقصير والإهمال الحاصل من قبله والطلب منه تجاوز هذه المخالفات وإلا ستتخذ بحقه العقوبات اللازمة، وفي حال عدم استجابته تقوم الإدارة بتنفيذ العقد على حسابه من قبلها مباشرةً إذا كان لديها الإمكانية الفنية أو المالية أو عن طريق إعلان مناقصة وتنفيذ العقد عن طريق الغير على نفقته ومسؤوليته. وتتمثل هذه الجزاءات الضاغطة بوضع المشروع تحت الحراسة في عقود التزام المرافق العامة أو سحب الأعمال من المقاول في عقود الأشغال العامة، وأخيراً الشراء على حساب المورد في عقود التوريد [المادة (٥٤) من القانون السوري /٥١/ لعام ٢٠٠٤ المتضمن قانون العقود الموحد] [المادة (١٥) من المرسوم رقم /٤٥٠/ تاريخ ٢٠٠٤/١٢/٩ المتضمن دفتر الشروط العامة].

(٣)ـ فسخ العقود بوصفه عقوبة:

يعدّ هذا الإجراء من أخطر العقوبات لكونه ينهي الرابطة التعاقدية، لذا لا تستخدم الإدارة هذا الحق إلا إذا أخل المتعاقد إخلالاً جسيماً بالتزاماته التعاقدية. ولا بد من الإشارة إلى أن الإدارة هي من يقوم بفسخ العقد بقرار إداري من قبلها لأنه حق أصيل لها إن نص عليه العقد أم لم ينص، ولها الحق بمطالبته بالتعويض ـ إضافةً إلى الفسخ ـ عن الأضرار التي لحقت بها من جراء هذا الفسخ. لكن كل ذلك يتم تحت رقابة القاضي الإداري الذي يراقب مشروعية القرار وملاءمته لجسامة الخطأ، وفي حال اكتشاف القاضي الإداري أن هناك تعسفاً من قبل الإدارة لا يستطيع إلغاء قرار الفسخ، بل يحكم بالتعويض المالي للمتعاقد المتضرر. ويجب التنويه أن الإدارة بإمكانها فسخ العقود الإدارية بقرار إداري باستثناء عقود الالتزام، ويسمى الفسخ بـ (إسقاط الالتزام)، وهذا الأمر جزاء توقعه الإدارة مانحة الالتزام على المتعاقد الملتزم عندما يرتكب إهمالاً فاحشاً أو مخالفة جسيمة والإدارة في هذه الحالة ـ إذا لم يوجد نص بالعقد ـ لا تستطيع أن تفرض هذه العقوبة بنفسها بل لا بد من أعذار المتعاقد وصدور حكم قضائي بالإسقاط، أي لا بد أن تطلب من القاضي الإداري تقرير إسقاط الالتزام. وفي حال وجود نص بالعقد يجيز للإدارة فسخ العقد (إسقاط الالتزام) يمكنها إيقاع هذه العقوبة تحت رقابة على كتلة نقدية كبيرة جداً، ففي حال إعطاء الإدارة حق إسقاط الالتزام ووقوعها في الخطأ يرتب جزاءً مالياً كبيراً على الدولة قد تعجز عن سداده [انظر المادة ٥٩ من القانون السوري رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤].

د ـ إنهاء العمل بالعقد من جانب الإدارة انفرادياً دون خطأ من المتعاقد:

يحق للإدارة إنهاء العمل بالعقد بقرار انفرادي من قبلها ودون ارتكاب خطأ من قبل المتعاقد؛ عندما تجد أن العقد قد أصبح ميتاً وغير مفيد، ولا يلبي متطلبات المصلحة العامة؛ لكونها هي المسؤول الأول والأخير عن إشباع الاحتياجات العامة، وبالتالي تعدّ مسؤولة عن حسن تسيير

المرفق العام على الدوام. علماً بأن استخدام هذه السلطة التقديرية تبقى تحت رقابة القضاء الذي يقول كلمته في صحة ما ذهبت إليه الإدارة، وفي هذه الحالة لا يستطيع المتعاقد سوى المطالبة بالتعويض إذا كان له مقتضى بما أنه لم يرتكب أي خطأ، وهذا يعدّ ضمانة للمتعاقد في عدم تحميله النتائج المالية عن إنهاء العمل بالعقد، ويحقق بالوقت نفسه الحفاظ على المصلحة العامة [انظر حكم المحكمة الإدارية العليا السورية رقم /٢١٥٦/ تاريخ ٢٠٠٧/١٢/٥ـ أحكام غير منشورة].

٢ـ التزامات المتعاقد:

ما دام العقد الإداري يرتبط بتنظيم المرفق العام وتسييره من أجل تحقيق المصلحة العامة؛ فهذا يعني أن التزامات المتعاقد لا تحدد بموجب النصوص التعاقدية فحسب، بل تتحدد كذلك بموجب القوانين واللوائح التنظيمية التي تحكم سير المرافق العامة والتي يساهم المتعاقد في تسييرها بصورة مباشرة أو غير مباشرة. كما تتحدد بموجب العرف والعادة المرعية والأوامر الإدارية الصادرة عن الإدارة خلال تنفيذ العقد.

أ ـ الالتزام الشخصي بتنفيذ العقد الإداري:

يعدّ هذا المبدأ من المبادئ الرئيسة للقانون العام وذلك لصلة العقد الإداري بالمرفق العام، وهذا يشير إلى أهمية الشخص المتعاقد عند اختياره من قبل الإدارة لكونها تأخذ في الحسبان إمكاناته المادية والتقنية، وتختلف شدته من عقد إلى آخر حيث يطبق وبشدة في عقد التزام المرافق العامة للخصوصية التي تتميز بها هذه العقود؛ من تقديم خدمات للمنتفعين مباشرةً، وتعقد لمدة طويلة من الزمن، وبحاجة إلى إمكانات مادية وتقنية عالية، بيد أن هذا المبدأ يعرف عدة استثناءات في حالات معينة:

(١)ـ التعاقد من الباطن والتنازل عن العقد: يجوز للمتعاقد مع الإدارة أن يبرم عقداً مع الغير بغية تنفيذ جزءٍ من التزاماته التعاقدية (التعاقد من الباطن)، عندما يجد نفسه غير قادر على تنفيذ التزاماته التعاقدية، إضافةً إلى أنه يستطيع أن يحل مكانه شخصاً آخر من أجل تنفيذ جميع التزاماته التعاقدية الملقاة على عاتقه في العقد الأساسي (التنازل عن العقد).

ـ التعاقد من الباطن: هو العمل الذي من خلاله يفوض المتعاقد شخصاً آخر بواسطة عقد للحلول مكانه من أجل تنفيذ جزء من التزاماته في العقد. يعدّ هذا النوع من التعاقد أمراً مألوفاً عندما يجد المتعاقد الأصلي نفسه عاجزاً عن تنفيذ العقد الإداري كما يجب؛ بقصد تسهيل مهمته في تنفيذ التزاماته التعاقدية، ويعدّ مثل هذا التعاقد جائزاً ما لم ينص العقد على خلاف ذلك، علماً أن هذا الأمر تنظمه الشروط العامة للعقود الإدارية. ومهما يكن من أمر؛ فإن إبرام المتعاقد الأصلي لمثل هذه العقود يوجب عليه الحصول على الموافقة المسبّقة من قبل الإدارة؛ لأنه في حال خلاف ذلك لا يترتب على هذا التعاقد أي أثر قانوني، وهذا يعني أن المتعاقد من الباطن لا يستطيع الاحتجاج أمام الإدارة؛ لأنه ليس له وجود قانوني، ويبقى المتعاقد الأساسي هو المسؤول الأول والأخير عن جميع الأخطاء التي ترتكب من قبل المتعاقد الثانوي، إضافةً

إلى أن أي نزاع يحصل بين المتعاقد الأساسي والمتعاقد الثانوي يخضع لرقابة القضاء العادي لكونها منازعات بين أفراد.

ـ التنازل عن العقد: يكون ذلك عندما يقوم المتعاقد الأصلي بإحلال الغير في تنفيذ جميع التزاماته التعاقدية وعلى نحو كلي شريطة الحصول على الموافقة المسبّقة من قبل الإدارة لكونها تجد نفسها في هذه الحالة أمام عقد جديد، ويكون المتنازل له قد حل محل المتعاقد الأساسي في جميع حقوقه والتزاماته، وبهذا يكون المتعاقد الأصلي في حل من جميع التزاماته إلا إذا نصت الموافقة على خلاف ذلك.

(٢)ـ زوال المتعاقد: يمكن أن يحصل من خلال وفاة المتعاقد إذا كان فرداً عادياً، أو بالإفلاس والتصفية القضائية إذا كان شخصاً اعتبارياً.

ـ وفاة المتعاقد: تنظم هذه الحالة دفاتر الشروط العامة للعقود الإدارية ويطبق ما جاء فيها حرفياً. أما في حال سكوت العقد فقد اختلف الفقه الإداري حول ذلك، فبعضهم يرى أن الوفاة لا تستوجب فسخ العقد بصورة تلقائية إلا في حالة تقدير الإدارة أن شخصية المتعاقد المتوفى كانت تعدّ ضمانة أساسية لحسن تنفيذ العقد وأن الورثة ليس لديهم القدرة على تأمين استمرارية تنفيذ العقد؛ إضافةً إلى أن الورثة غير ملزمين بالاستمرار في العقد، وهذه القاعدة تطبق في جميع العقود الإدارية باستثناء عقود الالتزام، حيث تؤدي الوفاة إلى انفساخ العقد بقوة القانون. في حين أن بعضهم الآخر رأى أن وفاة المتعاقد في عقود الالتزام لا يستوجب الفسخ بقوة القانون، بل ينتقل الالتزام باستمرار تنفيذ العقد إلى الورثة إلا في حال وجود نص مخالف بالعقد. بيد أن هذه الحالة قد حسمت بصراحة النص في الجمهورية العربية السورية، حيث تضمنت الفقرة /أ/ من المادة (٥٩) من القانون /٥١/ ـ ٢٠٠٤ أنه: "يعتبر التعهد مفسوخاً حكماً في الحالات التالية: **أ ـ** وفاة المتعهد إذا كانت مؤهلاته محل اعتبار في التعاقد، وإذا لم تكن محل اعتبار فلا يفسخ التعهد لهذا السبب إلا إذا رأت الإدارة أن ورثة المتعهد لا تتوافر فيهم الضمانات الكافية لحسن تنفيذ العمل ولا يترتب تعويض على الفسخ في هذه الحالة لأي من المتعاقدين، وتعاد التأمينات إلى الورثة إذا لم تكن قد تحققت على المتعهد التزامات أخرى". لا بد من الإشارة إلى وجود حالة تشبه وفاة المتعاقد، وهي انحلال الشركة المتعاقدة، إن هذه الحالة لا تثير أي صعوبة؛ لأن الشركة لا ورثة لها، وبالتأكيد حل الشركة يضع نهاية للعقد، ومع ذلك هذه النتيجة لا تتحقق إلا في حال غياب الشخصية الاعتبارية للشركة، وهذا يعني أنه وخلال البدء بعمليات التصفية تبقى العلاقة التعاقدية قائمة لكون الشركة تحتفظ بشخصيتها القانونية خلال فترة التصفية.

ـ إفلاس المتعاقد أو إعساره: تجدر الإشارة إلى أن معظم التشريعات العربية لم تترك للإدارة السلطة التقديرية في فسخ العقد ، بل نصت صراحةً على الكيفية التي تتم بها معالجة مثل هذه الحالة، حيث إن المادة (٨٥) من اللائحة التنفيذية من قانون المناقصات والمزايدات بمصر قد نصت على "أن العقد يفسخ ويصادر التأمين النهائي بعد أخذ رأي مجلس الدولة دون إخلال بحق الإدارة في طلب التعويض إذا أفلس المتعاقد أو أعسر". علماً بأن المادة (٥٩) من القانون

/٥١/ لعام ٢٠٠٤ في سورية طبقت على المتعاقد المعسر أو المفلس الحكم نفسه الذي طبقته على وفاة المتعاقد والتي تم ذكر مضمونها سابقاً.

ـ التزام المتعاقد باحترام مدة تنفيذ العقد:

أصبح من الثابت فقهاً وقضاءً أن العقد الإداري يحدد المدة التي يجب على المتعاقد أن ينفذ التزاماته التعاقدية خلالها، وهذه المدة لها أهمية كبرى بالنسبة إلى المتعاقد والإدارة معاً. وإن التزام المتعاقد بتنفيذ جميع التزاماته العقدية دون إهمال لهذا الشرط ناجم عن كونه قد وافق على العقد بمحض إرادته بعد أن أخذ في الحسبان إمكاناته المادية والفنية اللازمة للتنفيذ ضمن المدة المحددة بالعقد. وهذا يعني أنه ومن حيث المبدأ لا يجوز لأي منهما إضافة مهل جديدة إلا باتفاق الطرفين. علماً بأن النصوص التعاقدية المتعلقة بالمدة لا تعدّ المصدر الوحيد، فهناك نصوص خارجة عن العقد (تشريعية أو تنظيمية) يمكن أن تحدد مدة تنفيذ الأعمال المكلف بها المتعاقد، وعلى المتعاقد في هذه الحالة الالتزام باحترامها تحت طائلة فرض العقوبات الإدارية المناسبة إذا لم يكن من مانع قانوني يبرر عدم تنفيذ العقد ضمن المهلة المحددة كاتفاق الأطراف المتعاقدة على تمديد المهلة، أو في حالة القوة القاهرة، أو بفعل نظرية فعل الأمير؛ لأن هذه النقاط يمكن أن تبرر للمتعاقد التأخير في تنفيذ الالتزامات العقدية وتضمن له الحق في إعفائه من العقوبة وإطالة المدة.

ـ التزام المتعاقد بتنفيذ النصوص التعاقدية على نحو كامل وسليم:

إن تنفيذ أي عقد سواء أكان مدنياً أم إدارياً، إنما يحكمه مبدأ حسن النية متمثلاً بالتزام الأطراف المتعاقدة بتنفيذ العقد. لكن درجة هذا الالتزام تختلف من عقد لآخر، وذلك بحسب نوعية العقد، ولاسيّما أن المنتفع يستفيد مباشرة من الخدمات المقدمة من قبل ملتزم المرافق العامة، لذا يتوجب على المتعاقد الملتزم التقيّد بالتنفيذ السليم والكامل لعقد الامتياز، وهذا يظهر من خلال ثلاثة وجوه، احترام البنود التعاقدية والقوانين والأنظمة التي كانت موجودة وقت إبرام العقد أو الصادرة خلال التنفيذ؛ إضافةً إلى احترام القواعد العامة التي تحكم إدارة المرفق العام. في حين تكون الاستفادة غير مباشرة في عقود الأشغال العامة والتوريد، فالمتعاقد في مثل هذه العقود يلتزم بالتنفيذ السليم للعقد من خلال احترامه للمواصفات الفنية المتعلقة بالأشغال والتوريدات، ويمكن ملاحظة ذلك من خلال تطابق الأعمال مع البنود التعاقدية واحترام نوعية المواد أو جودتها والالتزام باحترام القواعد الفنية. إضافةً إلى احترام الأوامر الإدارية الموجهة إليه من قبل الإدارة؛ لأن هذه الأوامر تمتاز بالطابع الإلزامي حتى لو لم تكن مدرجة بالعقد.

هذه هي أهم الحقوق التي تتمتع بها الإدارة من أجل تحقيق المصلحة العامة من خلال ضمان استمرارية المرفق العام، إضافةً إلى أهم الالتزامات التي تقع على عاتق المتعاقد خلال تنفيذ العقد الإداري.

ثانياً- التزامات الإدارة وحقوق المتعاقد :

١ ـ التزامات الإدارة

مرّ سابقاً أن العقد الإداري هو عقد بكل ما تعنيه هذه الكلمة من معنى، وهو اتفاق بين الأطراف، ويرتب آثاراً قانونية يجب على الأطراف احترامها، ومن بين هذه الآثار احترام الالتزامات التعاقدية من قبل الإدارة كما هو الحال بالنسبة إلى المتعاقد، والإدارة ملتزمة تجاه المتعاقد بنوعين من الالتزامات:

أ ـ التزامات عامة:

تتطابق في جميع العقود الإدارية، وتقسم هذه الالتزامات إلى نوعين: احترام العقد عموماً، واحترام المدة التعاقدية.

(١)- احترام العقد: يجب أن يتم تنفيذ العقد من جانب الإدارة التي يكون عليها احترام جميع الشروط التعاقدية، إلا في حال تغير ظروف التنفيذ أو مستلزمات أداء الخدمة المرفقية حيث يجوز للإدارة تعديل الالتزامات التعاقدية بما يحقق المصلحة العامة. وهذا يعني أنه يجب على الإدارة التنفيذ السليم والصحيح للعقد الإداري، على سبيل المثال تسهيل مهمة المتعاقد الملتزم ـ في عقود الالتزام ـ بعملية استثمار المرفق العام عن طريق ضمان حقه في عدم وجود منافسين له، وفي عقود الأشغال العامة تلتزم الإدارة بالسماح للمتعهد أن يحقق كل الأعمال الضرورية من أجل تنفيذه من خلال تسليمه الرخص الإدارية التي تسمح له استخدام مكان الأعمال، والطرق العامة، وجميع الأشياء الضرورية للتنفيذ السليم للعقد. إضافةً إلى ما سبق يجب على الإدارة ـ من حيث المبدأ- تنفيذ التزاماتها المحددة بالعقد على نحو كامل بحيث لا تستطيع تحت طائلة أي حجة كانت؛ أن ترفض تسلّم بعض المباني المنفذة من قبل المتعهد بحسب المواصفات العقدية، لكن وفي حال الضرورة العامة يحق للإدارة القيام بتعديل الرابطة التعاقدية أو إنهائها، وفقاً للشروط القانونية المطلوبة؛ شريطة التزام الإدارة بالتعويض على المتعاقد عن جميع الأضرار التي لحقت به من جراء فعلها.

(٢)- احترام مدة العقد: تلتزم الإدارة ـ من حيث المبدأ- احترام المهل المحددة لتنفيذ العقد الإداري؛ لأن عنصر الزمن هو من الأهمية بالنسبة إلى المتعاقد، كما هو بالنسبة إلى الإدارة؛ لكون المتعاقد يأخذه في الحسبان عند إقدامه على التعاقد مع الإدارة، لذا لا يمكن للإدارة تعديل هذه المدة إلا ضمن حدود ضرورات المرفق العام، وكل إهمال أو مخالفة من قبلها يستوجب المسؤولية.

ب ـ الالتزامات الخاصة: يمكن تقسيم هذه الالتزامات إلى قسمين، الأول يتعلق بالأشغال العامة أو التوريد؛ وهو التزام الإدارة بدفع الثمن أو السعر، والثاني الالتزام بالتعرفة أو الرسم في عقود الالتزام.

(١)ـ الالتزام بدفع الثمن المتفق عليه: تعدّ مسألة السعر أو المقابل النقدي ذات أهمية كبرى في عقود الأشغال والتوريد، ويعدّ تحديدها بالعقد ضرورة حتمية بالنسبة إلى الإدارة والمتعاقد، حيث يحدد بالعقد كمية الأعمال واجبة التنفيذ والمقابل النقدي الكامل الذي يجب على الإدارة دفعه للمتعاقد لقاء هذه الأعمال، أو أن ينص العقد على تحديد الأعمال التي يجب على المتعهد القيام بها ؛ على أن تقوم الإدارة بدفع المقابل المادي على أساس كل جزء يقدم من قبل المتعهد[انظر المادتين (٣٣) و(٤٣) من دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم (٤٥٠) لعام ٢٠٠٤]. وهذا يعني أنه لا يجوز للإدارة ـ من حيث المبدأ ـ المساس بالمقابل المالي المحدد بالعقد إلا باتفاق الطرفين المتعاقدين، أو في حال صدور تشريعات تؤدي إلى تغيير المقابل المادي للعقد، وكل مخالفة لذلك تستوجب المسؤولية. وأخيراً لا بد من الإشارة إلى أن مبدأ عدم المساس بالسعر لا يتعارض مطلقاً مع مبدأ الاعتراف بمبلغ إضافي على السعر المتفق عليه مع المتعهد ضمن عدة حالات محددة ، في حالة نظرية فعل الأمير، أو نظرية الظروف الطارئة، أو نظرية الصعوبات المادية غير المتوقعة.

(٢)ـ الالتزام بأجر الملتزم (تعرفة أو رسم): يتقاضى الملتزم ـ ضمن عقود التزام المرافق العامة ـ حقوقه المالية من خلال فرض الرسم على منتفعي المرافق العامة ضمن حدود التعرفة المنصوص عليها بالعقد، علماً بأن تحديد هذه التعرفة يتم بواسطة العقد، أو من قبل المتعاقد الملتزم، أو من قبل السلطة العامة. ويشدّد الفقه والقضاء الإداريان على أن التعرفة تعدّ شرطاً تنظيمياً بالنسبة إلى العلاقة بين المنتفعين والإدارة المتعاقدة، أما بالنسبة للعلاقة بين الإدارة والملتزم فهي تعدّ موضوعاً مختلفاً عليه. حيث إن معظم الفقهاء يعدون شرط التعرفة شرطاً تنظيمياً؛ وذلك لأن التعرفة تعدّ عنصراً أساسياً من قواعد تنظيم المرفق العام، وتهم منتفعي المرفق مباشرة؛ إضافةً إلى أنها تخضع لإرادة الإدارة التي تعدّ القاضي الوحيد لتقدير المصلحة العامة. مع ذلك ورغم هذه المبررات المنطقية فبعضهم يؤكد أن التعرفة تعدّ شرطاً تعاقدياً. مما سبق يستنتج عدم أحقية الملتزم منفرداً بتعديل التعرفة المنصوص عليها بالعقد إلا إذا نص العقد على منحه مثل هذا الحق. لكن يمكن للإدارة أن تتفق مع المتعاقد على إنقاصها أو زيادتها خلال التنفيذ، كما يحق للإدارة تعديل هذه التعرفة منفردة شريطة أن تتقيد بالشروط والإجراءات المنصوص عليها؛ وذلك حفاظاً على سير المرفق العام بانتظام.

٢ـ حقوق المتعاقد:

مهما يكن من أهمية للمصلحة العامة؛ فلا يمكن التسليم أن يكون المتعاقد الضحية الوحيدة، ولا يمكن أن يقف مكتوف اليدين أمام الامتيازات التي تتمتع بها الإدارة بمواجهته، إضافةً إلى حقه في إعادة التوازن المالي للعقد الناجم عن ظروف خارجية لا يد له فيها، وحصوله على حقوقه المالية مقابل خدماته أو توريداته أو أشغاله.

أ ـ الحقوق التعاقدية (الحصول على المقابل المالي):

وهذا يعني أنه عندما ينفذ المتعاقد مع الإدارة جميع التزاماته التعاقدية، بحسب الشروط والمواصفات المطلوبة، ودون إهمال أو تأخير؛ يحق له أن يتلقى من الإدارة المبالغ المالية

التي يستحقها لقاء أعماله التعاقدية، علماً بأن المقابل المادي للأعمال والخدمات يكون منصوصاً عليه بالعقد وبأشكال مختلفة بحسب نوع العقد، وبناءً عليه يكون المقابل المادي ثمناً لبضاعة أو مواد وردت للإدارة، أو رسماً يتقاضاه المتعاقد من منتفعي الخدمة العامة التي تقدم في عقود الالتزام، أو لقاء أشغال نفذها في عقود الأشغال العامة [انظر المادة (٢٦) من دفتر الشروط العامة، الصادر بالمرسوم ٤٥٠ لسنة ٢٠٠٤]. وتجدر الإشارة إلى أن دفع المقابل المالي للمتعاقد لا يكون إلا بعد أداء الخدمة أو تنفيذ الأشغال مرحلياً أو نهائياً، ولكن لضرورات المرفق العام تستطيع الإدارة أن تقدم مبالغ نقدية للمتعاقد كسلف مالية، منذ بداية التعاقد وقبل أداء الخدمة؛ وذلك من أجل مساعدته على تجاوز الأعمال التمهيدية اللازمة لتنفيذ العقد، كشراء المواد الأولية والآلات والتوريدات اللازمة للإقلاع بالمشروع وتحقيق استمرارية المرفق العام. وتجدر الإشارة إلى أن الشروط التي تتضمن المقابل المادي للمتعاقد هي شروط تعاقدية لا يجوز المساس بها ـ من حيث المبدأ ـ إلا بعد الاتفاق مع المتعاقد، وإضفاء هذه القدسية على الشروط المتعلقة بالمقابل المالي يعود إلى سببين؛ الأول حتى يُبعد عن تفكير المتعاقد شبح الخوف من حق الإدارة في تعديل هذه الشروط، وبهذا يُجند الكثير من الأفراد للمنافسة والتعاقد مع الإدارة وبهذا حفاظ على المال العام بدلاً من جنوحهم عن التعامل مع الإدارة وما لهذا الأمر من انعكاسات سلبية على المصلحة العامة، والثاني يعود إلى الأساس الذي بنيت عليه هذه السلطة التي تلزم الإدارة بتعديل الشروط التي تتعلق بتنظيم المرفق العام وتسييره، وليس للشروط المالية أي علاقة بسير المرفق العام.

ب ـ حق المتعاقد في الحفاظ على التوازن المالي للعقد:

أقر القضاء الإداري بحق المتعاقد بالتعويضات عن التعديلات التي تجريها الإدارة لتحقيق المصلحة العامة؛ إضافةً إلى حقه بالتوازن المالي للعقد نتيجة لظروف أو صعوبات لم تكن متوقعة لحظة إبرام العقد. وعلى الرغم من أن هذه المخاطر لا تمت للإدارة بصلة؛ فالعدالة تقتضي أن تقوم الإدارة بالتعويض عليه بغية مساعدته على الاستمرار بإشباع الحاجات العامة. ابتدع القضاء الإداري العديد من النظريات في مجال العقود الإدارية من أجل تسهيل مهمة المتعاقد في متابعة مسيرته في تحقيق المصلحة العامة والحفاظ على ديمومتها.

(١)ـ التوازن المالي على أساس نظرية الظروف الطارئة: قد يعدل العقد عن طريق تدخل أحداث استثنائية غير متوقعة لحظة إبرام العقد، وتكون خارجة عن إرادة الطرفين المتعاقدين بحيث تجعل تنفيذ العقد صعباً وأشد إرهاقاً أكثر مما كان يتوقعه الأطراف دون أن يجعل تنفيذ العقد مستحيلاً، لذلك يجب على الإدارة أن تعوض المتعاقد تعويضاً جزئياً نتيجة للظروف الطارئة بغية تمكينه من المتابعة في تنفيذ العقد دون توقف. ولا بد من الإشارة إلى أن هذه النظرية عرفت آخر تطور عام ١٩٧٦؛ إذ أقر مجلس الدولة الفرنسي إمكانية تطبيقها حتى بعد انتهاء مدة العقد على نحو طبيعي، أي على فترة لاحقة لانقضاء الالتزام، إذ سمح للشركة المتعاقدة المدعية المطالبة بالتعويض رغم انتهاء العمل بالعقد، وذلك استناداً إلى مبدأ العدالة، بيد أن مجلس الدولة الفرنسي رفض تطبيق هذه النظرية في حال ما إذا كان العقد قد فسخ فسخاً قبل نهايته الطبيعية [انظر قرار مجلس الدولة الفرنسي ١٩٧٦/٣/١٢ـ مقاطعة آوت بيرنيه ضد مؤسسة سوفيليا ـ القرارات القضائية في القانون الإداري ١٩٧٦، ص ٥٥٢،

وأيضاً قرار مجلس الدولة الفرنسي ١٩٨٠/٢/٢٢ـ الشركة المغفلة للرمال الحديثة لمدينة آرسي ـ مجلة قرارات مجلس الدولة الفرنسي ص ٩٠١].

يستخلص مما سبق أهم الشروط اللازمة لتطبيق هذه النظرية:

- انقلاب التوازن المالي للعقد.
- عدم توقع الحدث.
- أن يكون للحدث غير العادي طابع مؤقت.
- استقلالية الحدث عن إرادة الطرفين المتعاقدين.

تقوم الإدارة ـ في حال توفر الشروط السابقة ـ بالتعويض على المتعاقد من أجل مساعدته على تخطي الصعوبات التي صادفته خلال التنفيذ، وذلك من أجل تأمين مبدأ استمرارية تسيير المرفق العام لإشباع الحاجات العامة. بيد أن هذا التعويض يكون جزئياً، بحيث يجب على المتعاقد أن يتحمل جزءاً يسيراً من النفقات لكونه يسهم مع الإدارة في تحقيق المصلحة العامة؛ لذلك يجب عليه أن يشاركها في الخسائر التي تكبدها [انظر المادة (٦٢) من القانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤]. وبهذا يمكن القول: إن النتائج القانونية المترتبة على نظرية الظروف الطارئة هي التزام المتعاقد الاستمرار بالتنفيذ رغم كل الصعوبات التي تعترضه، وفي حال توقفه لا يستحق أي تعويض، ويتحمل المسؤولية كاملة تجاه الإدارة؛ إضافةً إلى أن التعويض يكون جزئياً لا يغطي كامل الأضرار التي تكبدها.

(٢)ـ التوازن المالي على أساس نظرية فعل الأمير: يقصد بمفهوم نظرية فعل الأمير أنه إجراء قانوني صادر عن السلطات العامة، يؤدي بالنتيجة إلى جعل تنفيذ العقد الإداري أكثر كلفة وأشد إرهاقاً بالنسبة إلى المتعاقد الذي يحق له بهذه الحالة المطالبة بالتعويض الكامل عن الأضرار التي لحقت به.

ويمكن استنباط النقاط التالية من خلال المفهوم العام لنظرية فعل الأمير:

- يكون فعل الأمير شرعياً على الدوام، لذلك يجب استبعاد جميع الأعمال القائمة على خطأ منسوب إلى الإدارة.
- إن فعل الأمير هو قرار إداري ناجم عن إرادة منفردة وحرة من قبل السلطة العامة.
- إذا اتخذ هذا القرار بناءً على طلب من المتعاقد أو نتيجة ظروف خارجة عن إرادة الأطراف؛ فنظرية الظروف الطارئة هي التي تطبق في حال توافر شروط تطبيقها.
- من المحتمل أن تطبق نظرية فعل الأمير على الإجراءات الصادرة عن سلطة عامة غير المتعاقدة، وذلك ضمن عدة شروط: أن يكون الضرر جسيماً وخاصاً ومباشراً.
- إن الإجراءات الصادرة عن الإدارة يمكن أن تمس مباشرة نصوص العقد أو على نحو غير مباشر عندما تجعل شروط تنفيذ العقد أكثر إرهاقاً أو أكثر صعوبة.

ومن أهم شروط تطبيق هذه النظرية:

أ ـ أن يتصل الإجراء بعقد إداري: أي إن تطبيق هذه النظرية لا يكون إلا ضمن مجال العقود الإدارية، حيث تقوم الإدارة بتعديل العقد الإداري بصورة منفردة ومن دون موافقة الطرف الآخر من أجل تلبية احتياجات المرفق العام المتجددة، والتعديل يكون له قوة النفاذ تجاه المتعاقد. وهذا ما أكدته محكمة القضاء الإداري السوري بقرارها رقم /٤/ في القضية رقم /٦١/ لعام ١٩٧٢ حيث قضت بأن أهم شرط من شروط صحة نظرية فعل الأمير هو أن يكون الإجراء الصادر من قبل السلطة العامة متصلاً بعقد إداري.

ب ـ عدم التوقع: هو أن يكون الإجراء الصادر من قبل الإدارة المتعاقدة غير متوقع لحظة إبرام العقد؛ أي لا يكون بمقدور الشخص العادي أن يتوقع حصوله لو وجد مكان المتعاقد لحظة إبرام العقد، وهذا يعني أن شرط عدم التوقع ليس مطلقاً؛ لأنه حادث غير متوقع بصفة مطلقة.

ج ـ أن يسبب الإجراء أضراراً فعلية للمتعاقد: يؤكد هذا الشرط أنه لا يحق للمتعاقد طلب التعويض عن عمل الإدارة إلا إذا سبب له الإجراء المتخذ ضرراً محققاً، وخاصاً، ومباشراً، وهذا يعني أن تخفيض أرباح المتعاقد فيما إذا زاد على الحد المعقول لا يستدعي التعويض.

د ـ يجب أن تكون التعديلات إجراء متخذاً من قبل السلطة العامة من دون خطأ: تستطيع الإدارة تعديل العقد الإداري على نحو منفرد ضمن حدود متطلبات المصلحة العامة بصورة شرعية. وفي هذه الحالة يتوجب على الإدارة أن تتحمل المسؤولية وذلك بتعويض كامل للمتعاقد المتضرر.

هـ ـ يجب أن ينسب العمل الذي أدى إلى الضرر إلى السلطة العامة: وهذا يعني تطبيق هذه النظرية في حال كانت القرارات الصادرة متخذة من قبل أي جهة عامة إدارية في الدولة إذا أدت إلى قلب التوازن المالي للعقد. علماً بأن الأساس القانوني، لتطبيق نظرية فعل الأمير؛ أمر مختلف عليه، فبعض الفقهاء يجد أن الأساس القانوني لهذه النظرية هو الإثراء بلا سبب، وبعضهم الآخر يقرون بمبدأ مساواة الجميع أمام الأعباء العامة، بيد أن الأكثرية من الفقهاء يعتمدون الأساس المزدوج لحق التعويض عن عمل الإدارة؛ التوازن المالي والمسؤولية التعاقدية من دون خطأ. وتجدر الإشارة إلى أن أهم الآثار القانونية لتطبيق هذه النظرية هو التعويض الكلي للمتعاقد عن جميع الأضرار التي لحقت به من جراء فعل الإدارة، لكن هذا لا يعني على الإطلاق أنه الأثر الوحيد، بل يوجد إلى جانبه عدة آثار أخرى، منها التزام المتعاقد الاستمرار بتنفيذ التزاماته التعاقدية رغم كل الصعوبات التي صادفته، وقد يؤدي فعل الأمير إلى إعفاء المتعاقد المتضرر من غرامات التأخير كلياً أو جزئياً، وأخيراً قد يؤدي فعل الأمير إلى منح المتعاقد الحق بطلب فسخ العقد.

(٣)ـ التعويض على أساس نظرية القوة القاهرة: إن تعريف القوة القاهرة في القانون الإداري مشابه لما هو عليه الحال في القانون المدني، فالقوة القاهرة هي حادث مفاجئ خارجي (مستقل

عن إرادة الأطراف) يستحيل دفعه، ويؤدي إلى استحالة التنفيذ، بيد أنه في عام ١٩٣٢ ابتدع القضاء الإداري الفرنسي معنى آخر للقوة القاهرة، يختلف عما كان عليه الحال في الماضي، إذ إنه توسع في مفهوم القوة القاهرة في مجال العقود الإدارية، وقام باستبعاد شرط ضرورة عدم إمكانية رد الحدث (الاستحالة) بوصفه شرطاً لتطبيق نظرية القوة القاهرة، وعدّ حالة انقلاب التوازن العقدي بصفة نهائية دون أن يجعل تنفيذ العقد مستحيلاً سبباً كافياً لتطبيق هذه النظرية من أجل عدم جعل الإدارة مرتبطة بعقود لا حياة فيها وخاسرة ولا تلبي المصلحة العامة إلى ما لا نهاية [انظر قرار مجلس الدولة الفرنسي ١٩٣٢/١٢/٩ـ شركة ترامواي مدينة شير بورغ ـ سيري ١٩٣٣ـ الجزء الثالث ص ٩]. علماً بأن القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ في الجمهورية العربية السورية قد وضح بالمادة (٥٣) النتائج المترتبة على وجود القوة القاهرة بالنسبة إلى أطراف العقد الإداري حيث نصت المادة (٥٣) على ما يلي:

أـ لا يكون المتعهد مسؤولا عن التأخير الواقع بسبب الجهة العامة أو الجهات العامة الأخرى .

ب ـ يعفى المتعهد من غرامات التأخير إذا كان ضحية خالصة لقوة قاهرة لا يد له فيها، وذلك عن المدة التي تأخر فيها بسبب تلك القوة القاهرة.

ج ـ يعفى المتعهد من تنفيذ أحكام التعهد إذا أضحى أمام استحالة مطلقة تحول دون قيامه بتنفيذ أحكام التعهد ؛ وكان ذلك غير ناجم عن تقصيره وراجعاً إلى ظروف خارجة تماماً عن إرادته".

وأخيراً يمكن استنباط أهم الشروط اللازمة لتطبيق هذه النظرية من المفهوم نفسه بحسب الآتي:

- يجب أن يكون الحدث أجنبياً (مستقلاً عن أطراف العقد).
- يجب أن يكون الحدث غير متوقع.
- عدم إمكانية دفع الحدث (استحالة التنفيذ).

(٤)ـ التعويض على أساس نظرية الصعوبات المادية غير المتوقعة: إذا صادف المتعاقد ـ خلال تنفيذ العقد ـ صعوبات مادية واستثنائية غير عادية، وطارئة غير متوقعة، أو لم يكن بالوسع توقعها لحظة إبرام العقد، والتي تجعل تنفيذ العقد مرهقاً بحيث تزيد في أعباء المتعاقد مع الإدارة من خلال زيادة نفقات التنفيذ متجاوزة في ذلك الأسعار المتفق عليها بالعقد؛ يستحق المتعاقد ـ في هذه الحالة ـ المطالبة بتعويض كامل عن جميع الأضرار التي لحقت به من جراء هذه الصعوبات. وهذا يعني أنه ومن أجل تطبيق هذه النظرية لا بد من وجود صعوبات ذات طبيعة مادية ناشئة من الظواهر الطبيعية التي لا يد للأطراف المتعاقدة في إحداثها. وهي صعوبات مادية غير عادية، وغير متوقعة لحظة إبرام العقد. ولا بد أخيراً من الإشارة إلى أن أهم الآثار التي تنجم عن تطبيق هذه النظرية هي التزام المتعاقد بالاستمرار في تنفيذ العقد بوصفه شرطاً أساسياً للتعويض الكامل عن الأضرار؛ إضافةً إلى تعويض المتعاقد عن طريق

منحه مبلغاً إضافياً من المال، أو وضع سعر جديد يتلاءم مع الظروف المستجدة في حال تحول شروط العقد وتنفيذه تحولاً كاملاً.

لمزيد من المعلومات:

- سليمان الطماوي، الأسس العامة للعقود الإدارية (دار الفكر العربي، القاهرة ١٩٩١).
- ـ سعاد الشرقاوي، العقود الإدارية (دار النهضة العربية، القاهرة ١٩٩٦).
- ـ محمد الحسين ومهند نوح، العقود الإدارية (منشورات جامعة دمشق، دمشق ٢٠٠٦).

الفصل الثالث

اعتبارات عامة في الصياغة القانونية للعقود

كلماتي تحلق عاليا ، وأفكاري تبقى في الأسفل
الكلمات من دون فكر لا يمكنها أن تذهب للسماء
شكسبير (هاملت)

My words fly up, my thoughts remain below:
Words without thoughts never to heaven go.
Shakespeare (Hamlet)

مفهوم الصياغة القانونية Legal Drafting

الصياغة القانونية تقسم إلى منظومتين رئيسيتين : الأول ؛ صياغة الوثائق القانونية كالعقود ، والوصايا ، وعقود تأسيس الجمعيات والنوادي والثاني صياغة المذكرات القانونية والدفاع في المحاكم والإخلال في تنفيذ العقود والإهمال والتأخير الخ ...

الوثائق القانونية Legal documents

تعنى صياغة الوثائق القانونية بصياغة القوالب القانونية formulation وتحضير الوثائق preparation of documents التي تحدد وتعرف العلاقات relationships وتحدد الإجراءات procedures التي تحكم العملية التجارية commercial transaction من أولها إلى آخرها كالحقوق rights والمنافع benefits والضرائب taxes والواجبات duties والمسؤوليات liabilities التي قد تنشأ نتيجة تنفيذ العقد contract implementation.

الحقوق والواجبات والمنافع والمسؤوليات التي تحتويها الوثيقة القانونية في العادة تطبق Apply على علاقة بين فريقين أو أكثر. على سبيل المثال ، إذا كان توقيع العقد Contract signature بين فريقين هما الإدارة Administration والمتعهد Contractor فإن الوثائق القانونية تنشأ من الاتفاق Agreement بين الفريقين المتعاقدين Two parties . لذلك نقول بأن الوثائق القانونية هامة وحجر الزاوية Milestone عند توقيع أي نص تعاقدي Contractual context وتحتاج إلى موافقة الطرفين Bilateral agreement .

ولكن هناك بعض النصوص القانونية Legal texts التي لا تحتاج إلى موافقة Approval الفريقين Unilateral على محتوى النص كما يحدث عند صياغة وصية أو تفويض لدى الكاتب بالعدل Power of Attorney إذ تنحصر الصياغة القانونية في ضمان To ensureمدى مطابقة الفقرات Articles والشروط Provisions للقانون ومدى قابليتها للتطبيق Applicability في الظروف circumstances التي نشأت بها أو الظروف المتعلقة بها . هذا النوع من الوثائق القانونية حريص جدا على تقديم تعليمات واضحة Clear

instructions وإرشادات جلية Obvious directions لما يجب فعله وفي كتابنا هذا نميل إلى شرح طريقة الوصول إلى الأهداف في الصياغة القانونية للعقود.

الغاية من الوثائق القانونية Objectives of the legal document

١- تقديم دليل مكتوب على وجود العملية التجارية Written evidence

الوظيفة الرئيسية من الوثيقة القانونية هو تقديم دليل مكتوب على وجود الإعلان Announcement ودفتر الشروط القانوني والمالي والفني , Book of legal financial and technical conditions والعرض المقدم Proposal والإرساء Placement ووثائق فتح الاعتماد Letter of Credit documents ووثائق الشحن Shipping documents والتخليص الجمركي Customs Clearance والبيانات المالية المختلفة Financial Statements والاستلام الأولي Provisional receipt والنهائي Final receipt وهذا يخدم كثيرا في تحقيق العدالة والإنصاف للفريقين كما يحقق الشفافية Transparency في الأداء ومنع التدليس Fraud أو النسيان forgetfulness وتقليل عدم الدقة Reduction of inaccuracy في العمل التجاري.

٢- منع التدليس والغش To prevent fraud

ينص القانون **Statute** على ضرورة كتابة النصوص والعقود القانونية والتوقيع عليها وتوثيقها لأن ذلك يحفظ الفرقاء من حالات الغش والتدليس

٣- تحديد الحقوق والواجبات المستقبلية Future rights and obligations

يجب تحديد الحقوق والواجبات المستقبلية وخاصة عندما يستغرق تنفيذ العقد سنوات لضمان الدقة في التنفيذ كما يجب وضع جدول زمني محدد ومتفق عليه عند إبرام العقود وتنطبق هذه الحالة كثيرا في عقود إنشاء الطرق والمشاريع الخدمية والسكك الحديدية ومشاريع الري والنفط والغاز .

٤- تحديد التفاصيل في العمليات التجارية المعقدة Complex transactions

قد تكون العمليات التجارية معقدة لدرجة أنها يجب أن تسجل بكل تفاصيلها ومخططاتها وأطرافها في سجلات خاصة كعقود إنشاء المشاريع الاستثمارية التي تحتاج إلى صيانة في المستقبل. وفي هذه الحالة وكل حالة في العمليات التجارية يحتفظ كل فريق أو طرف له علاقة بها بسجل ومصنف لمراحل التنفيذ للرجوع إليه عند الضرورة.التسجيل ضمانة warranty للتعويض المستقبلي Future indemnities.

الوثيقة القانونية والدقة Accuracy and legal documents

يجب أن تتحلى الوثيقة القانونية بالدقة والأناقة ناحية المحتوى والصياغة لأنها جزء لا يتجزأ من أي عقد وفي حال عدم شموليتها أو وضوحها أو وجود النقص فيها هناك ضرورة لا مناص منها لتعديلها أو توضيحا بوثائق قانونية أخرى وملاحق وهذا يزيد الأمر تعقيدا ويشتت الانتباه ويعرض موضوع الوثيقة للنقص أو الهدر أو التلف. ومن أهم النقاط التي يجب مراعاتها في الوثيقة القانونية :

١- اللغة الواضحة السهلة بحيث لا يمكن اختراقها أو تأويلها **Impenetrable language**.

يجب أن تكون اللغة المستخدمة في صياغة الوثيقة القانونية دليلا واضحا على العملية التجارية التي حدثت حتى لو تم الرجوع إليها بعد سنوات وسنوات. وهذا يعني أن اللغة المستخدمة في الصياغة يجب أن تكون واضحة ومباشرة. على الصائغ القانوني أن يتجنب الجمل الطويلة المعقدة التي تؤول بأكثر من معنى ، وعليه تجب الإطناب واستخدام التراكيب القانونية القديمة قدر الإمكان ؛ لأن هذه الأمور تقود إلى صعوبات في تفسير العقد أو الوثيقة القانونية المرتبطة به أو التي بني عليها المقتضى. الاتفاق على اللغة بين الأطراف المتعاقدة يجنبها اللجوء للقضاء أو التحكيم .

٢- الغموض في الوثيقة القانونية **Ambiguity**

الغموض في بعض الشروط أو كلها أسوأ بكثير من عدم وجود وثيقة قانونية. الغموض يقود إلى الجدل disputes والمحاكم litigation .

٣- الحذف ونقص المعلومات **Omissions**

في حال وجود حذف أو نقص في المعلومات (مقصودا كان أم سهوا) ، يقتضي الأمر تصحيح ذلك بوثيقة لاحقة لتصحيح الخطأ. إن وجود الخطأ أو الحذف أو نقص المعلومات في الوثيقة القانونية مرآة لمن صاغها. يقول الحكيم : أيها النابل تأنى فالسهم متى انطلق لا يعود. هناك وثائق قانونية تحتاج لتصديق Sanction من الجهات الوصائية Higher Authorities في حكومة الجمهورية العربية السورية ، وبالتالي فإن إي تعديل Amendment على أي وثيقة مهما كان صغيرا يحتاج لموافقة نفس الجهات التي صادقت على الوثيقة الأولى.

كيف تحصل على المهارة في صياغة الوثيقة القانونية
Acquiring drafting skills

يتم اكتساب مهارات الصياغة القانونية للوثائق والعقود بالطرق التقليدية المعروفة قديما وهي قراءة الكتب و المقالات والنشرات والآراء أو حضور الدورات التثقيفية أو التعلم في موقع العمل من خلال اكتساب الخبرات من الزملاء والأصدقاء . المحامون يخضعون لسنتين من التلمذة والتدريب على يد محام أقدم في المهنة. في الماضي ، الأسلوب يتكيف مع الواقع ، لهذا السبب نجد التباين الواضح في إعداد وصياغة الوثيقة القانونية فمن يحظى برفيق أو زميل عمل أو مدرب خبير يتقن العمل ومسالكه ومن لا يحظى يبقى بسيطا معقدا مليئا بالأخطاء والنواقص. حاليا ، ومع التقدم العلمي ، صار التعلم لمن يريد أفضل . هناك الندوات والمؤتمرات ، والدورات العلمية المتخصصة وهناك الوسائل السمعية والبصرية التي تساعد المتعلم في إتقان ما يريد من فنون الصياغة إضافة إلى خبرات المختصين في هذا المجال. إن إتقان اللغة الأجنبية وخاصة اللغة الانكليزية يعطى المتعلم درجة أعلى من الكفاءة والمقدرة في إتقان الصياغة القانونية للوثائق باللغتين العربية والانكليزية .

ويبقى التدريب والممارسة والجرأة أهم النقاط التي تساعد الصائغ القانوني باللغة الانكليزية في النجاح بعمله والارتقاء به. إن معرفة النظرية الموسيقية تختلف عن عزف الموسيقا وهكذا عمل الصائغ القانوني . معرفة اللغة الانكليزية جيدا ضرورية لكنها غير كافية إذا لم تقترن بالمعرفة القانونية . فمثلا إذا قلنا أن هذه الوثيقة تحتاج إلى تصديق من سفارتنا في بلد المنشأ ، يجب الانتباه إلى نوع التصديق . هناك تصديق يشمل دفع الرسوم القنصلية Authentication وهناك تصديق يكتفي بإلصاق الطوابع Sanction وهناك تصديق يحمل جهة التصديق المسؤولية وهناك تصديق يكتفي بالتصديق الشكلي ولا علاقة له بالمحتوى القانوني للوثيقة . اختيار الألفاظ ضروري في اللغة الانكليزية .

الصياغة القانونية للوثائق ليست عملية ميكانيكية فقط يتم بها تسجيل الكلمات القانونية الخاصة بالعملية التجارية كتابة . الصياغة القانونية عملية معقدة تحتاج الكثير من المهارة والإدراك والحس القانوني لأن لكل مفردة معناها الخاص لا يمكن استبدالها بمفردة أخرى، راقب المحامي عندما يتحدث ويركب جملة من الكلمات المترادفة المتراصة يعتقد المستمع أنها نوع من الإطناب اللغوي المادي الصرف لكن في الحقيقة لكل مفردة قيمتها التي يترتب عليها عبئا ماليا محددا. نذكر في العقود عبارات مثل : يتحمل المتعهد كافة الضرائب والرسوم والأعباء والبدلات وقيمة الطوابع المالية والرسوم البلدية ...مهما كان نوعها سواء ذكرت أم لم تذكر في هذا العقد. قد يقترح الصائغ المبتدئ ضرورة تعديل الصيغة بعبارات أخف وطأة ؛ لكن في الحالة أعلاه لا يجوز اختصار الجملة لأن اختصاره ينتقص من الضرائب التي يجب على المتعهد دفعها في حال توقيع العقد.

يقول تعالى في كتابه العزيز (وشاورهم في الأمر ....) من هنا كان على الصائغ القانوني أن يستشير القانوني والمالي والتجاري والفني في الوثيقة القانونية لإجراء ما يلزم من تعديلات Modifications قبل اعتمادها بالشكل النهائي.

تجدر الإشارة أن التدرب على الصياغة القانونية يشبه إلى حد بعيد التدرب على قيادة السيارة. في البداية تحتاج إلى سائق مرافق ماهر يوجهك ويرشدك ثم تنتقل نحو القيادة . وتذكر دائما الحكمة التي تقول : أيها النابل تأنى فالسهم متى انطلق لا يعود.

مراحل تحضير الوثيقة القانونية
Steps for preparation of legal document

يمر انجاز الوثيقة القانونية بمراحل متعددة في العمل التجاري نذكرها باختصار:

١- معرفة وفهم متطلبات الإدارة
٢- معرفة العرض المقدم واستيعاب محتواه وإزالة الغموض إن وجد
٣- قراءة واستيعاب المحاضر والنصوص والملاحق والمخططات المرفقة
٤- انجاز مستلزمات الوثيقة القانونية (العقد) من موافقات مسبقة وتأمينات
٥- الصياغة القانونية على أساس الإيجاب والقبول.
٦- التأمل بعمق في الوثيقة القانونية وحساب المخاطر التي قد تواجه تنفيذ الوثيقة.
٧- التحضير والتخطيط ومعرفة الحقوق والواجبات،
٨- المشكلات المتوقع حدوثها أثناء توقيع العقد وعند التنفيذ
٩- الاستخدام الجيد للغة المستخدمة في الصياغة القانونية باللغتين العربية والانكليزية.
١٠- التعديل وإعادة الترتيب لفقرات الوثيقة
١١- التأكد من الأرقام والتفقيط والكميات
١٢- التأكد من أرقام الفقرات في الوثيقة القانونية وترتيبها.
١٣- التحقق من أناقة الوثيقة القانونية .يجب وضع فهرس في بداية الوثيقة يسهل الرجوع إلى الفقرات مع ذكر أرقام الصفحات لكل فقرة .

الشخص الطبيعي والشخص الاعتباري

الشخص الطبيعي: هو الإنسان وذلك عندما يكون حي يرزق وتبدأ شخصيته من يوم ولادتــه و تنتهي شخصيته عند وفاته ، تثبت وجود الشخصية الطبيعية عند تسجيله في سجلات الولادة و بذلك تكون شخصية طبيعية منفردة ((شخص مسؤول عن نفسه في تصرفاته وذلك طبقا للقانون)) و الشخصية الطبيعية لا يمكن التنازل عنها لأي شخص لأنها تخص صاحبها ولا يسأل عليها شخص آخر غيره ، و الشخص الطبيعي له أقارب في نوعين من الأقارب :

القرابة المباشرة : هم الأشخاص مثل الأب - الأخ .

قرابة الحواشي :: هم الأشخاص مثل أبن العم

كل شخص طبيعي له اسم و لقب يتبعه و يتبع سلالته من أولاده و أحفاده ، و لابد من وجود موطن مختار لكل شخص طبيعي وذلك لعمل أي عمل قانوني به ، و لا يكون آهلا لمباشرة حقوقه المدنية من كان فاقد التميز للصغر في السن أو عته أو جنون وكل من لم يبلغ السابعة يعتبر فاقدا للتميز .

أما الشخص الاعتباري :مثل الدولة - الهيئات - الشركات الأوقاف - الجمعيات - المؤسسات فيكون له فيكون له ذمة مالية مستقلة ، حق التقاضي ، موطن مستقل و لابد من وجود نائب له في الأعمال و التوقيعات و القرارات مثل :- الوزير - رئيس مجلس إدارة و باختصار الشخص الطبيعي هو الإنسان أما الشخص الاعتباري فهي المؤسسات و الشركات

الفصل الرابع

اللغة الانكليزية الخاصة بالصياغة القانونية
English used in Legal drafting

There is an art of reading, as well as
an art of thinking and an art of writing.
هناك فن القراءة وفن التفكير وفن الكتابة
اسحاق ديسرائلي

يفترض هذا الكتاب أن القارئ يعرف الحد الأدنى من المعارف الانكليزية التي تسمح له بالصياغة . على القارئ أن يعرف جيدا قدرا كاف مما يلي:

١- المصطلحات القانونية ودلالاتها
٢- قواعد اللغة الانكليزية وأساليب تركيب الجملة
٣- فهم لقانون العقود ودفتر الشروط العام
٤- صيغ العقود باللغة العربية ودلالاتها.
٥- قواعد اللغة العربية وأساليب تركيب الجملة

اللغة الانكليزية التقليدية Traditional legal English

تقليديا اعتمدت الصياغة اللغوية للوثائق القانونية على أساليب ثابتة لا يجوز الخروج عنها اعتبرت لفترة قصيرة من المقدسات في عالم الصياغة اللغوية وهي – بالمناسبة – لازالت معتمدة في الكثير من الدول التي لم تواكب التطور . لكنها حاليا وبتشجيع حثيث من غرفة التجارة الدولية تغيرت وتتغير باستمرار وصارت تميل نحو البساطة والابتعاد عن الغموض والتعقيد. نذكر من التراكيب التقليدية ما يلي:

‘said’, ‘aforesaid’, ‘whereas’, ‘herewith’, ‘herein’, ‘hereinafter’, ‘thereof’, ‘therein’, ‘thereafter’, etc.

وهناك تراكيب أكثر تعقيدا فيها الإطناب أحيانا كما في الجملتين التاليتين:

The trustees are hereby authorized and empowered ...

I do hereby authorise, empower and direct my executor or his executor or executors from and after my decease ....

وهناك حالات التعداد غير الضروري للمفردات كما في التعابير التالية :

'rest, residue and remainder',

'costs, charges and expenses'

النصوص التالية توضح الطريقة التقليدية في الصياغة القانونية .حاول أن تفهم المقصود منها:

-1-

THIS DEED OF APPOINTMENT is made the first day of January Two thousand and one BETWEEN JOHN FREDERICK SMITH of 1 Huggin Hill in the City of London, Solicitor, (hereinafter called 'the Appointor') of the one part and Robert Thomas Jones of Green House, Whitchurch, in the County of Hants, Esquire, (hereinafter called 'the New Trustee') of the other part.

لاحظت طريقة الصياغة المعقدة في عملية تعيين بسيطة .

-2-

The Trustees shall have the power to pay or apply any lump sum which may be payable under the Scheme on the death of a Member to or for the benefit of such one or more of the Discretionary Beneficiaries or to the personal representatives of such deceased Member in such amounts at such times and generally in such manner as the Trustees in their absolute discretion shall from time to time decide or think fit PROVIDED THAT in default of the exercise of the foregoing power by the Trustees within a period of two years from the date of the deceased Member's death the Trustees shall pay the whole or such part of the said amount remaining unpaid or unapplied as aforesaid to the personal representatives of the deceased Member and PROVIDED FURTHER THAT if the whole or such part of the said amount remaining unpaid or unapplied would or might vest in the creditors of such deceased Member or in the Crown the Duchy of Lancaster or the Duke of Cornwall as bona vacantia then the Trustees shall hold the whole or such part of the said amount unpaid or unapplied as aforesaid upon trust to apply the same to such of the purposes of the Scheme as the Trustees shall in their absolute discretion determine.

لاحظ طريقة الصياغة اللغوية للوثيقة القانونية كثير من التعقيد لقول شيء بسيط

-3-

The trustees shall stand possessed of the said freehold property until sale and the sum of money and investments specified in the schedule hereto and the investments and other property for the time being representing the same (hereinafter together called the trust fund) upon trust to pay the whole of the income of the trust fund (including the net rents and profits of the said freehold property until sale) to the beneficiary during her life and after her death as to both the capital and income of the trust fund upon trust for the settlor absolutely.

النص الثالث يشبه النصين الأوليين في الصياغة والأسلوب

هناك حاجة عالمية للتبسيط.لهذا السبب تنشر الجهات المعنية في الأمم المتحدة وغرفة التجارة الدولية وغرفة التجارة البحرية ومنظمة الفيدك نماذج عقود موحدة مبسطة اللغة .

اللغة الانكليزية الحديثة Modern legal English

تميل اللغة الانكليزية الحديثة نحو البساطة والمباشرة في المخاطبة. سنعيد صياغة الفقرات السابقة بلغة انكليزية حديثة تبتعد عن التعقيد ولاحظوا الفرق:

-1-

THIS DEED OF APPOINTMENT is made the 1 January 2001 BETWEEN (1) JOHN FREDERICK SMITH of 1 Huggin Hill, London EC4 ('the Appointor') and (2) Robert Thomas Jones of Green House, Whitchurch, Hants ('the New Trustee').

لاحظ اختلاف أسلوب الصياغة .

-2-

The Trustees shall pay any lump sum payable under the Scheme on the death of a Member to any one or more of the Discretionary Beneficiaries or the personal representatives of the Member on such terms as they think fit. If all or any part of the lump sum has not been paid out by the Trustees at the end of the two years from the date of the Member's death it shall be paid to the personal representatives of the Member unless it would pass either to the Member's creditors or as bona vacantia in which case it shall be held for the general purposes of the Scheme.

-3-

The trustees shall hold the freehold property until sale and the assets set out in the schedule below and any other assets which representing them (the Trust Fund) upon trust to pay all the income of the trust fund to the beneficiary during her life and after her death to hold the capital and income of the trust fund upon trust for the settlor.

اللغة الانكليزية البسيطة Plain legal English

هناك فرق كبير بين الانكليزية التقليدية والانكليزية الحديثة وسنعرض كيف تتم صياغة نفس الفقرات في اللغة الانكليزية البسيطة التي يميل معظم الناس والقانونيين والاستشاريين والمؤسسات الدولية الحديثة على استعمالها . لاحظوا الفرق عبر المقارنة في الصياغات الثلاثة للنصوص:

-1-

THIS DEED is dated 1 January 2001 PARTIES JOHN FREDERICK SMITH, 1 Huggin Hill, London EC4 ('Appointor') and Robert Thomas Jones, Green House, Whitchurch, Hants ('New Trustee')

-2-

The Trustees will decide which of the Discretionary Beneficiaries will receive a payment out of any cash sum which is payable on your death or they may pay it to your representatives. If they have not paid out all of the cash sum within two years of your death they will pay what they then have to your representatives. However, the cash sum will be kept for the Scheme if your representatives would have to pay it to your creditors or if by law they would have to pay it to your relations and you do not have any relations.

-3-

الصائغ الحديث لا يجد ضيرا في صياغة نص قانوني كما يلي:

1.Words often used in this agreement:

'we' and 'us' means Hire Corporation plc

‘you’ means you the customer with whom we make this contract

‘the Equipment’ means the equipment hired to you in the Order Form

‘the Order Form’ means the order form accepted by us.

2 .We agree to hire the Equipment to you to on the following terms. They constitute a contract between us and you.

3 We will try to provide the Equipment to you by the date we have agreed with you but we do not guarantee to do so and we are not liable to you if we do not provide it by the agreed date.

4. You must take the equipment for a minimum period of twelve months starting from the date of this contract. If this contract is a cancellable agreement under the Consumer Credit Act 1974 you can cancel it during the prescribed period, without charge.

خطوات إخراج الوثيقة القانونية
Finalizing the legal document

١- كتابة النسخة الأولى وفهمها **First draft**
٢- المراجعة من قبل المنشئ بالقلم الأحمر **Revision with red pen**
٣- مراجعة المواد القانونية والأسماء والعناوين
٤- التأكد من وضوح الجمل والمعاني **Clarity**
٥- التأكد من فعالية اللغة بإصابة الهدف المقصود **Effectiveness**
٦- التأكد من الترابط والمصداقية **Consistency**
٧- التأكد من التقسيمات والتقسيمات الثانوية **Division and subdivision**
٨- التأكد من المراجع **References and cross-references**
٩- التأكد من علامات التنقيط باللغتين العربية والانكليزية **Punctuation**
١٠- إخراج النسخة الأخيرة **Final Draft**

العقد شريعة المتعاقدين

نصت المادة ١٤٨ من القانون المدني السوري الصادر بالمرسوم رقم ٨٤ بتاريخ ١٩٤٩/٥/١٨ على أنه:
١- العقد شريعة المتعاقدين، فلا يجوز نقضه ولا تعديله إلا باتفاق الطرفين، أو للأسباب التي يقررها القانون.
٢- ومع ذلك إذا طرأت حوادث استثنائية عامة لم يكن في الوسع توقعها، وترتب على حدوثها أن تنفيذ الالتزام التعاقدي، وإن لم يصبح مستحيلاً، صار مرهقاً للمدين بحيث يهدده بخسارة فادحة، جاز للقاضي تبعا للظروف وبعد الموازنة بين مصلحة الطرفين، أن يرد الالتزام المرهق إلى الحد المعقول وتقع باطلاً كل اتفاق على خلاف ذلك.

الفصل الخامس

الإخراج الجميل للوثيقة القانونية
The beautiful appearance of the legal document

Keep up appearances, there lies the test;
The world will give thee credit for the rest.
Charles Churchill (1731–94)

حافظ على المظهر لأنه اختبار
منه ينطلق تقييم العالم لك
تشارلز تشرتشل (١٧٣١-١٧٩٤)

تتسابق الكثير من المؤسسات للحصول على أجمل إخراج للوثيقة القانونية مثلها مثل شركات الاتصالات والسيارات والمعدات الأخرى . الشكل الجميل للوثيقة يعطى فكرة رائعة عن المؤسسة التي تعمل بها. وطريقة كتابة الوثيقة القانونية أو الرسالة أو الفاكس تعطي المستقبل لها فكرة جيدة عن الشخص الذي يتعامل معه والإدارة التي تقود العمل.

لماذا المظهر الجميل؟

في الغالب لا تميل الوثائق القانونية للتسلية أو الإمتاع Entertainment ولهذا السبب قد يكون شكلها Form وإخراجها Presentation تعويضا ملائما لمحتواها Content. يجب أن يكون الإخراج أنيقا Tidy والمعلومات المقدمة بسيطة ومباشرة ومفهومة Readable. يجب مراعاة نوع الورق المستخدم Type of paper used ولونه Color والهوامش Margins والمراجع References والعناوين Addresses والتواريخ Dates وحجم الخط Font size وثخانته Boldness عند الضرورة وخالية من التصحيحات Free from corrections وخالية من استخدام الماحي الأبيض Correction fluids كما يجب أن تخلو من الأخطاء في كتابة أسماء المرسل والمستقبل وأرقام الصفحات وعددها ويجب أن تكون الفقرات مرتبة بشكل أنيق ويجب التأكد من صحة المبالغ المالية ومطابقتها Correctness of amounts.

وفي حال كان عدد أوراق الوثيقة القانونية كبيرا ، ننصح بتجليدها بشكل أنيق بأي وسيلة تجليد للحفاظ على محتواها وأناقتها. ينطبق ذلك على دفاتر الشروط الحقوقية والمالية والفنية والعقود وأضابير المفاوضات وحل النزاعات والتحكيم المحلي والدولي. يجب كتابة العنوان والموضوع بشكل واضح Eligible .انظر إلى الصفحة الأولى من دفتر الشروط الحقوقي والمالي والفني والصفحة الأولى من عقد مبرم بين شركة حكومية وبين شركة أجنبية. بكل تأكيد لا يوجد مقدسات في الإخراج لذلك يمكنكم تطوير الإخراج الفني للوثيقة كما يحلو لكم :

الشركة السورية للنفط والغاز
Syrian Company for Oil and Gas

***

طلب عروض أسعار رقم : ٢/ ٢٠١٧
Call for tender no : 2/2017

(خارجي – داخلي)
(External- Internal)

***

دفتر الشروط الحقوقي والمالي والفني
لتوريد صمامات بوابيه للنفط ٢٠" -٣٠"- ٣٤"
مع الإكسسوارات اللازمة
Legal ,Financial and Technical Book of Conditions
To Supply Gate Valves for Oil 20"-30"-34"
With Relevant Accessories

***

أخر موعد لقبول العروض (.....)
Deadline(.....)

***

ثمن دفتر الشروط(.....)
Price of the Book of Conditions (.....)

ويمكن للصائغ القانوني أن يعرض الوثيقة بالطريقة التي يراها مناسبة شرط تحقيق المتطلبات الدولية المعمول بها المذكورة أعلاه.

الشركة السورية للنفط والغاز
Syrian Company for Oil and Gas

***

العقد رقم : ٢٠١٧/٢
Contract no : 2/2017

***

العقد المبرم مع الشركة البريطانية للصمامات
لتوريد صمامات بوابيه للنفط ٢٠" -٣٠"- ٣٤"
مع الإكسسوارات اللازمة

Contract Concluded with British Valve Corporation
To Supply Gate Valves for Oil 20"-30"-34"
With Relevant Accessories

***

قائمة المحتويات List of contents

يأتي ترتيب صفحة قائمة المحتويات الثاني بعد صفحة الغلاف ويجب أن تظهر رقم المواد القانونية وتسميتها ورقم الصفحة حتى يسهل الرجوع إلى المعلومات بسرعة وفي حال كانت الوثيقة القانونية موجهة لأطراف محلية وأجنبية يجب أن تكون قائمة المحتويات باللغتين العربية والانكليزية.

قائمة المحتويات List of contents

لدفتر الشروط الحقوقي والمالي والفني

١- الشروط الحقوقية والمالية Legal and Financial Conditions

Clause no رقم المادة	Heading العنوان	Page no رقم الصفحة
1	Subject الموضوع	2
2	Conditions and declarations required الشروط والتصاريح المطلوبة	3
3	Method of Submitting offers طريقة تقديم العروض	6
4	Time and Period of Submitting Offers موعد ومدة تقديم العروض	8
5	Commitment Period of Bidders مدة ارتباط العارض بعرضه	8
6	Commitment Period of prospective Contractor مدة ارتباط المتعهد المرشح	8
7	Supply Period مدة التوريد	9
8	Bid Bond التأمينات الأولية	9
9	Performance Bond التأمينات النهائية	10
10	Prices الأسعار	10
11	Contractor's Obligations التزامات المتعهد	11
12	Delay Penalty and Force Majeure غرامة التأخير والقوة	12
13	Method of Payment طريقة الدفع	13

14	Warranty Period مدة الضمان	14
15	Ensuring Property Rights and Patents ضمان حقوق الملكية وبراءات الاختراع	15
16	Supervision of Manufacturing مراقبة الصنع	15
17	Increase or Decrease of Quantities زيادة أو إنقاص الكميات	15
18	Dispute settlement حل الخلافات	16
19	Applicable Law القانون واجب التطبيق	17
20	Select Domicile الموطن المختار	17
21	Notifications التبليغ	18
22	Language اللغة	18
23	Options الخيارات	18
24	Order Divisibility قابلية التجزئة	19
25	Purchasing the Book of Conditions شراء دفتر الشروط	19
26	Miscellaneous شروط متنوعة	19

***

٢- الشروط الفنية والمخططات Technical Conditions and Drawings

تكمن أهمية قائمة المحتويات في جدولة وفهرسة وتنظيم الوثيقة القانونية وتسهيل الرجوع إلى موادها بيسر وسرعة.

قائمة المحتويات List of contents

لعقد مبرم لتوريد.....

١- الشروط التعاقدية Contractual Conditions

Clause no رقم المادة	Heading العنوان	Page no رقم الصفحة
1	Preamble مقدمة	2
2	Definitions التعاريف	3
3	Purpose of Contract الغاية من العقد	6
4	Subject of Contract موضوع العقد	8
5	Documents of Contract وثائق العقد	8
6	Contractor's Perusal and Understanding of Contract اطلاع المتعهد على أحكام هذا العقد واستيعاب محتواه	8
7	Contract Price قيمة العقد	9
8	Supply Period and Commencement Order مدة التوريد وأمر المباشرة	9
9	Perfection of Workmanship and Accuracy of Execution إتقان الصنع ودقة التنفيذ	10
10	Contrasts and mistakes in instructions التباين والأخطاء في التعليمات	10
11	Method of Payment طريقة الدفع	11
12	Performance Bond التأمينات النهائية	12
13	Amendment of Contract تعديل العقد	13
14	Delay Panalty غرامة التأخير	14
15	Packing, Transport, and Shipment of Materials التغليف والنقل والشحن للمواد	15
16	Expenses incurring from Contract, Taxes and Duties النفقات الناجمة عن التعاقد والضرائب والرسوم	15
17	Contract assignment and subcontracts التنازل عن العقد والعقود الثانوية	15

16	Extending Contract due to Force Majeure تمديد بسبب القوة القاهرة	18
17	Supervision and Preparation of Materials مراقبة الصنع وتحضير المواد	19
17	Warranty الضمان	20
18	Provisional Receipt الاستلام المؤقت	21
18	Final Receipt الاستلام النهائي	22
18	Propriety Rights and Patents ضمان حقوق الملكية وبراءات الاختراع	23
19	Notices الأعذار	24
19	Notifications التبليغ	25
19	Commercial Agent الوكيل التجاري	26
20	Select Domicile الموطن المختار	27
20	Dispute Settlement حل الخلافات	28
21	Legal References المراجع القانونية	29
21	Contract Language لغة العقد	30
21	Effectiveness of Contract نفاذ العقد	31
21	Miscellaneous شروط متنوعة	32

***

٢- الشروط الفنية والمخططات Technical Conditions and Drawings

٣- العرض الفني مع التعديلات والاستكمالات

Technical Offer with Modifications and completions

صياغة الفقرات Paragraphing

الفقرات في الصياغة القانونية نوعان:

فقرات متواصلة وفقرات على شكل بنود

في الصياغة الانكليزية القديمة للفقرات كان هناك ميل نحو الفقرات الكلاسيكية المتواصلة وتكثر فيها تعابير مثل :

'PROVIDED THAT', 'PROVIDED ALWAYS THAT', 'PROVIDED FURTHER THAT', 'SO HOWEVER' or 'SO HOWEVER THAT'.

ولكن التجربة أكدت أن الفقرات على شكل بنود سهلة الفهم وملفتة للانتباه أكثر في صياغة العقود كما يمكن الرجوع إليها بيسر وسرعة . قارن الفقرات التالية :

فقرة من عقد تمت صياغته بأسلوب الفقرات المتواصلة لاحظ :

Power to mortgage contained in a trust deed.

The trustees may with the consent of the Committee mortgage the Manor House and premises to secure such moneys as may be necessary for the execution of the trusts. No mortgage shall be made unless it covers the outstanding debt on the Manor House and premises at the time it is made other than (a) debts in respect of ordinary current expenses of the Manor House and premises and (b) debts payable to any person who consents to continue as an ordinary creditor after receiving written notice from the trustees of their intention to mortgage the Manor House and premises. It shall not be necessary for any mortgagee to inquire into the reason for any mortgage or whether it is for the amount of the debts outstanding or whether any person has consented to his debts continuing notwithstanding such mortgage being made and nothing in this deed or in any mortgage shall prevent the demolition or alteration of the Manor House and premises or the execution of the trusts so long as such mortgagee shall not be in actual possession of the property comprised or to be comprised in such mortgage.

سنصوغ نفس الفقرة بأساليب الصياغة الحديثة . لاحظ :

(1) The trustees may with the consent of the Committee mortgage the Manor House and premises to secure such moneys as may be necessary for the execution of the trusts.

(2) No mortgage shall be made unless it covers the outstanding debt on the Manor House and premises at the time it is made other than:

(a) debts in respect of ordinary current expenses of the Manor House and premises;

and

(b) debts payable to any person who consents to continue as an ordinary creditor after receiving written notice from the trustees of their intention to mortgage the Manor House and premises.

(3) It shall not be necessary:

(a) for any mortgagee to inquire into the reason for any mortgage;

(b) whether it is for the amount of the debts outstanding;

and

(c) whether any person has consented to his debts continuing notwithstanding such mortgage being made.

(4) Nothing in this deed or in any mortgage shall prevent the demolition or alteration of the Manor House and premises or the execution of the trusts so long as such mortgagee shall not be in actual possession of the property comprised or to be comprised in such mortgage.

للصائغ الحق في ترتيب الوثيقة القانونية كيفما يراه مناسبا ناحية التعداد وترقيم البنود بحيث تكون واضحة ويمكنه والحالة هذه الاعتماد كثيرا على التبويب والتصنيف العشري الموجود سلفا في الحاسوب. المهم في الأمر أن تكون الصياغة واضحة وشاملة لكل بنود الوثيقة القانونية . للصائغ عين تسعى للتنافس في تقديم الأجمل في الوثائق القانونية وتراه يجمع نماذج الشركات المختلفة والصيغ القانونية والأشكال والقوالب في مصنف للرجوع إليها عند الضرورة.

فيما يلي سنورد طرق التبويب والتصنيف العشري التي قد تساعد الصائغ في تقديم أجمل وثيقة واضحة سهلة الفهم والاستيعاب:

قد يكون من المفيد تذكير القارئ بالأرقام العربية التي تكتب هكذا:

1-2-3-4-5-6-7-8-9

وتكتب الأرقام الهندية هكذا:

٩-٨-٧-٦-٥-٤-٣-٢-١

وتكتب الأرقام الرومانية هكذا:

Roman Numeral Table							
1	I	14	XIV	27	XXVII	150	CL
2	II	15	XV	28	XXVIII	200	CC
3	III	16	XVI	29	XXIX	300	CCC
4	IV	17	XVII	30	XXX	400	CD
5	V	18	XVIII	31	XXXI	500	D
6	VI	19	XIX	40	XL	600	DC
7	VII	20	XX	50	L	700	DCC
8	VIII	21	XXI	60	LX	800	DCCC
9	IX	22	XXII	70	LXX	900	CM
10	X	23	XXIII	80	LXXX	1000	M
11	XI	24	XXIV	90	XC	1600	MDC
12	XII	25	XXV	100	C	1700	MDCC
13	XIII	26	XXVI	101	CI	1900	MCM

في صياغة العقود والوثائق القانونية ، هناك ضرورة لاستخدام أنواع مختلفة من الأرقام للتوضيح و التبويب الجيد .

تستخدم الأرقام الرومانية للفقرات الرئيسية:

PART I DEFINITIONS
PART X TERMINATION
PART IV POWERS OF TRUSTEES

أما العناوين الفرعية فنستخدم الأرقام العربية:

PART IV POWERS OF TRUSTEES

5 Powers to Delegate

ويتم تفصيل العناوين الأصغر هكذا:

5 Powers to Delegate
(1) Appointment of Administrator

والفقرات الأصغر هكذا:

5 Powers to Delegate
(1) Appointment of Administrator
(a) The trustees may appoint an administrator subject to the following conditions:
(i) he must be a member of ...

وفي حال أجزاء الفقرات هكذا:

5 Powers to Delegate
(1) Appointment of Administrator
(a) The trustees may appoint an administrator subject to the following conditions:
(i) he must be a member of either:
(A) the Institute of ...

وفي حال مال الصائغ نحو التعداد الرقمي العربي يكون الترتيب وفقا لما يلي:

9 Powers to Delegate
9.1 Appointment of Administrator
9.1.1 The trustees may appoint an administrator subject to the following conditions:
9.1.1.1 the administrator must be:
9.1.1.1.1 a British citizen who is: ...

وهذا الترتيب معتمد في الغالبية العظمى من الكتب الغربية لأنه يميل نحو الدقة أكثر وتقليل هامش الخطأ.

الجداول Table

هناك العديد من الطرق لكتابة الجداول في الوثائق القانونية شرط أن تكون واضحة جلية لا لبس فيها مقروءة .ويمكن الاستفادة من الجداول المصممة مسبقا في الحاسوب MS Word لأنها توفر الكثير من التعب في تصميم الجدول لكن يجدر التنويه إلى ضرورة اعتماد قالب واحد للجداول في الوثيقة القانونية الواحدة تلافيا للتشويش.كما يجب مراعاة الهوامش بين حد الجدول وحد الصفحة في الوثيقة القانونية . سنذكر طريقتين لكتابة الجداول في الصياغة القانونية :

١- الطريقة السردية Narrative

وهي الطريقة التقليدية في الصياغة القانونية ، وهناك عزوف عن استخدام هذه الطريقة لأنها تميل إلى الشرح كما يلي :

1993/94 Brown shall receive 45%, Green shall receive 30%, Black shall receive 15% and Grey shall receive 10%.

1994/95 Brown shall receive 40%, Green shall receive 30%, Black shall receive 20% and Grey shall receive 10%.

1995/96 Brown shall receive 35%, Green shall receive 25%, Black shall receive 25% and Grey shall receive 15%.

In subsequent years Brown shall receive 30%, Green shall receive 25%, Black shall receive 25% and Grey shall receive 20%.

٢- الطريقة المُجدولة Tabular

وهي الطريقة الحديثة في الصياغة القانونية لأنها تميل إلى الجدولة المباشرة للمعلومات كما يلي:

	1993/94	1994/95	1995/96	Subsequent Years
Brown	45%	40%	35%	30%
Green	30%	30%	25%	25%
Black	15%	20%	25%	25%
Grey	10%	10%	15%	20%

ويمكن استخدام قوالب لا تحصى للجداول.

التعداد في الصياغة القانونية Enumerations in Legal Drafting

التعداد مسألة لها أهميتها في الصياغة القانونية للوثائق لأنها تسهل الوصول للمعلومة وتوضح الغرض المطلوب من الفقرة القانونية. ولها قواعدها في اللغة الانكليزية :

١- جميع البنود أو الأشياء المعدودة يجب أن تنتمي لنفس النوع والصنف. لاحظ الفقرة التالية:

I direct my executors to pay the sum of £5,000 to each of John Smith, Peter Smith, Mary Smith, John Jones, Alfred Jones, James Jones, Ann Brown, Jane Brown, Thomas Green and Betty Green.

يمكن صياغتها بطريقة أفضل كالتالي:

I direct my executors to pay the sum of £5,000 to each of:

(1) John Smith;
(2) Peter Smith;
(3) Mary Smith;
(4) John Jones;
(5) Alfred Jones;
(6) James Jones;
(7) Ann Brown;
(8) Jane Brown;
(9) Thomas Green;
(10) Betty Green.

٢- في حال كان التعداد يبدأ بجملة افتتاحية تعريفية تتم الصياغة كما يلي:

A National Board shall consist of:

(a) a chairman appointed by the Secretary of State from among persons who are registered nurses, midwives or health visitors,

(b) such number of other members appointed by the Secretary of State as he may specify by order,

(c) the person for the time being appointed in pursuance of sub-section (6)(a) to be the chief executive officer of the Board, and

(d) any person for the time being appointed in pursuance of sub-section (6)(b) to an office under the Board which is specified for the purposes of this paragraph by the Secretary of State by order.

٣- في حال كان التعداد مستمرا من فقرة سابقة إلى فقرة لاحقة تتم الصياغة وفقا لما يلي:

(2) The debtor accepts a credit-token when:

(a) it is signed, or

(b) a receipt for it is signed, or

(c) it is first used,

either by the debtor himself or by a person who, pursuant to the agreement, is authorised by him to use it.

٤- وفي حال كان التعداد معقدا متشابكا يحتوي فقرات وفقرات ثانوية تكون الصياغة وفقا لما يلي:

(4) Subject to sub-section (5), every statement given to an employee under this section shall include a note –

(a) specifying any disciplinary rules applicable to the employee, or referring to a document which is reasonably accessible to the employee and which specifies such rules;

(b) specifying, by description or otherwise –

(i) a person to whom the employee can apply if he is dissatisfied with any disciplinary decision relating to him; and

(ii) a person to whom the employee can apply for the purpose of seeking redress of any grievance relating to his employment;

(c) where there are further steps consequent upon any

such application, explaining those steps or referring to a document which is reasonably accessible to the employee and which explains them; and

(d) stating whether a contracting-out certificate is in force for the employment in respect of which the statement is given.

٥- يجب الانتباه إلى استخدام التعبير 'and' or 'or' لأنه من التعابير المربكة والإشكالية في الصياغة القانونية خاصة عندما يبنى على الشيء مقتضاه. لاحظ صباغة الفقرة التالية:

18(1) A license committee may revoke a license if it is satisfied:

(a) that any information given for the purposes of the application for the grant of the license was in any material respect false or misleading;

(b) that the premises to which the license relates are no longer available;

(c) that the person responsible has failed to discharge, or is unable because of incapacity to discharge, the duty under s 17 of this Act or has failed to comply with directions given in connection with any license; or

(d) that there has been any other material change of circumstances since the license was granted.

9 No will shall be valid unless –
(a) it is in writing, and signed by the testator, or by some other person in his presence and by his direction; and

(b) it appears that the testator intended by his signature

to give effect to the will; and

(c) the signature is made or acknowledged by the testator in the presence of two or more witnesses present at the same time; and

(d) each witness either –

(i) attests and signs the will; or

(ii) acknowledges his signature,

in the presence of the testator (but not necessarily in the presence of any other witness), but no form of attestation shall be necessary.

٦- في حال كان التعداد قائمة مفردة يتبع جملة تنتهي بتعداد يجب الانتباه إلى استخدام "and" or "or" في القائمة كما يلي: يجب الانتباه إلى استخدام

(3) In this Act 'dependant' means –

(a) the wife or husband or former wife or husband of the deceased;

(b) any person who –

(i) was living with the deceased in the same household immediately before the date of death; and

(ii) had been living with the deceased in the same household for at least two years before that date; and

(iii) was living during the whole of that period as the husband or wife of the deceased;

(c) any parent or other ascendant of the deceased;
(d) any person who was treated by the deceased as his parent;

(e) any child or other descendant of the deceased;

(f) any person (not being a child of the deceased) who, in the case of any marriage to which the deceased was at any time a party, was treated by the deceased as a child of the family in relation to that marriage;

(g) any person who is, or is the issue of, a brother, sister, uncle or aunt of the deceased.

تجدر الإشارة إلى ضرورة الانتباه في تحضير التعداد لأنه يؤثر كثيرا في فهم العقد أو دفتر الشروط أو الوثيقة القانونية .

الخرائط والمخططات والرسوم Maps, plans and diagrams

تعد الخرائط والمخططات والرسوم جزءا لا يتجزأ من الوثائق القانونية أو العقود أو دفاتر الشروط الحقوقية والمالية والفنية أو العروض الفنية . وفي الكثير من الشركات الدولية يتم الاهتمام بتدريب المختصين في العقود والمشتريات على طريقة طي الخرائط والمخططات والرسوم وإدخالها في الوثيقة القانونية بطريقة يسهل الوصول للمعلومة بسرعة .

الخرائط والمخططات والرسوم

قياس A3

تطوى في المنتصف

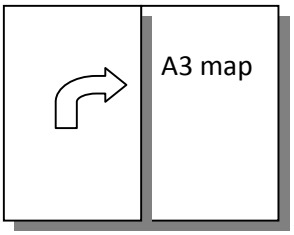

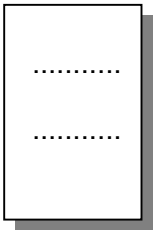

طريقة طي الخرائط الكبيرة

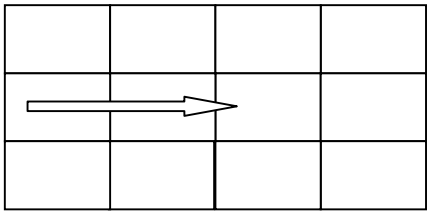

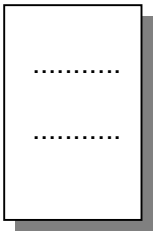

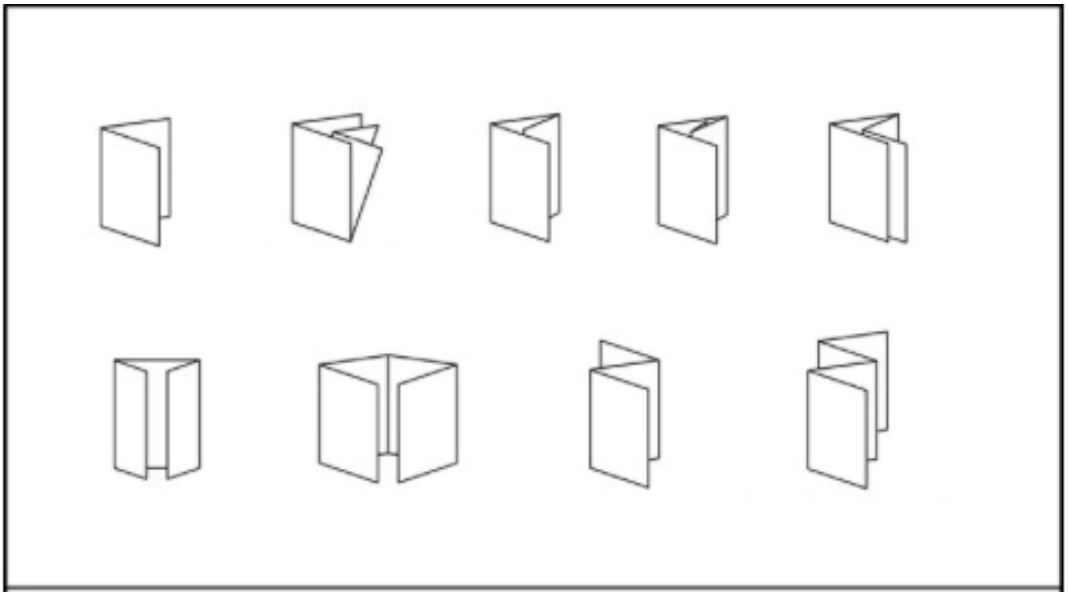

الفصل السادس

التعاريف
Definitions

أكره التعاريف

I hate definitions.

Vivian Grey فيفيان غري

***

في اليابان ، هناك مثل شهير يقول : كيف نتفق إذا كنا نختلف على التعاريف ؟ يجب أن نتفق على تعريف الأشياء قبل أن نبدأ. التعاريف مهمة جدا في العقود أيا كان نوعها لأنها توجد الأفكار حول موضوع معين وتقلل من التأويل وتزيد العقد أو الوثيقة القانونية وضوحا. في الصياغة باللغة الانكليزية نستخدم الزمن المضارع البسيط Simple present tense . يفضل وضع التعاريف في الفقرة الأولى من العقد أو دفتر الشروط ويجب أن تكون التعاريف شاملة لكافة المصطلحات والتعابير الغامضة التي تحتاج إلى شرح أو لها دلالات معينة خاصة بالقانون المطبق أو شروط المؤسسة أو العقد ذاته.نورد فيما يلي مثالا توضيحيا:

مادة /١/	Article /1/
يقصد بالتعابير التالية المعاني المبينة بمحاذاة كل منها:	The following expressions are construed to mean the following parallel meanings :
"الإدارة"- تعني الشركة السورية للنفط والغاز.	"Administration " means : The Syrian company for Oil and Gas
"المتعهد"- يعني شركة أماتور ، بريطانيا.	" Contractor " means : Amateur , Britain.
"الفريقان"- تعني الإدارة والمتعهد.	" The Two parties " means : administration and contractor
"العقد"- يعني هذا الاتفاق التعاقدي ودفتر الشروط الحقوقي والمالي والفني وجدول الأسعار والكميات والمخططات وعرض المتعهد وتعديلاته.	"Contractor" means : This contractual agreement and the book of legal , financial , and technical conditions ; price tables; quantities ; drawings ; contractor's offer and its amendments
"التوريدات " تعني جميع المواد والتجهيزات الواجب تقديمها بموجب هذا العقد وفقا للشروط والمواصفات الفنية المرفقة .	"Supplies" means : All materials and installations that shall be supplied by this contract as per technical terms and specifications attached.

" قيمة العقد" تعني المبلغ الوارد في هذا العقد وكذلك أي إضافات أو تنزيلات قد تطرأ على هذا المبلغ عملا بأحكام العقد.

"Contract Price" means : the amount mentioned in this contract with any increases or decreases that may incur this amount according to contract stipulations.

نماذج أخرى من التعاريف:

‘Deed’ means a legal document.

‘Agreement’ means a contract.

‘Company’ means a public company as defined by the Companies Acts.

‘Notice’ means a notice in writing.

‘Conveyance’ means a conveyance made after 30 June 2000.

‘Employee’ means an employee whose employment with the employer commenced after 1 January 2000.

‘Land’ means land in England and Wales.

‘Business’ includes any profession or trade.

‘Cash’ includes money in any form.

‘Wife’ includes a former wife.

‘Motor Vehicle’ includes a bicycle or any horse drawn carriage.

‘House’ includes a caravan.

‘Taxes Act’ means the Income and Corporation Taxes Act 1988.

‘Company’ means the Universal General Manufacturing and Trading Company Limited.

‘IBC’ means International Brick Company plc.

‘Shareholders’ means persons listed for the time being as shareholders in the Company’s register of shareholders.

‘Auditors’ means Brown and Co or such other firm of chartered accountants of internationally recognized standing as are appointed auditors of the Borrower and its Subsidiaries.

‘Old Members’ means members who joined before 31 December 2000.

‘New Members’ means members who joined after 1 January 2001.

‘Excluded Person’ means a person who was born after 1 January 1990.

‘Included Person’ means a person who was born before 31 December 1991.

ملاحظات حول التعاريف:

١- التداخل في المعنى بين المصطلحات وفي هذه الحالة يجب توضيح الوضع القانوني لكل مصطلح مثلا:
التداخل بين المصطلحات التالية:

Employer (المشغل)	Management (الإدارة)
Company (الشركة)	Administration (الإدارة)

وهنا يجب التقيد قدر الإمكان بالمصطلح الواحد المحدد في فقرة التعاريف

٢- الحشو في التعريف للمصطلحات وفي هذه الحالة يجب الميل نحو الوضوح قدر الإمكان مثلا:

‘Class C Member’ means any Member who joined the scheme before 17 March 1987 provided that the Member may elect, at any time, before the Relevant Date to be deemed to have become a Class A Member on 1 June 1989 .

٣- يجب عدم تضمين التعاريف أي شروط

الفصل السابع

لغة الصياغة القانونية
Drafting Language

إذا لم تكن اللغة صحيحة ، فإن ما نقوله غير ما نقصده ، وإذا كان ما نقصده غير ما نقوله ، فإننا لن نقوم بما يجب أن نقوم به

If language is not correct, then what is said is not what is meant; if what is said is not what is meant, then what ought to be done remains undone

كونفوشيوس Confucius

١- مقدمة:

يحدث التواصل الشفهي الناجح عندما يطابق فهم المستمع المعنى الذي يريد المتحدث إيصاله. وهذا ما يحدث تماما عند الصياغة القانونية للعقد أو الوثائق القانونية الأخرى. عندما تكتب نصا قانونيا المراد به معنى محددا بعينه ، يجب أن تنتبه إلى ضرورة أن يلتقط القارئ للنص القانوني المعنى المراد والمقصود من الفقرة القانونية أو النص القانوني .يجب أن يكون هناك تطابق في الفهم بين القارئ والكاتب للنص المكتوب. إن أي تباين في الفهم قد يعرض النص لعدم التطبيق وقد يحمل فريقا ما عبئا ماليا أو عضليا أو عقليا في غنى عنه . هذا الأمر ، يؤخر تطبيق النص ويدفع الفريقين للجوء للتفسير أو التحكيم أو القضاء . لذلك ووفق ما نرى مما شاهدنا في تجاربنا الحياتية في الصياغة والتفسير والتحكيم وحل النزاعات في العقود الدولية أن جميع الفرقاء في العقود التجارية والفنية يميلون نحو الوضوح والتبسيط وسهولة الفهم وتحديد الالتزامات والحقوق والواجبات تلافيا للمشكلات المستقبلية في تفسير العقود . لاحظ ما يؤكده ستيفان ج Stephen J في معرض حديثه عن هذا الموضوع في Re Castioni [1891] 1QB 149, عندما يقول:

I think that my late friend, Mr Mill, made a mistake upon the subject, probably because he was not accustomed to use language with that degree of precision which is essential to anyone who has ever had, as I have on many occasions, to draft Acts of Parliament, which, although they may be easy to understand, people continually try to misunderstand, and which, therefore, it is not enough to attain to a degree which a person reading in good faith can understand, but it is necessary to attain, if possible, to a degree of precision which a person reading in bad faith cannot misunderstand. It is all the better if he cannot pretend to misunderstand it.

وقد دلت التجارب أن سوء فهم العقود والوثائق القانونية المختلفة هو أخر ما يواجه العقود أثناء التطبيق والتنفيذ.

٢- **المعنى المراد Intention drawn** :

الصياغة القانونية تشبه الكتابة العادية إلى حد بعيد لكنها تختلف عن الكلام المنطوق كثيرا. الكلام المنطوق له أدواته في إيصال المعنى للمستمع عبر والتعابير الوجهية والإيماءات وطبقة الصوت وربما يعرف فريقا الحديث بعضهما البعض مسبقا أما في حالة الصياغة القانونية للعقود والنصوص القانونية فالأمر مختلف جدا. يستخدم الصائغ المصطلحات القانونية والتراكيب والكلمات للتعبير عن نواياه ولتحقيق هذه الغاية يلجأ الصائغ القانوني لاستخدام كلمات بسيطة غير معقدة طبيعية لتبسيط الكتابة وتحقيق الفهم في أسرع وقت.

ويجب علينا أن نعي أن الكتابة القانونية لا تعترف على النوايا . يقرؤون النصوص يفسرون الكلمات بما تعنيه فقط . ومن هنا كان اختيار الكلمات ضروريا وجوهريا.
(Re Meredith (1989) 11 Ch D 731, p 739, per Brett LJ)
والقانوني ينظر دائما إلى ما تعنيه الكلمات وليس إلى نية الفريقين الذين وقعا عليه.
(Smith v Lucas (1881) 18 Ch D 531, p 542, per Jessel MR)
وهناك بون شاسع بين ما تقصده كتابة وما تنويه . الإنسان ملتزم ومقيد بما يكتبه ويوقع عليه . النوايا شيء آخر مختلف . للأسف هناك أناس كثيرون يعبرون بأشياء لم يقصدوها.
(Simpson v Foxon [1907] P 54, p 57, per Sir Gorrell Barnes P)
نقترح أن يتم تضمين العقود الغاية منها وفق الصياغة التالية :

مادة /٢/ الغاية من العقد

يلتزم المتعهد بتوريد المواد التي نظم العقد من أجلها والموضحة صراحة أو ضمنت في دفتر الشروط الحقوقي والمالي والفني ، وقوائم الكميات ، والكشوف ، والمستندات المرفقة لقاء المبالغ التي تتحقق له لدى الإدارة وذلك وفق الشروط والأسعار والأحكام المذكورة في هذا العقد

Article /2/ Purpose of Contract

Contractor adheres to supply materials for which the contract is concluded for overtly or covertly shown in the book of legal, financial and technical conditions; quantity list ; progress certificates ; and documents attached against the amounts entitled to him by Administration as per terms ,prices and stipulations of this contract.

مادة/٣/ موضوع العقد

يلتزم المتعهد بأن يقدم للإدارة ما يلي:

.....

.....

وفق الكميات والشروط والنوعية والمواصلات الفنية المرفقة بهذا العقد.

Article /3/ Subject of Contract

Contractor adheres to supply administration with the following:

.....

.....

As per quantities, terms ,qualities and technical specifications annexed to this contract.

وعلى الصائغ التقيد بالملاحظات التالية أثناء الصياغة :
١- استخدام اللغة الطبيعية البسيطة Plain English
٢- تجنب الغموض Avoid Vagueness
٣- تجنب الالتباس Avoiding ambiguity

٣- الالتباس في الصياغة القانونية Ambiguity in legal Drafting

يحدث الالتباس في الصياغة القانونية عندما تحمل الكلمات أكثر من معنى وهذا له خطره في الوثائق القانونية بسبب تعدد أوجه التفسير وتباين مستويات الفهم للنص القانوني . وهناك ثلاثة أنواع من الالتباس الذي قد يحدث في النص القانوني:

١- الالتباس الدلالي (المعنى) Semantic ambiguity : الكثير من الكلمات الانكليزية لها أكثر من معنى نذكر على سبيل المثال وليس الحصر :

‘bar’ can mean : to exclude, a tavern, a line, or to close.

‘light’ can mean: lamp, fire, not heavy, truth, or funny.

‘pipe’ can mean : tube, flute, or tobacco pipe.

وخطورة الالتباس الدلالي في المعنى ليس من تعدد وجوه التفسير لكن من سوء استخدام كلمة مكان كلمة .
(Lord Reid و Kirkness (Inspector of Taxes) v Hudson [1955] AC 696, p 735)

٢- الالتباس النحوي Syntactic ambiguity : ويحدث هذا النوع بسبب الصياغات القواعدية الكثيرة التي قد تحتمل أكثر من وجه في الفهم والتفسير . مثال ذلك الجملة التالية :

Piano for sale by a lady going abroad in an oak case with carved legs

وتذخر كتب القواعد في اللغة الانكليزية بالتراكيب والعبارات وقلب المعاني في الجمل الذي يجعلها تحتمل أكثر من تفسير. لاحظ العبارات التالية :

In a gift for religious bodies or schools
((religious’ could be treated as referring to ‘bodies’ or as qualifying both ‘bodies’ and ‘schools’, so that only religious schools could benefit.))

In a gift for ‘charitable, benevolent or public objects in the parish of Faringdon’
The words ‘in the parish of Faringdon’ could be interpreted as limiting all the objects to the parish of Faringdon, or as qualifying only ‘public objects’.

٣- الالتباس النصي Contextual ambiguity

قد تكون الكلمات والتعابير والمصطلحات واضحة في الوثيقة القانونية لكن قد تنشأ أحيانا بعض الالتباسات في فهم النصوص المقصودة نلخصها بما يلي:

أ- الالتباس المتعلق بالظروف: فأحيانا تتم الصياغة في ظرف معين لم يعد ساري المفعول في وقت لاحق :

'all my estate to my son'

وهي جملة مأخوذة من وصية وهي واضحة وضوح الشمس لكن ماذا لو كان للشخص أكثر من ولد - ثلاثة مثلا . هنا ينشأ الالتباس . الجملة تحتمل التأويل ، أنعطي العقارات للأولاد الثلاثة أم لأي ولد من الأولاد؟

ب- الالتباس الناشئ عن استخدام الضمائر في الجملة عند الصياغة: ينشأ الالتباس من الاستخدام المتكرر للضمائر التالية :'he', 'she', 'him', 'her', 'it' or 'they' في مكانها الصحيح ورغم الحرص الشديد أحيانا في صياغة الجمل نقع في الالتباس بسبب التكرار في ورود هذه الضمائر في أكثر من مكان في الصياغة. لاحظ استخدام الضمير في الجملة التالية المأخوذة من عقد إيجار Lease Contract :

'The tenant covenants with the landlord that **he** will not alter or add to the buildings on the property except with the consent of the landlord,'

الجملة واضحة والضمير he يعود للاسم The tenant وليس للاسم the landlord.

في مكان آخر في عقد الإيجار ترد الجملة التالية:

'The landlord will lease Blackacre to the tenant and **he** will pay £10,000 to **him**,'

الجملة هنا ملتبسة . من المقصود بالضمائر he و him ؟ المالك أم المستأجر؟

فإذا كان المقصود المستأجر ، كان يجب أن أن تصاغ الجملة على النحو التالي:

'Upon payment by the tenant of £10,000 to the landlord, the landlord will lease Blackacre to the tenant.'

وهناك التباسات كثيرة أقل أهمية ناحية الاستخدام المتكرر للشروط القانونية تكون وليدة اللحظة واكتشافها يزداد مع الخبرات .

٤- استخدام اللغة البسيطة في الصياغة Using plain English in Drafting

في كتابة الرائع " The King's English " يلخص فاولر Fowler خطوات الصياغة الجميلة للنصوص (قواعد وأسلوب) كما يلي:

١- اللجوء إلى الكلمات السهلة المألوفة أكثر من الكلمات الغريبة.
٢- اللجوء إلى الكلمات الدقيقة المعنى أكثر من الكلمات المجردة

٣- اللجوء لاستخدام كلمات مفردة أكثر من التراكيب الطويلة
٤- اللجوء لاختيار الكلمات القصيرة أكثر من الكلمات الطويلة
٥- اللجوء للكلمات الموضوعية أكثر من الكلمات الرومانسية.

أثار كتاب فاولر الجدل في أوساط الصياغة القانونية ؛ هناك من وافقه وهناك من خالفه الرأي لكن يبقى الاستخدام الدقيق والمباشر أهم ما يجب أن يميز الصياغة القانونية . هناك عزوف عن استخدام التراكيب التالية وما شابهها في صياغة النصوص:

'the last is also the least'.
'in the contemplated eventuality'
mutatis mutandis or inter alia
'amongst other things'.

الكلمات المألوفة
Familiar Words

تعتمد الصياغة القانونية الحديثة للنصوص القانونية على اختيار التعابير المألوفة واستبدال التراكيب اللاتينية القديمة بالتراكيب الانكليزية البسيطة Plain English فمثلا يميل الصائغ دائما إلى استخدام تعبير Buyer and seller بدلا من التركيب اللاتيني mutatis mutandis or inter alia ، كما يميل إلى استبدال التركيب 'amongst other things'. بالتركيب The necessary changes being made . نورد أدناه قائمة بالتراكيب الانكليزية القديمة ومقابلاتها باللغة الانكليزية البسيطة :

accorded . . . . . given
afforded . . . . . given
cease . . . . . stop
consequence . . . . . result
deemed . . . . . considered
effectuate . . . . . carry out
evince . . . . . show
expend . . . . . spend
expiration . . . . . end
feasible . . . . . possible
forthwith . . . . . immediately
implement . . . . . carry out
indenture . . . . . deed
indicate . . . . . show
institute . . . . . begin

lessee . . . . . tenant
lessor . . . . . landlord
per centum . . . . . per cent
portion . . . . . part
possess . . . . . have
procure . . . . . obtain
purchaser . . . . . buyer
remainder . . . . . rest
retain . . . . . keep
specified . . . . . named
suffer . . . . . permit
vendor . . . . . seller
whereabouts . . . . . location
with reference to . . . . . for

الكلمات الدقيقة
Concrete words

يميل الصائغ لاستخدام الكلمات المجردة عندما تكون أفكاره غير واضحة المعالم وتفكيره مشوش أو عندما يضمر في نفسه شيئا ملتبسا لتفسير العقد. والصائغ الجيد يميل دائما إلى الوضوح والمباشرة وتحديد الحقوق والواجبات لكلا الفريقين الداخلين في التعاقد. ليس المهم توقيع العقد؛ المهم انجاز و إكمال التعاقد بأيسر الطرق. نورد أدناه أمثلة على الصياغة التي تستخدم الكلمات والتعابير المجردة مع تصحيحها باستخدام التعابير والكلمات الدقيقة:

صياغة مجردة:

The actual date of completion of the purchase should coincide with the availability of the new facilities.

صياغة دقيقة :

‘the purchase should not be completed until the new facilities are available’.

صياغة مجردة:

The availability of figures may indeed prove to be one of the obstacles in the efficiency of the whole of the proposed statistical content of the exercise.

صياغة دقيقة :

‘lack of figures may make it difficult to produce accurate statistics’.

يمكن الرجوع لكتاب غراور (Gower in The Complete Plain Words) حول الكلمات الانكليزية البسيطة

الكلمات المفردة
Single Words

نجد في الوثائق القانونية والعقود تعابير وكلمات طويلة يمكن الاستغناء عنها بتعابير وتراكيب بسيطة أو بكلمة واحدة فقط تؤدي الغرض وتتم المعنى وتبعدك كثيرا عن التأول والإطالة والإطناب. هناك ميل عالمي لاستخدام الكلمات المفردة قدر الإمكان في صياغة المذكرات والعقود والوثائق القانونية المختلفة فمثلا يمكن الاستعاضة عن التركيب / In the event that / بكلمة واحدة فقط هي / if / كما يمكن الاستعاضة عن التركيب / Under the provisions of / بكلمة واحدة فقط / Under/ وهكذا لتجد أنك تستطيع أن تختصر فقرة طويلة بسطر صغير مباشر يؤدي الغرض المطلوب . نورد فيما يلي قائمة بالتراكيب القديمة ومقابلاتها في الانكليزية البسيطة :

1st day of January 2001 . . . . . 1 January 2001
admit of . . . . . allow
all and singular . . . . . all
at the time . . . . . when
by means of . . . . . by
contiguous to . . . . . next to
covenant and agree . . . . . agree
does not operate to . . . . . does not
doth grant . . . . . grants
doth order . . . . . orders
during such time as . . . . . while
each and every . . . . . each (or every)
enter into a contract with . . . . . contract with
falls into and becomes part of . . . becomes part of
for the duration of . . . . . during
for the reason that . . . . . because
in the event that . . . . . if
in lieu of . . . . . in place of
in order to . . . . . to
in the interest of . . . . . for
is able to . . . . . can
is binding upon . . . . . binds
it is the duty . . . . . shall
it shall be lawful . . . . . may
lands, tenements and hereditaments . . . . . lands
last will and testament last . . . . . will

made and entered into . . . . . made
mutually agree . . . . . agree
now these presents . . . . . this agreement
on the part of . . . . . by
or, in the alternative . . . . . or
party of the first part . . . . . (1)
party of the second part . . . . . (2)
pursuant to . . . . . under
right, title and interest . . . . . interest
subsequent to . . . . . after
to have and to hold . . . . . have
to the effect that . . . . . that
under the provisions of . . . . . under
until such time . . . . . until
with reference to . . . . . for

الكلمات القصيرة
Short Words

الكلمات القصيرة تساعد في توضيح النصوص القانونية . نورد فيما يلي قائمة ببعض التراكيب الطويلة التي تستخدم غالبا في صياغة العقود القديمة مع بديلاتها باللغة الانكليزية البسيطة :

1st day of January 2001 . . . . . 1 January 2001
accorded . . . . . given
admit of . . . . . allow
afforded . . . . . given
all and singular . . . . . all
at the time . . . . . when
by means of . . . . . by
cease . . . . . stop
consequence . . . . . result
contiguous to . . . . . next to
covenant and agree . . . . . agree
deemed . . . . . considered
does not operate to . . . . . does not
doth grant . . . . . grants
doth order . . . . . orders
during such time as . . . . . while

each and every . . . . . each (or every)
effectuate . . . . . carry out
enter into a contract with . . . . . contract with
evince . . . . . show
expend . . . . . spend
expiration . . . . . end
falls into and becomes part of . . . becomes part of
feasible . . . . . possible
for the duration of . . . . . during
for the reason that . . . . . because
forthwith . . . . . immediately
implement . . . . . carry out
in the event that . . . . . if
in lieu of . . . . . in place of
in order to . . . . . to
in the interest of . . . . . for
indenture . . . . . deed
indicate . . . . . show
institute . . . . . begin
is able to . . . . . can
is binding upon . . . . . binds
it is the duty . . . . . shall
it shall be lawful . . . . . may
lands, tenements
and hereditaments . . . . . lands
last will and testament . . . . . last will
lessee . . . . . tenant
lessor . . . . . landlord
made and entered into . . . . . made
mutually agree . . . . . agree
now these presents . . . . . this agreement
witnesseth . . . . . witnesses
on the part of . . . . . by
or, in the alternative . . . . . or
party of the first part . . . . . (1)
party of the second part . . . . . (2)
per centum . . . . . per cent
portion . . . . . part
possess . . . . . have
procure . . . . . obtain
purchaser . . . . . buyer

pursuant to . . . . . under
remainder . . . . . rest
retain . . . . . keep
right, title and interest . . . . . interest
specified . . . . . named
subsequent to . . . . . after
suffer . . . . . permit
to have and to hold . . . . . have
to the effect that . . . . . that
under the provisions of . . . . . under
until such time . . . . . until
vendor . . . . . seller
whereabouts . . . . . location
with reference to . . . . . for

التراكيب القديمة
Archaic words

يجب تجنب التراكيب القديمة التي نجدها في العقود القديمة والعقود البحرية الدولية عند صياغة العقود والوثائق القانونية الحديثة. نورد فيما يلي قائمة بأكثر التراكيب القديمة :

above-mentioned
aforementioned
aforesaid
henceforward
herein
hereinafter
hereinbefore
heretofore
hereunto
herewith
notwithstanding
premises
said
thenceforth
therein
thereunto
therewith
to wit
undermentioned

unto
whatsoever
wherefore
whereof
whereon
wheresoever
witnesseth

المقدمات القديمة
introductions

كثيرة هي النصوص القانونية التي تحكمها العادات والتقاليد. نجد الكثير من النصوص الحديثة تبدأ بعبارات تقليدية ليس لها أي قيمة العقد أو الوثيقة القانونية إلا إضفاء جو من الرهبة والقداسة للوثائق أو العقود. يميل الصائغ القانوني الحديث إلى تجنب استخدام المقدمات القديمة واستبدالها بأخرى حديثة . نورد أدناه نماذج من المقدمات القديمة مع بديلاتها باللغة الانكليزية البسيطة:

مقدمة قديمة :

‘Now these presents witnesseth that ...’

مقدمة حديثة:

This agreement witnesses that ...
This deed witnesses that ...

مقدمة قديمة :

‘It is hereby declared that ...’
It is hereby expressly declared and agreed that ...

مقدمة حديثة:

It is declared that ...
It is declared and agreed that ...

مقدمة قديمة :

'In witness whereof the parties hereunto have set their hands to these presents as a deed on the day month and year hereinbefore mentioned ...'

In witness whereof the parties have executed these presents as a deed ...

مقدمة حديثة:

Executed as a deed on ...
Signed and delivered as a deed on ...
The parties have signed this document as a deed on ...

مقدمة قديمة :

'This is the last will and testament of ...'

مقدمة حديثة:

This is the will of ...

مقدمة قديمة :

'The parties hereunto mutually covenant, declare and agree ...'

مقدمة حديثة:

The parties agree ...

المترادفات
Synonyms

لا تخلو وثيقة قانونية أو عقد من هذه المترادفات رغم أنها مصطلحات مكررة تؤدي نفس المعنى. الصياغة القديمة للوثائق القانونية كانت تميل نحو تشديد اللفظ عن طريق تكراره مرات ومرات. الصياغة الحديثة للوثائق القانونية والعقود تميل نحو البساطة والمباشرة والوضوح . ويجب هنا أن نميز بين المترادفات التي تؤدي نفس المعنى وبين المصفوفات اللغوية التي تأتي مع بعضها في بعض الوثائق والعقود فمثلا هناك أنواع من الصياغات الخاصة بالرسوم المالية تكون على الشكل التالي: يتحمل المتعهد كافة **الضرائب والرسوم والأعباء والبدلات** على اختلاف أنواعها. قد يظن القارئ المبتدئ أن العبارات المذكورة أعلاه هي نوع من المترادفات لكنها غير ذلك تماما فالضرائب غير الرسوم والرسوم غير الأعباء والأعباء غير البدلات والبدلات غير المسقفات إذ أن لكل عبارة مطرح ضريبي أو مالي معين يختلف عن الآخر.

المترادفات نوع من الإطناب في الوثائق القانونية تميل الصياغات الحديثة إلى تجنبه. ولها أشكال وأنواع:

١- مترادفات من كلمتين:

act and deed
agreed and declared
alienate and set over
all and every
authorize and direct
authorize and empower
bind and obligate
claim and demand
covenant and agree
deed and assurance
do and perform
due and owing
final and conclusive
fit and proper
from and after
full and complete
furnish and supply
goods and chattels
have and hold
if and when
loans and advances
null and void
over and above
power and authority
release and discharge
repair and make good
rules and regulations
save and except
sell and assign
settle and compromise
sole and exclusive
suffer or permit
terms and conditions
true and correct

٢- مترادفات من ثلاث كلمات:

amend, vary or modify
build, erect or construct
business, enterprise or undertaking
changes, variations and modifications
costs, charges and expenses
do, execute and perform
give, devise and bequeath
goods, chattels and effects
initiate, institute and commence
lands, tenements and hereditaments
legal, valid and binding
liberties, rights and privileges
loans, borrowings and advances
place, install or affix
reconstitution, reorganization or reconstruction
rest, residue and remainder
right, title and interest
sell, call in and convert
suit, claim or demand
terminate, cancel and revoke
terms, stipulations and conditions

النفي في الصياغة القانونية للوثائق والعقود
Negation in Legal Drafting

يستخدم النفي في الصياغة القانونية للحظر أو الرفض ويتم التعبير عنه بأساليب مختلفة سنوجزها فيما يلي مع الأمثلة :

١- نعبر عن النفي بإضافة not إلى أخر الفعل المساعد أو الخاص model or auxiliary وله شكل مختصر n't-

مثال:

I have not signed the contract yet.

تضاف not للأفعال المساعدة أو الخاصة المبينة في الجدول ونورد الشكل المختصر لها للفائدة منوهين أن الصياغة القانونية الحديثة تميل لاستخدام الشكل الكامل لأداة النفي not وليس الشكل المختصر:

Isn't	Haven't	Don't
Aren't	Hasn't	Doesn't
Wasn't	Hadn't	Didn't
Weren't	Can't	Shan't
Couldn't	Mightn't	Shouldn't
Wouldn't	Needn't	Won't
Mustn't	Oughtn't	

أمثلة إضافية :

It's not easy for us to come today to sign contract.
I have not had enough time to stay in your city.

٢- كلمات النفي في اللغة الانكليزية متعددة نذكر منها على سبيل المثال وليس الحصر:

Not, nobody, neither, never, no one ,nor , no , nothing , none , nowhere.

أمثلة:

I have never had such strict conditions.

He could never issue bid bond in due time.

She never receives e-mails in her office.

He never visited Syria to sign a contract.

Your company is never late to sign contract.

Never submit an offer without a bid bond.

Your company has given no reason for non-issuance of Performance Bond.

It will not do any good if you do not issue bid bond in due time.

You cannot be awarded order because there are no competitors.

None has submitted an offer for this order.

None of the bidders has been awarded the order.

Nobody knows the winner without adjudication of financial offers.

No one ever knew the result of the tender yet.

There is nothing you can do but wait the results of the tender.

There is almost nowhere left in the technical evaluation without questions.

I would never discuss technical matters with legal people .

Neither The Syrian Company for Motors nor Amatour won the tender.

Your company offered neither fair prices nor good technical specifications to the tender.

٣- يلجأ الصائغ لاستخدام أسلوب الإثبات والنفي في الصياغة القانونية وعادة يفضل أسلوب النفي في حالات التأكيد على الفعل المطلوب تأكيده . لاحظ الجمل التالية :

He was driving at a not inconsiderable speed.
Or:
John does not attend very often.
Or:
Mary is not very well.

القاعدة العامة تقول يجب تجنب النفي في الصياغة القانونية والاستعاضة عنها بحالة الإثبات لكن للضرورات أحكام أحيانا. قارن الجمل السابقة في حالة النفي عندما نحولها إلى إثبات :

He was driving fast.
John rarely attends.
Mary is unwell.

حالة الإثبات في الصياغة القانونية أكثر وضوحا وتجنب القارئ سوء الفهم أو التأويل الخاطئ للنصوص في كثير من الحالات . قارن الجمل التالية في حالة النفي والإثبات وستدرك ذلك جليا في سهولة تفسير النص عند استخدام الصيغة المثبتة :

حالة النفي:

£10,000 to my children, other than those who have not attained age 18.

حالة الإثبات

£10,000 to such of my children as have attained age 18.

حالة النفي:

An employee is eligible to join the Scheme if he or she is not:
(a) under age 22 or over age 60; and
(b) a casual or a temporary employee.

حالة الإثبات

An employee is eligible to join the Scheme if he or she is:
(a) age 22 and under age 60; and
(b) a permanent employee.

وفي حالات الإلزام والمنع والتحريم وعدم الجواز يجب استخدام النفي كما يلي:

The trustees shall not invest trust funds in ABC plc.

The employee shall not bring any alcoholic beverages to his or her place of work.

No amendment may be made by the Trustees without the prior written consent of the Employer.

سنتحدث عن هذه الصيغ بشيء من التفصيل في وقت لاحق في هذا الكتاب

٤- يجب الانتباه لاستخدامات التعابير التالية في الصياغة القانونية:

Anybody	Everybody	Nobody	Somebody
Anyone	Everyone	No one	Someone
Anything	Everything	Nothing	Something

٥- يجب التدرب على استخدام التعابير التالية في الصياغة القانونية:

A	little	many	any
enough	much	neither	less
an	some	most	each
another	either	other	few
A few	fewer	all…is	all…are
more	a few	no	none

المبني للمعلوم والمبني للمجهول
Active and passive voice

يمكن استخدام المبني للمعلوم والمبني للمجهول في الكتابة العادية وهناك حالات تحكم استخدام المبني للمجهول في كتب قواعد اللغة الانكليزية المختلفة . الصائغ القانوني يميل لاستخدام صيغة المبني للمعلوم نظرا لأنها أكثر وضوحا ناحية الفاعل القانوني Legal subject والفعل القانوني legal verb والمفعول به القانوني legal object. لاحظ الجملتين التاليتين:

The robber shot the shopkeeper. مبني للمعلوم

And:

The shopkeeper was shot by the robber. مبني للمجهول

لا يوجد مشكلة أو التباس في فهم الجمل القصيرة ، لكن هناك مشكلة في فهم الجمل الطويلة عند استخدام المبني للمجهول . في كل الحالات نجد أن صيغة المبني للمعلوم تحدد مسؤولية الفاعل القانوني وماهية الفعل القانوني وهذه هي الغاية من الوثيقة القانونية والرسالة منها. قارن:

My executors shall pay the sum of £10,000 to my son, Peter.

تصبح في المبني للمجهول:

My son, Peter, shall be paid £10,000 by my executors.

استخدام المبني للمجهول في الجمل الطويلة مسألة مثيرة للارتباك والركاكة اللغوية .قارن:

- Subject to the conditions in this clause, the **Trustees shall pay** a pension to the spouse of a Member who dies in service . **مبني للمعلوم**
- If a Member dies in service and leaves a spouse the spouse shall receive a pension subject to the conditions set out in this clause and **which shall be paid** by the Trustees . **مبني للمجهول**

جنس الأسماء في الصياغة القانونية باللغة الانكليزية
Gender

في اللغة الانكليزية يحدد الجنس نوع الاسم وله أنواع:

١- المذكر masculine الأسماء المذكرة العاقلة مثل son, husband
٢- المؤنث feminine الأسماء المؤنثة العاقلة daughter, wife
((وقد يشمل المذكر والمؤنث الحيوانات مثل bull, cow, cock hen))
٣- الحيادي neutral الأشياء التي ليس لها جنس مثل:
car, house, light, table
٤- العام common الكائنات الحية والحيوانات من الجنسين مثل:
child, adult, bird, sheep, pig

ويمكن التعبير عن المذكر والمؤنث في اللغة الانكليزية بثلاثة طرق:
١- كلمات مختلفة عن بعضها ليس بينها رابط لغوي محدد :
brother and sister, father and mother, or goose and gander
٢- كلمات متشابهة بالشكل مع إضافات على الكلمة الأصل للدلالة على المؤنث:
waiter and waitress, testator and testatrix or widow and widower
٣- كلمات يضاف لها لاحقة كاملة تدل على المؤنث:

policeman and policewoman, landlord and landlady or billy goat and nanny goat

((ننصح القارئ بالغوص بشيء من التفصيل في جنس السماء في أحد كتب قواعد اللغة الانكليزية المتخصصة))

اللغة حيادية الجنس في الصياغة القانونية
Gender-neutral language

هناك ميل متزايد لتجنب ذكر الجنس في اللغة القانونية ، ويصر غراور Grower في كتابه الرائع " الكلمات الانكليزية البسيطة الكاملة The Complete Plain Words" على أن الاستخدام الحالي لجنس الأسماء غير مستقر حتى الآن في اللغة الانكليزية لأن هناك من يستخدم صيغة المذكر للدلالة على الأنثى ويطبق على الإناث ما يطبق على الذكور لذلك وبهدف الدقة هناك ميل لإتباع أسلوب عصري في الدلالة على الفاعل القانوني فإذا كان معلوم الجنس يجب استخدامه جنسه المحدد (مؤنث / مذكر) أما إذا كان غير معلوم نميل لاستخدام الصيغة المختلطة وإتباع التقنيات التالية في الصياغة :

١- استبدال 'he' and 'she' بعبارة 'he/she' أو 's/he' و عبارتي 'him' و'her' بعبارة 'him/her' عبارتي 'woman' and 'man' بعبارة 'wo/man'.

٢- استبدال الضمائر 'he' and 'she' and 'him', 'his' and 'hers' بالضمائر:
'I' and 'we', 'mine' and 'ours', 'me' and 'us' and 'they', 'theirs' and 'them'

٣- استبدال التعابير التي تدل على الجنس مثل عبارة 'postman' بعبارة 'postal worker' وعبارة 'fireman' ,بعبارة 'firefighter' وعبارة 'foreman' بعبارة 'supervisor' .

٤- الاستعاضة عن الكلمات التي تدل على الجنس بعبارات عامة كأن نستخدم عبارة 'partner' بدلا من 'husband' and 'wife' وعبارة 'landowner' or 'lessor' بدلا من 'landlord' و 'landlady' .

٥- الابتعاد عن استخدام عبارات مثل : 'members of the weaker sex'

الصياغة التقليدية للعقود
Traditional Drafting of Contracts

ركزت دائما الصياغات القانونية للعقود على استخدام صيغة المذكر عند كتابة العقود أو المذكرات القانونية . وكانت تشير دائما إلى أن صيغة المذكر يشمل المؤنث وكافة الأجناس الأخرى . لاحظ الفقرات التالية :

'words importing the masculine gender shall include the feminine'.

وقد اقتضى ذلك دائما إدراج فقرة حول كيفية تفسير وفهم العقد:

... words denoting one gender shall include all genders ...

أو فقرة:

... unless the context otherwise determines, words (other than the word 'male') importing the masculine gender shall include the feminine gender ...

وفي حال الضرورة القصوى أو عندما تنطبق الحالة على النساء فقط ، تستخدم صيغة المؤنث:

If a Member is temporarily absent because of pregnancy or childbirth then, unless she has given notice of her intention to return to work under the Employment Protection (Consolidation) Act 1978, Rule 15 shall apply to her.

لمزيد من الفهم لاستخدام صيغة الجنس الحيادي في النصوص القانونية والعقود نضيف الأمثلة التالية للمقارنة:

١- نص يستخدم صيغة المذكر:

6 . Breach of contract

6.1 If the **Consumer** is in breach of any of the terms or conditions of the contract the Company may give him written notice to terminate the same and recover the Equipment from him.

6.2 The Company may terminate the contract if the Consumer is at any time the subject of a bankruptcy order, or if he has become insolvent or made any arrangement or composition or assignment for the benefit of his creditors or if any of his assets are subject to any form of seizure.

6.3 The contract is regulated by the Consumer Credit Act 1974 and a notice to terminate the contract may be served by the Company on the Consumer if he does not comply with the relevant default notice by the date specified in the same which will not be less than seven days.

6.4 The Company reserves the right to terminate the contract at any time:

٢- نص بصيغة الجنس الحيادي:

6 Breach of contract

6.1 If you do not comply with the requirements of this contract we can terminate it and recover the Equipment by giving you written notice.

6.2 We can also terminate this contract if you are the subject of a bankruptcy order, or if you have become insolvent or make any arrangement or composition or assignment for the benefit of your creditors or if any of your assets are subject to any form of seizure.

6.3 This contract is regulated by the Consumer Credit Act 1974 and our notice to terminate it takes effect if you do not comply with the relevant default notice by the date specified in it, which may not be less than seven days.

6.4 Even if we ignore one breach by you of this contract, we can still terminate it if you are in breach of contract again later.

٣- نص بصيغة المذكر

Any trustee being a person engaged in any profession or business shall be entitled to be paid and retain all usual professional or proper charges and commissions for business done by him or by his firm in connection with the trusts of this settlement including any acts which a trustee not being in any profession or business could have done personally.

٤- نفس النص بصيغة الجنس الحيادي

If you are engaged in any profession or business you shall be entitled to be paid and retain all your usual professional or proper charges and commission for any business done by you or your firm or business in connection with this settlement and including any acts which you could have done personally if you had not been in any profession or business.

٥- نص بصيغة المذكر

If any member shall fail to pay his annual subscription within one month after it has become due, notice shall be sent to him by post drawing his attention to his failure to pay, and, if he shall not pay the amount within 14 days of the posting of such notice, he may immediately be posted in the club premises as a defaulter. If his annual subscription is not paid one month of the posting of such notice, the committee may terminate his membership.

٦- نص بصيغة الجنس الحيادي

Members who fail to pay their annual subscription within one month after it has become due shall be sent a notice by post drawing attention to their failure to pay, and, if the amount is not paid within 14 days of the posting of such notice, they may immediately be posted in the club premises as a defaulter. If the annual subscription is not paid one month of the posting of such notice, the committee may terminate membership.

الوقت والتاريخ فى العقود
Date and Time in Contracts

للتاريخ والوقت أهمية قصوى في صياغة العقود لأنها تحدد زمن البدء وزمن الانتهاء وتحدد مسؤوليات الأطراف الداخلين في التعاقد. كل العقود لها بداية ونهاية إلا عقد الزواج له بداية ويبطل إن كان له نهاية. يحدد التاريخ والوقت زمن بدء التنفيذ ، حقوق الأطراف ، السلطات ، المزايا والرزايا ، مدة التنفيذ ، غرامات التأخير ، الواجبات ، زمن الانتهاء من العمل ، تصفية الأعمال. تحدد المدد القانونية عادة باليوم وليس بالشهر أو الأسبوع توخيا للدقة في العمل. للتواريخ والوقت والمدد القانونية أهمية قصوى في:

- عقود الإيجار Leases للإشارة إلى تاريخ البدء والانتهاء.
- عقود الاستخدام Contracts of employment للإشارة إلى الفترة التعاقدية ، وتاريخ البدء والانتهاء ، الأعذار ، وتاريخ إنهاء أو انتهاء العقد .
- عقود بيع الأراضي Contracts for the sale of land للإشارة إلى زمن الانتهاء.
- عقود الجمعيات Trusts للدلالة على تاريخ البدء و الأعمار التي بموجبها تتحقق الواجبات والحقوق والاستحقاقات .
- عروض وبوالص التأمين Insurance proposals and policies للإشارة إلى زمن الإلغاء والفترات التي يغطيها التأمين مع زمن البدء والانتهاء .
- العقود العامة Contracts للإشارة إلى تاريخ بدء العقد وتاريخ المباشرة ومدة التنفيذ والانتهاء وتوقيع العقد والانتهاء والاستلام الأولي والنهائي والأعذار وتحرير الكفالات المصرفية .
- خطط التعويضات Pension plans للإشارة إلى مواعيد وتواريخ الاستحقاق.

قواعد عامة لكتابة التاريخ والوقت:

١- السنة Year

تتألف السنة (العام) من اثني عشر شهرا تقويميا تحسب اعتبارا من الأول من كانون الثاني وتنتهي في ٣١ كانون الأول ضمنا تحتوي السنة ٣٦٥ يوما في السنة العادية Normal Year و٣٦٦ يوما في السنة الكبيسة Leap year. ولذلك يلحظ الصائغ هذه المعطيات عند البدء بصياغة عقد ما. تحتسب المدة المحددة للتنفيذ باليوم

التقويمي أو يوم العمل الفعلي وفق نظام المؤسسة المعمول بها. انظر: (IRC v Hobhouse [1956] 1 WLR 1393) كأن نقول:

مدة التنفيذ : ٣٦٦ يوما تقويميا يبدأ من ١ كانون الثاني ٢٠١٧
Execution Period: 366 calendar days starting from 1 January 2017

وفي بعض العقود يرد التاريخ بهذا الشكل:

One year beginning on 1 July 2001.

Or:

One year ending on 30 June 2002.

لهذه الطريقة مشكلاتها نظرا لأن بعض الأشهر تحتوي ٣٠ يوما وبعضها ٣١ يوما وهناك شباط الذي يحتوي أحيانا ٢٨ يوما وأحيانا ٢٩ يوما وهذا يجعل مدة تنفيذ العقد غير دقيقة . لذلك في حال الإصرار على كتابة التاريخ بهذه الطريقة نقترح إضافة تاريخ البدء وتاريخ الانتهاء للعقد.

One year beginning on 1 July 2001 and ending on 30 June 2002.

٢- الشهر Month:

يفضل ذكر الشهر كتابة وليس رقما وذلك بسبب الاختلاف في كتابة التاريخ بين دولة وأخرى . الطريقة البريطانية في كتابة التاريخ تبدأ باليوم فالشهر فالسنة ٢٠١٧/١/١٢ أما الطريقة الأمريكية في التاريخ فتبدأ بالشهر فاليوم فالسنة ٢٠١٧/١/١٢. لهذا السبب وجب كتابة اسم الشهر لتبسيط الفهم والرجوع إلى الحقائق الخاصة بالتاريخ عند الاحتساب.انظر (Migoti v Colville (1879) 4 CPD 233).

٣- اليوم Day :

كتابة اليوم مرتبطة بكتابة الشهر. هناك اختلاف بين الدول والثقافات في كتابة اليوم في بريطانية يرد اليوم أولا ثم الشهر ثم العام أما في أمريكا فيكتب الشهر أولا ثم اليوم ثم العام. انظر Cartwright v MacCormack [1963] 1 WLR 18 . إليكم بعض الطرق لكتابة الوقت والتاريخ في العقود:

‘fifteen days from the commencement of the date of risk’

The note was issued at 11.45 am on 2 December 1959…..

The insured had an accident at 5.45 pm on 17 December 1959

٤- استخدام التعابير 'on' and 'after' , 'before'
يجب الانتباه إلى استخدام التعابير 'on' and 'after', 'before' نظرا لحساسية الاستخدام والقراءة والفهم . لاحظ :

Employees born **after** 1 January 2016. بعد

Employees born **before** 1 January 2016. قبل

Employees born **on** 1 January 2016. بتاريخ

'Class A Members' means members admitted **before** 31 December 2016.

'Class B Members' means members admitted **after** 1 January 2016.

On or **after** 1 December 2017.

On or **before** 1 December 2017.

٥- استخدام التعبير 'by'
هذا التعبير يعني " بحلول" كما في الجملة التالية :
'Class B Members' means members admitted **by** 1 January 2016.

أي حتى انتصاف ليل ١ كانون الثاني ٢٠١٦

٦- استخدام التعبير 'from'
هذا التعبير يعني " من تاريخ" كما في الجملة التالية :

A rent increase is effective 'from 25 March'.
وهذا يعني أن الزيادة في الأجرة تبدأ من صباح ٢٦ آذار (اليوم التالي لـ ٢٥ أذار)

٧- استخدام التعابير 'till' and 'until'
أحيانا تستخدم المحاكم التعبير " ضمنا " inclusively لتحديد المواعيد. ويتم استخدام التعابير 'till' and 'until' للدلالة على انتهاء المدة بموعد محدد مثال:
An insurance policy is stated to be effective 'until 1 September'
أي أن بوليصة التأمين سارية المفعول حتى منصف ليل ٣١ أيلول

٨- التعبير ’between‘

يجب فهم كيفية استخدام التعبير between عند الصياغة القانونية لأنه يدل على أشياء قد لا تكون في الحسبان فهو يستخدم بين تاريخين على سبيل المثال:

‘between 1 January 2000 and 30 June 2003
وهذا يعني أن الأول من كانون الثاني والثلاثين من حزيران غير متضمنين.

وقد تستخدم between بين عمرين ages على سبيل المثال:
‘between the ages of 18 and 21 years’

الفصل الثامن

إنشاء الشروط القانونية
The Composition of Legal Clauses

تصنع الكلمات المناسبة في المكان المناسب التعريف الحقيقي للبلاغة.

Proper words in proper places, make the true definition of a style.

جوناثان سويفت Jonathan Swift

مقدمة:

الصياغة القانونية للشروط حجر الزاوية في انجاز الوثائق القانونية والعقود. الصياغة ليست مسألة اختيار للكلمات والمصطلحات التي تؤدي مفاهيم معينة نريد إيصالها من خلال الشروط القانونية وليست مسألة عرض للمفاهيم القانونية للقارئ . صحيح أن هذه الاعتبارات هامة جدا لكنها لا تؤدي المعنى المراد منها دائما لذلك هناك أهمية بالغة لترتيب الكلمات في الجملة القانونية باللغتين العربية والانكليزية . الجملة القانونية تشبه إلى حد بعيد الجملة العادية ناحية استخدام الفعل والفاعل والمفعول به (علم النحو) . في الجملة القانونية نتبع نفس الأسلوب الذي نتبعه في إنشاء وتحليل الجملة العادية مع فارق بسيط هو أن اللغة القانونية تميل نحو الرصانة والحصافة بينما الجملة العادية تعبر عن المتكلم فقط. إن كان متعلما مثقفا تستخدم الأسلوب الرسمي الراقي وإن كان غير متعلم أمي تميل إلى الأسلوب غير الرسمي العامي.وفي المسرح والرواية والشعر يجيد الكاتب عندما ينجح في إلباس شخصياته اللغة المناسبة . انظر (Fowler's The King's English, Chapter 2) .
هناك عوامل كثيرة تحكم الصياغة للجملة القانونية وإنشائها نذكر منها:

١- التعرف على أسلوب الكتابة والمفردات القانونية المستخدمة (وجوب – جواز- أمر)
٢- التعرف على الفاعل القانوني legal subject
٣- التعرف على الفعل القانوني Legal verb
٤- التعرف على مكونات الجملة الضرورية (الشروط provisions – الحقوق Rights– الالتزامات obligations – المسؤوليات liabilities) وتحديد الأسلوب الفعال والمفيد في إيصال الرسالة المطلوبة من النص القانوني.
٥- التعرف على زمن الفعل في الجملة ووقته (Tense and time).
٦- الاستخدام المناسب لعلامات التنقيط Punctuation
٧- الاستخدام المناسب لكتابة الأرقام المالية (رقما وتفقيطا) Numerals
٨- تجنب التعابير والتراكيب التي تشوش المعنى المراد من الفقرة القانونية.

(انظر : Doonan, Elmer Drafting – 2nd ed – (Legal skills series) P142)

فكرة واحدة في الفقرة الواحدة One clause, one concept

ربما كان أرسطو أول من صاغ القوالب القانونية عندما ضبط الكتابة الإبداعية من خلال الوحدات الثلاث: وحدة الزمان ووحدة المكان ووحدة الموضوع. والصياغة القانونية لا تبتعد عن تفكير أرسطو لذلك يثير الصائغ القانوني ضرورة أن تحتوي كل فقرة أو بند موضوعا مستقلا أو مكملا لفقرة سابقة . ويثور دائما الخوف والخشية من أن إقحام فكرتين ضمن فقرة واحدة قد يؤدي لإهمال إحداها أو نسيانها أو تفضيل فكرة على أخرى وفي حال عدم ارتباط الفكرتين مع بعضهما قد يصاب القارئ بالارتباك أو التشويش أو سوء الفهم . هناك ميل لجعل كل فقرة مستقلة بذاتها واضحة الأهداف والمعالم.

كيف نفهم مكونات الفقرة القانونية؟

الوثائق القانونية والعقود قانون ينظم العلاقات بين الأفراد والمؤسسات ، بين الإدارات المختلفة والنوادي والمتعهدين ، بين الإدارات مع بعضها ، بين القطاع العام والقطاع الخاص والقطاع المشترك ، بين المؤجر والمستأجر لذلك نجد أن لكل كلمة في الفقرات القانونية للوثائق والعقود لها أهميتها التي تؤثر على فريق من فرقاء التعاقد يحفظ الحقوق ويبين الواجبات وكلما كانت الشروط القانونية واضحة كان الفهم أفضل والانجاز أسرع . وقد عمل كود Coode على تحليل الفقرة القانونية والشروط المكونة لها توخيا للدقة والوضوح .

تحليل كود Coode's analysis

حيث أن القانون علم قائم بذاته مثل جميع الفروع الأخرى من العلم فقد انفرد لتحقيق أهدافه بخصائص تميزه عن غيره لتنظيم العلاقات بين أفراد المجتمع وعلاقة الفرد بالدولة والدولة بالأفراد وقد انقسم القانون إلى فرعين أساسيين : القانون العام Common Law والقانون الخاص Private Law . فالقانون العام يشمل القانون الدستوري Constitutional Law والقانون الجنائي Criminal Law والقانون المالي Financial Law والقانون الإداري Administrative Law أما القانون الخاص فيشمل عدد كبير من القوانين كالقانون المدني Civil Law والقانون التجاري Commercial Law والقانون البحري Maritime Law .....الخ ولكل نوع من القوانين صياغته القانونية المميزة وقواعده القانونية وشروط خاصة مميزة . لكن هناك أصول مشتركة عامة لصياغة الشروط القانونية والفقرات بين جميع الفروع القانونية وقد قام كود بتقديم تحليل عملي لفهم تكوين الفقرة القانونية والشروط المتضمنة بها و وأضاف أن كل تعبير قانوني يتألف من:

١- وصف الفاعل القانوني Legal subject
٢- وصف الفعل القانوني Legal Action
٣- وصف الحالة القانونية التي ينحصر بها الفعل القانوني Legal Case
٤- شروط تنفيذ الفعل القانوني. Performance of the Legal Action

كما أكد على أهمية العناية بالصياغة القانونية والتشريعية وحدد تقسيمات مفيدة للغة القانون وفقا لما يلي:

١- اللغة القانونية الأكاديمية Legal Academic Writing وهي اللغة المتبعة في كتب القانون والتفسير والمناهج الدراسية والبحوث الأكاديمية المتخصصة والمجلات القانونية .
٢- اللغة التشريعية Legislative Writing وهي اللغة التي تصاغ بها القوانين والمراسم الجمهورية التشريعية والتنظيمية واللوائح والدستور والعقود والاتفاقيات والمعاهدات الدولية ومذكرات التفاهم تحدد دائما الالتزامات والحقوق والواجبات و المسموحات والمحظورات.
٣- اللغة القضائية Judicial Writing وهي اللغة التي تكتب بها قرارات المحاكم والمطالعات القانونية والاتهام والدفاع بالإضافة إلى المطالعات والتقارير القانونية .

وهناك فرق بين الكتابة القانونية Legal Writing والصياغة القانونية Legal Drafting حيث تهتم الكتابة القانونية بتقديم حلول عملية لمشكلات معينة وتقترح البدائل وتركز على استخدام وإتباع نماذج سابقة في أن الصياغة القانونية من حيث الشكل والأسلوب Form and Style تحدد العلاقات بين الأفراد وتوضح الاجراءت المتفق عليها بين الفرقاء لتنفيذ عمل معين أو خدمة معينة ويغلب عليها الطبع الإبداعي الأصلي الخلاق.

كثيرة هي المؤسسات التي تميل إلى إصدار صيغ قانونية جاهزة خاصة بها تسمى في كثير من الدول بصيغ العقود أو الصيغ القانونية Boilerplate Forms وفي سورية هناك صيغ العقود المختلفة (التوريد – التركيب والتشغيل – مفتاح باليد – دفتر الشروط العامة – الايجارات – التوكيل – التوظيف ...الخ) تساعد الصائغ القانوني على انجاز عمله بالسرعة الممكنة وبشيء من التعديل بما يتناسب الموضوع المحدد.

هناك فرق كبير بين الصياغة القانونية والصياغة التشريعية . الأولى تهتم بالقوالب والنماذج والصيغ القانونية للوثائق والعقود (صيغ العقود – صيغ التقاضي – صحف الدعاوى – مذكرات الدفاع – المذكرات القانونية) تميل الصياغة القانونية ترتيب الواجبات والحقوق . أما الصياغة التشريعية فتهتم بصياغة التشريعات Legislative drafting مثل صياغة الدستور والتشريع العادي Normal Legislation والتشريع الفرعي Subordinate Legislation واللوائح التنفيذية والتنظيمية Executive and regulatory regulations . الصياغة التشريعية أكثر صعوبة لأن لكل كلمة دلالتها القانونية وتأخذ وقتا أكثر ومفعولها طويل الأمد تتطلب معرفة جيدة بالبيئة وإحاطة شاملة بالقانون والقوانين صفتها الدوام.
ويخلص كود Coode إلى أنه يقع على عاتق صائغ الوثيقة القانونية المهام التالية :
١- الدقة والوضوح Clarity and accuracy
٢- الإحاطة والعلم all-knower and all-rounder
٣- العلم بالتقاليد المتوارثة والأساليب العصرية Tradition and modernity

تعابير ترد كثيرا فى الصياغة القانونية

١- الالتزام obligation

Shall:
Contractor shall pay stamp duty within 30 days from now.

Abide by:
The parties shall abide by the law in force.

Observe:
Contractor has to observe the laws of safety in the company.

Obey:
Contractor shall obey the instructions of supervising committee at worksite.

Comply with:
The supplied materials have to comply with the required specifications.

Adhere to:
Bidder adheres to the book of conditions in full without reservations .

Conform to (with):
Quoted materials shall conform to international standards.

In accordance with:
Contractor shall act in accordance with the contract signed.

Stick to:
Contractor shall stick to the fire regulations in the company.

Follow:
All contractors are required to follow safety and security

Declare:
Bidder has to declare acceptance of our book of conditions.

Acknowledge:
Contractor has to acknowledge receipt of our mail and respond to it without delay.

Accept:
Bidder accepts the book of conditions without reservation.

Undertake:
Contractor undertakes to execute project as per the contract signed.

Agree:
Contractor agrees to give technical support when and where required (necessary).

Warrant:
Contractor warrants goods for a period of 365 calendar days as from date of receipt.

Guarantee :
We guarantee you against any claim concerning patents.

Must:
Notice to contractor must be sent within 30 days.
Notice to contractor shall be (must) delivered in registered mail.
Contractor must not behave on his own unless he is directed by administration.

وعند تكافؤ القوة القانونية للفريقين نستخدم will

مثال :
Contractor will start work and the Syrian Company for Oil and Gas **will** handle worksite in due time.

٢- المنع والحظر والجواز prohibition and allowance

May:
The general manager may sign service contracts.

The Minister of petroleum may sign concession agreement with …….for Exploration.

Have the right to:
The general manager has the right to cancel contract before signature upon justified reasons.

Is entitled to:
He is entitled to sign on behalf of the general manager.

Is authorized to:
The manager is authorized to sign the contract by a power of attorney.

Can sign:
He can sign contract upon presentation of certified documents.

Shall not:
Contractor shall not perform any work in consistent with contract.

May not:
Contract may not assign contract or any part of the contract to other parties without the prior written consent of administration.

Have/Has the authority to:
The chairman has the authority to sign contracts.

Impose:
The general manager has the power to impose restrictions on administration's expenditures.

Must (conditional use):
To enter into local tenders , bidder must have (must be – has to be) of Syrian or Palestinian nationalities.

Here-, there-, and where- words استخدام التعابير

نورد بعض التعابير المستخدمة في العقود الكلاسيكية على سبيل الاطلاع مع معانيها وأمثله عليها.

Word	Meaning	Example
Hereafter	from now on or to some time in the future	The contract is effective hereafter.
Hereat	(1) at this place or point (2) on account of or after this	Hereat the stream divided
Hereby	by this means; as a result of this	The parties hereby declare…
Herefrom	from this place or point	The goods shall be collected herefrom.
Herein	in this document or matter	The terms referred to herein…
Hereinabove	previously in this document or matter	The products hereinabove described
Hereinafter	later referred to in this matter or document	hereinafter referred to as the Company
Hereinbefore	previously in this document or matter	The products hereinabove described
Hereof	of this matter or document	the parties hereof
Heretofore	before now	The parties have had no business dealings heretofore
Hereunder	later referred to in this matter or document	the exemptions referred to hereunder
Herewith	with this letter	I enclose herewith the plan
Thereof	of the thing just mentioned	The contract was signed on 1 May 1999. The parties thereof…
Thereafter	after that time	The products shall be transported to The Grange. Thereafter, they shall be stored in a warehouse.
Thereat	(1) at that place (2) on account of or after that	Thereat, payments shall cease
Thereby	by that means; as a result of that	the parties thereby agree
Therein	in that place, document or respect	The parties shall refer to the contract dated 1 May 1999. It is agreed therein that…
Thereinafter	later referred to in that matter or document	thereinafter, it is agreed that…
Thereof	of the thing just mentioned	Reference is made in paragraph 5 to the contract dated 1 May 1999. The parties thereof agreed that…

Thereon	on or following from the thing just mentioned	The machine rests on a wooden block. There is a place thereon a metal bracket…
Thereto	to that place or to that matter or document	the parties thereto
Therefor [not to be confused with 'therefore']	for that	The equipment shall be delivered on 13 September 2003. The Company agrees to pay therefor the sum of $150,000.
Thereupon	immediately or shortly after that	Delivery shall take place on 13 September 2003. Thereupon the equipment shall be stored in the Company's warehouse.
Whereabouts	the place where someone or something is	The Company shall be kept informed as to the whereabouts of the products.
Whereat	at which	The seller attempted to charge extra interest on late payment, whereat the buyer objected.
Whereby	by which	The contract dated 1 May 19999, whereby the Company agreed to purchase the products.
Wherefore	as a result of which	The buyer breached the contract, wherefore the seller suffered damage.
Wherein	(1) in which (2) in which place or respect	The contract dated 1 May 1999, wherein it is stated that…
Whereof	of what; of which	…the Company one of the directors whereof is a foreign national.
Whereupon	immediately after which	The sum of $15,000 shall be paid by the buyer to the seller on 13 September 2003, whereupon the buyer's liability to the seller shall be discharged.

انظر:

Workshop on Contract Drafting and Patent Licensing 8 march 2008.

C. Fox, Working with Contracts. What Law School Doesn't Teach You, Practising Law Institute ,2002 (

مفهوم القاعدة القانونية:

تعتمد الصياغة القانونية للنصوص القانونية والعقود ودفاتر الشروط في معظم أشكالها على قاعدتين قانونيتين أساسيتين هما:

القاعدة القانونية الآمرة والقاعدة القانونية المكملة . القاعدة الآمرة صارمة تفيد الوجوب والإلزام والقسر ولا يمكن تعديلها نظرا لوجود نص تشريعي يحددها أما القاعدة القانونية المكملة فيمكن النظر فيها ودراسة الظروف المحيطة وتعديلها. القانون ثابت ومنتظم ومتفق عليه كأن تقول قانون الجاذبية قانون التبخر. القانون في نظريته العامة يحدد قواعد تقويمية لا تقريرية لا تعتمد النصح والإرشاد بل تستخدم أسلوب الإجبار والإلزام وتستخدم صيغ الأمر أو النهي أو التكليف. لذلك يمكن أن نقول أن القانون يعتمد على قواعد قانونية والقواعد القانونية لها عنصر مادي من وقائع وأحوال وأحداث تنجم بفعل النشاط البشري وعنصر معنوي يتمثل في الحكم الذي تعطيه القاعدة القانونية.

القاعدة القانونية خطاب موجه إلى الأشخاص المكلفين يستهدف تنظيم سلوكهم وتوجيهه توجيها عاما وملزما. و لا تخرج القاعدة القانونية في العقود عن هذا السياق في السلوك.
(انظر مقدمة القانون – د . حمود غزال – د. عبد الكريم ظلام – جامعة حلب -٢٠٠٤)

خصائص القاعدة القانونية:

١- القاعدة القانونية خطاب موجه إلى الأشخاص المكلفين أفرادا وجماعات لهم شخصيتهم القانونية . وفي هذا السياق لا توجه القاعدة القانونية خطابها للصبي غير المميز أو المجنون أو المعتوه واستعاضت عن هؤلاء بالوصي أو القيّم عليهم. توجه القاعدة القانونية خطابها للأشخاص الطبيعيين والأشخاص الاعتباريين المتمتعين بالشخصية القانونية . مضمون خطابها الأمر بالقيام بعمل معين أو النهي أو الإباحة والجواز أو مجرد الإنذار. لاحظ الصياغة القانونية للقاعدة في الأمثلة التالية: " **يجب على الفضولي أن** يمضي في العمل الذي بدأه إلى أن يتمكن رب العمل من مباشرته بنفسه كما يجب عليه أن يخطر بتدخله رب العمل متى استطاع ذلك" (المادة ١٩٢- القانون المدني السوري) ، وصيغة الأمر والنهي في " **لا يجوز لشخص أن يتعاقد مع نفسه** باسم من ينوب عنه سواء أكان التعاقد لحسابه هو أم لحساب شخص آخر دون ترخيص من الأصل.." (المادة ١٠٩ – القانون المدني السوري) ، " **لا يجوز تطبيق أحكام قانون أجنبي عينته** النصوص السابقة إذا كانت هذه الأحكام مخالفة للنظام العام والآداب في سورية " (المادة ٣٠- القانون المدني السوري) وصيغ الإباحة عن القيام بعمل معين كما في : " **يجوز لناقص الأهلية أن يطلب** إبطال العقد، وهذا مع عدم الإخلال بإلزامه بالتعويض إذا لجأ إلى طرق احتيالية ليخفي نقص أهليته " (المادة ١٢٠ – القانون المدني السوري) ، " **يجوز إبطال العقد للتدليس** إذا كانت الحيل التي لجأ إليها أحد المتعاقدين أو نائب عنه من الجسامة

بحيث لولاها لما أبرم الطرف الثاني العقد " (فقرة١ – مادة ١٢٦- القانوني المدني السوري) وقد تحمل الإنذار " **كل سوري علم بجناية على أمن الدولة ولم ينبئ بها** السلطة العامة في الحال **عوقب** بالحبس من سنة إلى ثلاث سنوات وبالمنع من الحقوق المدنية " (المادة ٣٨٨- قانون العقوبات السوري). وننوه إلى أن العقود تتبع نفس أسلوب الصياغة القانونية .

٢- القاعدة القانونية عامة ومجردة خاصة وأنها تتوجه نحو الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين بصفاتهم لا بذاتهم والغاية من ذلك تحقيق مبدأ المساواة بين الأشخاص وهذا يحتم أن يعتمد خطاب القاعدة القانونية المعيار الموضوعي المجرد عن الاعتبارات الذاتية تطبق على الدوام وعلى عدد لا متناهي من الحالات طالما توافرت الصفات والشروط العامة التي تفترضها . (انظر المدخل إلى علم القانون – د حسن كيرة – منشأة المعارف بالإسكندرية ط ٦ – العام ١٩٩٣) لاحظ الصياغة القانونية للفقرة التالية : " كل خطأ سبب ضررا للغير يلزم صاحبه بتعويض هذا الضرر.." (المادة ١٦٤- القانون المدني السوري)

٣- القاعدة القانونية ملزمة لتبني الدولة لها والسهر على حسن تنفيذها وتطبيقها عن طريق إيقاع الجزاء الذي يجبر الأشخاص على إتباع القاعدة القانونية واحترامها.
(انظر د سمير كامل – دروس في مقدمة القانون – جامعة القاهرة – مركز التعليم المفتوح – عام ٢٠٠١)

أنواع القواعد القانونية :

تصنف القاعدة القانونية من حيث قوتها في الإلزام إلى نوعين :

قاعدة قانونية آمرة وقاعدة قانونية مكملة ومفسرة

مفهوم القاعدة القانونية الآمرة:

هي كل قاعدة قانونية لا يستطيع الأفراد أن يتفقوا على مخالفة أحكامها ولا يجوز لهم تبني أحكاما غير الأحكام التي تفرضها هذه القواعد في كل ما يقيمونه من عقود واتفاقيات. القواعد القانونية الآمرة قواعد مطلقة ينعدم إزاءها سلطان الإرادة إذ تتحد العلاقة بينها على أساس الخضوع المطلق والكامل لأحكامها . تكثر التعابير التالية في صياغتها:

لا يجوز ..... ، ليس له.....، لا يحق.....، يقدم ..... يلتزم..... ، وعليه أن.....الخ من التعابير التي تفيد الالتزام والنهي والأمر. مثالها القوانين والأنظمة والدساتير وفي العقود السورية (القانون ٢٠٠٤/٥١ – دفتر الشروط العامة رقم ٢٠٠٤/٤٥٠) .

مفهوم القاعدة القانونية المكملة والمفسرة:

هي كل قاعدة قانونية يجوز للأفراد الاتفاق على ما يخالف أحكامها فهي لا تسري إلا عندما لا يتفقوا على مخالفة أحكامها ويعود ذلك لكونها لا تمس مصالح المجتمع العليا والقوانين والأنظمة العامة بل تتناول مسائل تتعلق بالنشاط الخاص للأفراد وقد قصد المشرع من وضع القواعد المكملة وضع نموذج للتعاقد ينطبق إذا لم تتجه إرادة المتعاقدين إلى تنظيم يخالفه. لكن متى اتفق الفريقان على القاعدة القانونية المكملة تصبح ملزمة لهما في الحالة التي اتفقا عليها. تمنع هذه القاعدة الاتفاق على تطبيق أحكام أخرى يختارونها. وفي هذا السياق تكون اختيارية في البدء وملزمة عند الانتهاء أي تصبح ملزمة للفريقين عند توقيع العقد أو تحرير الاتفاق على أساس أن القاعدة القانونية لا تكون قاعدة قانونية إن لم يتوفي فيها عنصر الإلزام .ومثالها (دفتر الشروط الحقوقي والمالي والفني الخاص)

في كل الأحوال لا يجوز للقاعدة القانونية المكملة أو المفسرة أن تتناقض أحكامها وشروطها مع القاعدة القانونية الآمرة.

(انظر مقدمة القانون ، د . حمود غزال ، د. عبد الكريم ظلام ، جامعة حلب ،٢٠٠٤)
(انظر عبد المنعم فرج الصدة ، أصول القانون ، دار النهضة العربية ، بيروت ، بلا تاريخ)

مكونات الجملة القانونية

تشكل الجملة القانونية عماد الصياغة القانونية وتتألف من المكونات التالية:

١- المخاطب بالنص القانوني (يسمى أحيانا الفاعل القانوني) Legal Subject
٢- الفعل القانوني Legal Action
٣- الحالة القانونية Legal Case
٤- الشروط التي تؤمن نفاذ الفعل القانوني Effectiveness of Conditions

١- الفاعل القانوني Legal Subject

يقصد بالفاعل القانوني الشخص المخول له حقا أو امتيازا أو سلطة أو يفرض عليه التزاما أو واجبا أو مسؤولية وقد يكون شخصا طبيعيا وقد يكون شخصا اعتباريا. قد يكون الفاعل القانوني اسم علم Proper noun أو ما يعادله وهناك دائما اختلاف وفرق بين الفاعل في الجملة العادية والفاعل في الجملة القانونية . قارن :

A. A Bidder shall submit the Bid Bond before the deadline nominated on 1.12.2017.

على العارض أن يقدم التأمينات الأولية قبل يوم الإغلاق المحدد في ٢٠١٧/١٢/١

B. A notice must be in writing.

تكون الأعذار مكتوبة .

في المثال (A) الفاعل Bidder العادي هو نفسه الفاعل القانوني الذي يقوم بالفعل أما في الجملة (B) الفاعل Notice لا يعد الفاعل القانوني. لذلك يجب أن يكون الفاعل القانوني شخصا له كيانه القانوني يؤدي واجباته ويفرض عليه التزام وقد يكون شخصا طبيعيا أو شخصا اعتباريا.

أنماط الفاعل القانوني Types of the Legal Subject:

١- الشخص العام Universal Person:

الشخص هو كل فرد أو جهة اعتبارية أو حكومية أو حكومة أو قطاع حكومي أو خاص أو مشترك أو جهاز أو هيئة أو شركة تدار بشكل انفرادي أو جماعي أو لجنة إدارية أو أمناء أو اتحاد احتكاري أو شركة أشخاص أو جمعية أو نادي أو أي كيان قانوني آخر.

تثور هنا مشكلة الخلط بين كلمة شخص A person وكلمة فرد individual وكلمة party وكلمة Body وهذا ينم عن ضعف في الصياغة لأن كلمة شخص شاملة لكل هذه المفردات التي يجب استخدامها بحذر شديد.

مثال:

A **Person** shall not enter a swimming pool unless that person wears a bathing suit.

يحظر على أي **شخص** دخول حمام السباحة ما لم يكن ذلك الشخص يرتدي لباس الاستحمام.

كلمة شخص في الجملة أعلاه تشمل كل فرد أو جهة اعتبارية أو حكومية أو حكومة أو قطاع حكومي أو خاص أو مشترك أو جهاز أو هيئة أو شركة تدار بشكل انفرادي أو جماعي أو لجنة إدارية أو أمناء أو اتحاد احتكاري أو شركة أشخاص أو جمعية أو نادي أو أي كيان قانوني آخر. وقد عُبِرَ عنه باستخدام صيغة المفرد Singular .

٢- الشخص التابع لفئة مهنية في المجتمع:

ومثاله العارض والتاجر والمتعهد والطبيب والمحامي حيث يقتصر الفعل القانوني عليه دون غيره من الفئات . نقول:
على العارض أن..... على الطبيب أن .....يقدم المتعهد.....يقدم المحامي.....
وهنا ينطبق الحكم القانوني على طبقة معينة في المجتمع دون غيرها .

٣- الشخص المعين بذاته:

قد يكون الشخص الفاعل القانوني شخصا معينا بذاته سواء كان طبيعيا أو اعتباريا مثل العارض الذي يشترك في المناقصات السورية أو المستأجر في عقد الإيجار أو المتعهد في عقود الأشغال السورية

If Bidder fails to submit a withdrawal in due time , administration has the right to renew his/her commitment period in his/her offer for three months.

في حال فشل العارض في تقديم انسحابه في الوقت المناسب ، للإدارة الحق في تجديد ارتباطه بعرضه لمدة ثلاث أشهر.

٤- صيغة المفرد للدلالة على الجمع:

من المتفق عليه عالميا أن تكون صياغة الجملة القانونية في المفرد وليس الجمع كأن نقول:

A contractor deserves a monthly financial installment against progress of work.

يستحق **المتعهد** دفعه مالية شهرية لقاء تقدم الأعمال. (كل متعهد)

ولاستخدام هذه الصيغة أهمية بالغة في :

١- جعل عملية الصياغة القانونية بسيطة وواضحة
٢- تخصيص الحكم المصاغ على شخص بذاته.
٣- التأكيد على أن الحكم يسري على كل شخص في الفئة وليس كمجموعة منفصلة

٥-الفاعل القانوني المتعدد :

عندما يتعدد الفاعل تثور مشكلة الصياغة القانونية ويقع على الصائغ القانوني مسؤولية الإيضاح كما في المثال التالي:

يحق للمحافظة أو المدينة أو البلدة أو القرية تحصيل الضرائب ....

وهنا لا تتعدد الضرائب وإنما تدفع لمرة واحدة.

٦-الفاعل القانوني المنفي:

يحظر في الصياغة القانونية باللغة الانكليزية استخدام صيغة الفاعل المنفي مثل :

No person shall smoke in this area.

ونستعيض عنها بصيغة الحظر التالية :

A person may not / shall not smoke in this area.

مشكلات الفاعل القانوني:

تعرف كتب القواعد الانكليزية التقليدية الفاعل على أنه هو من قام بالفعل لكن هذا التعريف أحيانا ملتبس ولا يخلو من الضعف و التشويش للأسباب التالية:

١- عندما نقول أن خالدا وقع عقدا Khalid Signed a contract هذا يعني أن خالد هو من قام بفعل التوقيع على العقد (الفاعل القانوني).
٢- عندما نقول اللاذقية جميلة في الربيع Lattakia is lovely in the spring تعتبر قواعد اللغة الانكليزية أن التعبير Lattakia هو الفاعل للجملة الانكليزية (فاعل غير قانوني).
٣- عندما نقول هي تعرفه جيدا She knows him well تعتبر قواعد اللغة الانكليزية أن الضمير She هو الفاعل للجملة الانكليزية (فاعل غير قانوني).
٤- عندما نقول عانى محمد من أزمة قلبية Mohammad suffered a heart attack تعتبر قواعد اللغة الانكليزية أن اسم العلم Mohammad هو الفاعل للجملة الانكليزية رغم أنه يعاني ويتألم (فاعل غير قانوني).
٥- عندما نقول اعتُديَ على أخي من كلب الجيران My brother was attacked by the neighbour's dog تعتبر قواعد اللغة الانكليزية أن التعبير My brother هو الفاعل للجملة الانكليزية رغم أنه تعرض للاعتداء (فاعل غير قانوني).

٦- عندما نقول هناك خلل في هذا القرص Something is wrong with this disk drive تعتبر قواعد اللغة الانكليزية أن التعبير Something هو الفاعل للجملة الانكليزية رغم أنه موضوع الجملة (فاعل غير قانوني).

٧- عندما نقول في الفضاء لا أحد يسمع صراخك In space, nobody can hear your scream تعتبر قواعد اللغة الانكليزية أن التعبير nobody هو الفاعل للجملة الانكليزية رغم أنه موضوع الجملة (فاعل غير قانوني).

٨- عندما نقول حان الوقت ليذهب الصغار للنوم It's time these kids were in bed تعتبر قواعد اللغة الانكليزية أن الضمير المصمت it هو الفاعل للجملة الانكليزية رغم أنه موضوع الجملة (فاعل غير قانوني).

٩- عندما نقول انكسر الزجاج / انفتح الباب ..الخ Glass broke/The door opens تعتبر قواعد اللغة الانكليزية أن الاسمين Glass/The door هما فاعلان في الجملة الانكليزية رغم أنهما يندرجان تحت طائفة أفعال ergative verbs (فاعل غير قانوني).

انظر:

Rodney Huddleston and Geoffrey K. Pullum, A student's Introduction to English Grammar , Cambridge, 2009

لاحظ حضور الفاعل القانوني في الجمل التالية :

The buyer shall pay to the seller the purchase price on 1 December 2001.

الفاعل القانوني: The buyer
الفعل القانوني : shall pay

The purchaser shall receive the purchase price on 1 December 2001.

الفاعل القانوني : The purchaser
الفعل القانوني : shall receive

The Landlord agrees with the Tenant to keep the main structure and electrical and gas supplies in repair and to keep heating and water supply apparatus supplied by the Landlord in repair.

الفاعل القانوني :The Landlord
الفعل القانوني: agrees with

The Trustees may insure against any loss or damage from any peril any property for the time being comprised in the Trust Fund for any amount and pay the premiums out of the Trust Fund.

الفاعل القانوني: The Trustees
الفعل القانوني : may insure against

أما الفاعل في الجملة التالية فلا يعد فاعلا قانونيا

Notice shall be given in writing.

مرسل " الأعذار " غير معروف لدينا.

وينطبق ذلك على الصياغة التالية :

Trustees may be appointed or removed by deed.

حيث يغيب الشخص المسؤول في الجمعية .

لذلك:

يجب تجنب إغفال الفاعل القانوني في الصياغات القانونية للأهمية في تحديد الواجبات والمسؤوليات .قارن الجملتين التاليتين :

Employees will be entitled to maternity/paternity leave.

حبذا لو تمت الصياغة كما يلي:

The Employer shall give Employees maternity/paternity leave.

انظر:

Doonan, E and Foster, C ,Drafting (legal skills series), Second edition Cavendish Publishing Limited, The Glass House, Wharton Street, London WC1X 9PX, United Kingdom /2000

٢- الفعل القانوني Legal action

يعتبر الفعل القانوني من أهم مكونات الجملة القانونية والأساس الذي يبنى عليه الفهم العام للجملة المصاغة. يقصد بالفعل القانوني في الصياغة ذلك الجزء من الجملة الذي يعبر عن حق أو امتياز أو سلطة أو التزام أو مسؤولية تخول الفاعل القيام بعمل معين أو تفرض عليه مسؤولية كأن نقول:

على العارض وقبل تقديم عرضه أن يقوم بزيارة موقع العمل.

Bidder shall make a worksite visit before submission of his offer.

يجوز للشرطة ودون أمر ضبط أن تقبض على المشتبه به.

The police may, without warrant, arrest the suspected person

يعتبر باطلا كل عقد يبرم بما يخالف هذا القانون.

A contract entered into ,in contravention of this act , is void.

ولما كان الفعل القانوني في أغلب حالاته يفرض التزاما أو واجبا على الفاعل القانوني أو يخوله سلطة ما أو يمنحه حقا أو اختصاصا أو امتيازا أو يفرض عليه شرطا يكثر استخدام الصيغ الآمرة مع الفعل القانوني ويقصد بالصيغ الآمرة تلك الأفعال التي تستخدم لأداء المعنى المراد بها دون غيره . نذكر من الصيغ الآمرة على سبيل المثال وليس الحصر ما يلي:

Mean, construe	يقصد...يعني
Declare, represent, acknowledge	يقر
Represent , warrant	يقر ويتعهد
Undertake	يتعهد
Abide by , comply with , adhere to	يلتزم بـ...
Warrant, guarantee	يضمن...
Apply to	يسري.../ ينطبق على...
Is subject to, is governed by	يخضع لـ....
Indemnify , compensate	يعوض...
Provide , contextualize	ينص على....

وفي الصياغة علينا دائما الانتباه إلى الصيغة القانونية المستخدمة لذلك على الصائغ مراجعة قواعد اللغة الانكليزية في مرجع جيد نظرا لصعوبة حصرها في هذا الكتاب...سنورد أدناه بعض الملاحظات الخاصة بالصياغة القانونية يمكن للصائغ الاستعانة بها.

الحاضر البسيط في الصياغة القانونية:

يستخدم زمن الحاضر البسيط Present tense للحديث عن وقت الحاضر present time كوظيفة رئيسية: نقول

I promise to sign the contract

She signs the contract

لكنه قد يستخدم للتعبير عن المستقبل كما في :

The next meeting **is** at 4 o'clock.

The meeting tomorrow **comes** at 6.10 pm.

Exams **start** next week.

We **arrive** two days before the Eid.

ويمكن الإشارة للمستقبل باستخدام الحاضر البسيط كما في الجمل التالية :

Please bring the washing in **if it rains.**

I will give it to you before **I leave.**

I hope that you **are** feeling better today.

للغة أهمية قصوى في الصياغة القانونية لأن المعنى المراد إيصاله قد يختلف كثيرا باختلاف الصيغ اللغوية. قارن :

(a)She **has lived** in Paris for ten years. (عمل انتهى للتو)
(b)She **lived** in Paris for ten years. (عمل انتهى في الماضي البعيد)

(a)She **has met** the president. (عمل انتهى للتو)

(b)She **met** the president. (عمل انتهى في الماضي البعيد)

(a)The primer **has resigned**. (عمل انتهى للتو)

(b)The primer **resigned**. (عمل انتهى في الماضي البعيد)

(a)You **have put** on some weight. (عمل انتهى للتو)
(b)You **put** on some weight. (عمل انتهى في الماضي البعيد)

قارن الصيغتين التاليتين:

It is essential that he **keep** us informed. (للتمني)

It is essential that he **keeps** us informed. (أمر ضروري)

قارن الصيغتين التاليتين:

(a). She has already gone to bed. لست متأكدا من وجودها في السرير

(aa). She has been to bed for two hours. لا زالت في السرير

(b).She had already gone to bed when we arrived.

لست متأكدا من وجودها في السرير عندما وصلنا

(bb).She had been to bed for two hours when we arrived.

لا زالت في السرير عندما وصلنا

وقد تكون الصياغة على الشكل التالي. قارن الفرق في المعنى بين :

(a)We believe that she was in Bonn at the time.(إشارة للماضي)
(b)We believe her to have been in Bonn at the time.
(إشارة للماضي)
(c)As we reached agreement yesterday, we do not need to meet today.(إشارة للماضي)

(d) Having reached agreement yesterday, we do not need to meet today. (إشارة للماضي)

وقد تدل الصياغة على عمل تم انجازه أو عمل لا يزال مستمرا. قارن :

(a) She wrote a novel. (تم العمل في الماضي)
(b) She was writing a novel. (لا يزال العمل مستمرا)
(c) She spent last summer with her parents. (تم العمل في الماضي)
(d) She still lived with her parents. (لا يزال العمل مستمرا)

وقد نستخدم زمن الماضي للتعبير عن المستقبل كما في الجمل التالية :

It would be better If I took them to school next week. (خطة مستقبلية)

I told you he was going to come to the party. (خطة مستقبلية)

I knew Julie would make dinner. (عمل اختياري)

Jane said Sam was going to bring his sister with him, but he came alone. (خطة مستقبلية)

I had a feeling that the vacation was going to be a disaster. (تنبؤ)

He promised he would send a postcard from Egypt. (وعد)

الغموض في فهم الفعل القانوني :

قد يحصل الالتباس في بعض الجمل ويحتاج إلى توضيح . لاحظ الجمل التالية:

You can drive. (هل المقصود المقدرة أم الإذن بالقيادة؟)

You cannot be serious. (هل المقصود الإنكار أم الدهشة؟)

I thought he was a friend of mine. (هل المقصود المعرفة الحقيقية أم الخيبة؟)

انظر:

Rodney Huddleston and Geoffrey K. Pullum, A student's Introduction to English Grammar , Cambridge, 2009

ويرى علماء الصياغة القانونية ضرورة أن يكون الفعل القانوني واضح المعالم والأبعاد ومرتبطا بالفاعل القانوني لأنهما يشكلان حجر الزاوية لكل جملة قانونية . لاحظ الأمثلة التالية:

The Employer **will engage** the Employee as a sales manager.

الفاعل القانوني : The Employer
الفعل القانوني : will engage

My Executors shall pay £10,000 to X.

الفاعل القانوني : My Executors
الفعل القانوني : shall pay £10,000 to X.

The seller may terminate the contract by giving notice.

الفاعل القانوني: The seller
الفعل القانوني : may terminate

انظر:

Doonan, E and Foster, C ,Drafting (legal skills series), Second edition Cavendish Publishing Limited, The Glass House, Wharton Street, London WC1X 9PX, United Kingdom /2000

٣- **الحالة القانونية legal case**

يلخص كود Coode الحالة القانونية بأنها الحكم القانوني الذي يسري في حالة معينة بظرف معين ويعد تحديد الحالة القانونية أو الرسالة القانوني من المهمات التي يقوم بها الصائغ القانوني بهدف إيصال رسالته المتوخاة من النص ويجب وصف الحالة القانونية التي استدعت النص القانوني المراد.

مثال:

إذا قرأنا الجملة التالية نجد أنها تتضمن فاعلا قانونيا وفعلا قانونيا . لاحظ :

My Trustees shall pay my son, John, £50,000.

الفاعل القانوني : My Trustees
الفعل القانوني: shall pay my son, John, £50,000

وفي حال تم إدراج أي شروط إضافية للجملة السابقة أو ظروف أو حالات تصبح كما يلي :

When my son, John, attains the age of 21 years my Trustees shall pay him the sum of £50,000.

الحالة القانونية :when my son, John, attains the age of 21 years
الفاعل القانوني : My Trustees
الفعل القانوني: shall pay my son, John, £50,000

وأحيانا نضع الحالة في نهاية الجملة للتوضيح :

My trustees shall pay the sum of £50,000 to my son, John, when he attains the age of 21.

تحليل الحالات Case Analysis

1.If a card is lost or stolen or a card is for any other reason liable to be misused, you must immediately notify us.

الحالة القانونية:
if a card is lost or stolen or a card is for any other reason liable to be misused.

الفاعل القانوني: you

الفعل القانوني: must immediately notify us.

2. In the event of absence on account of sickness or injury the Employee (or someone on his behalf) must inform the Employer of the reason for the Employee's absence not later than the end of the working day on which absence first occurs.

الحالة القانونية:
in the event of absence on account of sickness or injury

الفاعل القانوني :
the Employee (or someone on his behalf)

الفعل القانوني:
must inform the Employer of the reason for the Employee's absence not later than the end of the working day on which absence first occurs.

3. Where the Tenant fails to execute a repair **specified in a notice served under clause 12 hereof**, the Landlord or his agents may enter the premises and carry out that repair.

الحالة القانونية :

where the Tenant fails to execute a repair

الفاعل القانوني:

the Landlord or his agents

الفعل القانوني :

may enter the premises and carry out that repair

ملاحظة : لاحظ صيغة الشرط في الجملة رقم / ٣ / والتي تقول:
specified in a notice served under clause 12 hereof

4. Where the seller terminates the contract because he is unable to supply the goods, the seller will refund to the buyer all sums paid by the buyer under the contract.

الحالة القانونية:

where the seller terminates the contract

الشرط القانوني:

because he is unable to supply the goods

الفاعل القانوني:

the seller

الفعل القانوني:

will refund to the buyer all sums paid by the buyer under the contract

ملاحظة : لاحظ صيغة الشرط في الجملة رقم / ٤ / والتي تقول:
because he is unable to supply the goods

صياغة الزمن في الجملة القانونية : Drafting tense in legal sentences

يستعمل الزمن في الصياغة القانونية كثيرا نطقا وكتابة ولذلك عندما يقفز الزمن من الماضي إلى المضارع إلى المستقبل في الجملة القانونية يجعل الفهم والاستيعاب للجملة صعبا وتصبح الجمل القانونية غامضة ولهذا السبب نجد أن كل القوانين والتشريعات تستخدم في صياغتها الزمن المضارع البسيط (Lopes LJ said in Re Pulborough P S B E [1894] 1 QB 725, p 737)

لاحظ :

1.The common duty of care is a duty to take such care as in all the circumstances of the case is reasonable to see that the visitor will be reasonably safe in using the premises for the purposes for which he is invited or permitted by the occupier to be there.

2. Where any damage is caused by an animal which belongs to a dangerous species, any person who is a keeper of the animal is liable for the damage, except as is otherwise provided by this Act.

(2(2) of the Occupiers' Liability Act 1957)

مبررات استخدام الزمن الحاضر البسيط في الصياغة القانونية :

يجب استخدام الحاضر البسيط في صياغة الوثائق القانونية للأسباب التالية :

١- البساطة في الحديث
٢- الوضوح
٣- التعامل مع الحقائق
٤- الدقة
٥- تجنب التعقيدات في التراكيب اللغوية المختلفة
٦- الميل نحو الوصف والتبرير

لهذا السبب هناك ميل للوضوح الذي يساعد في سرعة الفهم والتقاط الفكرة المراد إيصالها منوهين أن السرد في الكتابة العادية يختلف كثيرا عن الكتابة القانونية كما مر معنا سابقا. هناك ميل دائم لاستخدام Shall بصيغتها الآمرة في الصياغات القانونية لكن في معظم الأحيان ليس هناك ضرورة لاستخدام shall إلا في حالات الإلزام والالتزام والقسر إليكم بعض الأمثلة التي تستخدم shall الآمرة و التي يفضل استخدام صيغة الحاضر البسيط في صياغتها قارن الجمل التالية :

(a) If the buyer shall give 14 days notice in writing to the seller he may return the goods ...
(b)If the buyer gives 14 days notice in writing to the seller he may return the goods ...

(a)If the trustee shall in their absolute discretion determine ...
(b)If the trustee in their absolute discretion determine ...

(a)If any balance shall have been found to be due ...
(b)If any balance is found to be due ...

(a)All payments shall be made in such manner as the trustees shall direct ...
(b)All payments are made in such manner as the trustees direct ...

(a)If any person shall neglect to ...
(b)If any person neglects to ...

أدوات في الصياغة القانونية Legal Instruments

١- صيغة where :
تستخدم في التعبير عن الحالات المفتوحة نقول:

إذا ابرم العقد بشكل صحيح.....
Where a contract is concluded correctly……..
إذا أعطي المتعهد إخطارا بـ.....
Where the contractor has been given a notice of……
إذا اكتشفت الإدارة أن المتعهد قد.....
Where the administration discovers that contractor……..

٢- صيغة in case of, in the event of, in case where , if :
تستخدم هذه الصيغ كنوع من الاحتياط المستقبلي المشروط كأن نقول:

في حال تقاعس المتعهد عن .....
If contract fails to……..(in the event of..)
في جميع الأحوال إذا أخفق المتعهد في .....
In any case where contractor fails to……
أما في الحالات التي تكون فيها الإدارة هي السبب في.....
However, in case where the administration is the cause in….
إذا قام المتعهد بـ.....
If contractor……
إذا اقترف أحد الفريقين خطأ عليه أن .....
If a party commits a mistake he has to…….

الفصل التاسع

العدد في الصياغة القانونية
Numbers in Legal Drafting

Numbers count ; they take you up and down		الأرقام تهم ؛ قد ترفعك وقد تنزلك
A wise man		حكيم

الأرقام مهمة جدا في الصياغة القانونية و أساسية في إعداد العروض وصياغة العقود الحكومية والوثائق والمعاهدات والنصوص القانونية لهذا السبب كان لها أهمية خاصة من ناحيتين:

١- السلامة اللغوية عند الصياغة
٢- الجمالية اللغوية لكتابة الأرقام

وليس هناك أسوأ من وثيقة قانونية أو عقد أو فاتورة كتبت أرقامها خطأ بالأرقام والتفقيط لأن الخطأ يستدرج الخطأ والتأويل والتفسير .

ومن هنا جاءت أهمية الأعداد والأرقام في صياغة الوثائق باللغتين العربية والانكليزية وفي هذا الفصل سنقوم بتقديم مراجعة شاملة للأعداد في اللغتين الانكليزية والعربية بحيث يتمكن الصائغ القانوني بكل يسر من الرجوع إليها عند الضرورة .

الأعداد في الانكليزية Numbers in English

هناك نوعان من الأعداد في اللغة الانكليزية هما :

Cardinal Numbers - 1 (one), 2 (two) etc.

تستخدم في التعداد

Ordinal Numbers - 1st (first), 2nd (second) etc.

تستخدم في التعداد التراتبي المعرف

استخدامات Cardinal Numbers

١- التعداد العادي : مثال

I have two brothers. There are thirty-one days in January.

٢- التعبير عن العمر: مثال

I am thirty-three years old.
My sister is twenty-seven years old.

٣- قراءة أرقام الهواتف: مثال

Our phone number is two-six-three, three-eight-four-seven. (481-2240)

٤- التعبير عن السنين والأعوام : مثال

She was born in nineteen seventy-five (1975).
America was discovered in fourteen ninety-two .

ملاحظة حول الأعوام والسنين:

عندما نكتب السنين أو نقرؤها نقسمها إلى قسمين

1980 : nineteen eighty
1989: nineteen eighty nine
1970: nineteen seventy

ينطبق ذلك على قراءة وكتاب السنين حتى عام ١٩٩٩ أما عام ٢٠٠٠ فيقرأ ويكتب

2000 : two thousand

وليس

two thousands

أما باقي السنين فوق ٢٠٠٠ فتكتب وتقرأ

2001: two thousand (and) one
2010: two thousand (and) ten
2015: two thousand (and) fifteen
2017: two thousand (and) seventeen

استخدامات Ordinal Numbers

في اللغة العربية نعرفها بـ أل التعريف كأن نقول : الأول من آب ، الثاني بالترتيب ، الرابع عشر من نيسان. في اللغة الانكليزية يضاف لها المقطع th– إلى نهاية العدد كأن نقول :

The fourteenth of February

١- التواريخ. مثال:

My birthday is on the 27th of January. (Twenty-seventh of January)

٢- وضع الأشياء في الترتيب . مثال:

Liverpool came second in the football league last year.

٣- مع أرقام الطوابق في البنايات. مثال:

His office is on the tenth floor.

٤- مع أعياد الميلاد والمواليد. مثال:

He had a huge party for his twenty-first birthday.

قائمة بالأعداد العادية :

1 - one	21 - twenty-one
2 - two	22 - twenty-two
3 - three	23 - twenty-three
4 - four	30 - thirty
5 - five	40 - forty
6 - six	50 - fifty
7 - seven	60 - sixty
8 - eight	70 - seventy
9 - nine	80 - eighty
10 - ten	90 - ninety
11 - eleven	100 - one hundred*
12 - twelve	101 - one hundred and one
13 - thirteen	200 - two hundred
14 - fourteen	300 - three hundred
15 - fifteen	1000 - one thousand
16 - sixteen	1,000,000 - one million
17 - seventeen	10,000,000 - ten million
18 - eighteen	
19 - nineteen	
20 - twenty	

ملاحظات حول كتابة الأعداد وقراءتها

١- يمكن قراءة العدد ١٢٧ وما شابهه بطريقتين اثنتين:

(127) one hundred and twenty-seven

(127) a hundred and twenty-seven.

وتنطبق القاعدة على / ١٠٠٠/ و/ ١.٠٠٠.٠٠٠ / نقول:

One thousand (a thousand) , one million (a million)

٢- نحتاج (-) لكتابة الأرقام بين /٢١/ و / ٩٩/ :

Twenty-one , thirty-five , fifty-six ,ninety-nine.

٣- نحتاج لتجزئة الأرقام الطويلة عبر وضع فاصلة بينها لسهولة القراءة:

5000000 : 5,000,000 (5 million)

قائمة بالأعداد التراتبية Ordinal Numbers

1st - first	22nd - twenty-second
2nd - second	23rd - twenty-third
3rd - third	30th - thirtieth
4th - fourth	40th - fortieth
5th - fifth	50th - fiftieth
6th - sixth	60th - sixtieth
7th - seventh	70th - seventieth
8th - eighth	80th - eightieth
9th - ninth	90th - ninetieth
10th - tenth	100th - hundredth
11th - eleventh	101th - hundred and first
12th - twelfth	200th - two hundredth
13th - thirteenth	300th - three hundredth
14th - fourteenth	1,000th - thousandth
15th - fifteenth	1,000,000th - ten millionth
16th - sixteenth	
17th - seventeenth	
18th - eighteenth	
19th - nineteenth	
20th - twentieth	
21st - twenty-first	

العدد / صفر /

في العادة يكتب بالانكليزية / 0 / وينطق Zero لكن عندما نقرأ أرقام الهواتف أو نعطي الأرقام العادية على الهاتف تنطق بطريقة مختلفة . ينطق الصفر على شاكلة الحرف الكتابي / O / . مثال:

505-1023 = five-O-five, one-O-two-three

الكسور Fractions and Decimals

تكتب الكسور بالطريقة التالية وتنطق بالقراءة التي تتم بها الأرقام التراتبية ordinal Numbers. مثال:

1/2 - a half
1/3 - a third
2/3 - two thirds
1/4 - a quarter (a fourth)
3/4 - three quarters (three fourths)
1/5 - a fifth
2/5 - two fifths
1/6 - a sixth
5/6 - five sixths
1/7 - a seventh
1/8 - an eighth
1/10 - a tenth
7/10 - seven tenths
1/20 - a twentieth
47/100 - forty-seven hundredths
1/100 - a hundredth
1/1,000 - a thousandth

ملاحظات حول الكسور:

١- الكسر 1/4 يكتب وينطق بطريقتين : a quarter , a fourth

٢- الكسر 2 3/5 يكتب وينطق : two and a three-fifths

٣- الكسر 2 1/2 يكتب وينطق: two and a half

٤- الكسر 2.5 يكتب وينطق: two point five

٥- الكسور العشرية الكبيرة مثل 3,456.789 تكتب بالطريقة التالية :

three thousand, four hundred and fifty-six point seven eight nine.

يشذ عن هذه القاعدة الأرقام التي تتحدث عن الدولارات والسنتات (العملات وأجزائها)

مثال $21.95 تكتب وتنطق بالطريقة التالية : twenty-one dollars, ninety-five (cents)

قراءة وكتابة الأرقام العادية Cardinal Numbers :

379 = three hundred and seventy nine
2,860 = two thousand eight hundred and sixty
5,084 = five thousand and eighty-four
470,000 = four hundred and seventy thousand
2,550,000 = two million, five hundred and fifty thousand
3,000,000,000 = three billion
لاحظ أن الكلمات التي تحتها خط في حالة المفرد وليس الجمع تكتب هكذا لأنها جزء من رقم أما إذا أتت لوحدها فيمكن إضافو /s/ الجمع إليها كأن نقول :
thousands of people; **millions** of insects; **billions** of dollars

قراءة وكتابة الأرقام التراتبية Ordinal Numbers :

تكثر هذه الأرقام في التواريخ والأعوام:
4 January/ 4th January
the fourth of January / January the fourth.

21 May / 21st May
the twenty-first of May / May the twenty-first

1997 = nineteen ninety seven
1905 = nineteen hundred and five *or* nineteen oh five

قراءة الكسور والكسور العشرية وكتابتها Fractions and decimals:

1 1/4 = one and a quarter

1 1/2 = one and a half

1 3/4 = one and three quarters

1 1/3 = one and a third

1.25 = one point two five

1.5 = one point five

1.75 = one point seven five

1.33 = one point three three

قراءة وكتابة النسب المئوية Percentages

26% = twenty-six per cent

More than 50% is the majority;

less than 50% is the minority.

قراءة وكتابة العمليات الرياضية الأساسية Basic Arithmetic

+ = addition e.g. **6 + 4 = 10** (six **plus/and** four **equals/is** ten)

- = subtraction e.g. **6-4 = 2** (six **minus** four equals/is two)

X **= multiplication e**.g. **6 X 4= 24** (six **times / multiplied by** four equals/is twenty-four)

/ = **division e**.g. **4/2 = 2** (four **divided by** two equals/is two)

كيف ننطق ونكتب الرقم / صفر / في حالاته المختلفة :

الهاتف:

603 724 = six oh three, seven two four (AmEng = six zero three)

الرياضيات

0.7 = nought point seven, 6.02 = six point oh two

درجات الحرارة

-10 degrees = ten degrees below zero / minus ten degrees

كرة القدم

2-0 = two nil

التنس

40-0 = forty love

قراءة وكتابة المليون a/one billion 1,000,000,000 :

في الانكليزية القديمة كان تستعمل لفظة Billion لتعني مليون مليون

في الانكليزية الحديثة يستعمل اللفظ Billion للدلالة على ألف مليون a milliard مثل الانكليزية الأمريكية.

قراءة وكتابة الأرقام بالانكليزية Expressing Numbers in English

١- الأرقام من ٢١ -٩٩

25 twenty-five
57 fifty-seven
89 eighty-nine

٢- الأرقام التي تزيد عن ١٠٠

203 two hundred **and** three
(**AmE:** two hundred three)
622 six hundred **and** twenty-two
(**AmE:** six hundred twenty-two)

٣- الأرقام بين ١٠٠٠ و١.٠٠٠.٠٠٠

1,803 one thousand, eight hundred **and** three
(**AmE:** one thousand, eight hundred three)
1,963 one thousand, nine hundred **and** sixty-three
(**AmE:** one thousand, nine hundred sixty-three)
2,840 two thousand, eight hundred **and** forty
(**AmE:** two thousand, eight hundred forty)

٤- الأرقام التي تنتهي بـ / ٠٠/

1700=seventeen hundred
1800=eighteen hundred
1900= nineteen hundred

٥- الأرقام التي تستخدم للتعريف بحدث معين:

1963= one nine six three

٦- أرقام الهواتف التي تحتوي أرقاما مكررة:

561 6603 five six one [*pause*] double six 'oh' three (AmE: five six one [*pause*] six six 'oh' three)

٧- الأرقام التي تختص بالتواريخ :

1058 ten fifty-eight
1706 seventeen hundred and six (or **'seventeen oh six'**)
1865 eighteen sixty-five
1900 nineteen hundred

٨- الأرقام التي تختص بالتاريخ وتنتهي بالرقم /٠١/ وحتى /٠٩/ :

1901= nineteen oh one / nineteen hundred and one
1909= nineteen oh nine / nineteen hundred and nine

2001= two thousand and one (AmE: two thousand one)
2006= two thousand and six (AmE: two thousand six)
2010= two thousand and ten (AmE: two thousand ten)
2017= two thousand and seventeen (AmE: two thousand seventeen)

٩- الأرقام الخاصة بالطيران:

110 one ten (or 'one one oh')
1248 twelve forty-eight
2503 twenty-five oh three
3050 three oh five oh (or 'three zero five zero', 'thirty fifty')

١٠- أرقام الملايين

1,412,605 one million four hundred **(and)** twelve thousand six hundred **(and)** five

2,760,300 two million seven hundred **(and)** sixty thousand three hundred

في الانكليزية الأمريكية يسقطون / and / في الكتابة.

كتابة النقاط والفواصل بين الأرقام باللغة الانكليزية:

١- النقطة لفصل الرقم الأساسي عن الرقم العشري
3.062 means 'three point nought six two'.
النقطة = point

٢- الفاصلة لفصل المئات عن الآلاف عن الملايين
3,062 means 'three thousand and sixty-two'.

لذلك يجب الانتباه بشدة لكتابة الأرقام عند الصياغة القانونية للأرقام.

مفهوم العدد في اللغة العربية

العدد في اللغة العربية لفظ معرب في الغالب – وقد يكون مبنيا – يذكر لتحديد كمٍ مُعّينٍ ، وهو فئاتٌ ، ولكل فئة أحكام تتعلق بالتأنيث والتذكير والإعراب والبناء.

ولسهولة الفهم والاستيعاب سنقسمه إلى فئات .

الفئة الأولى (١)

العددان ١و٢ . وهذان العددان يطابقان المعدود في التأنيث والتذكير والإعراب ، مثل :

جاءَ وَلَدٌ واحِدٌ
جاء : فعل ماض مبني على الفتح
ولد : فاعل مرفوع علامته تنوين الضم
واحد : صفة مرفوعة

جاءَتْ بنتان اثنتان
جاءت : فعل ماض مبني على الفتح ، التاء للتأنيث حرف مبني على السكون
بنتان : فاعل مرفوع علامته الألف لأنه مثنى
اثنتان : صفة مرفوعة علامتها الألف

وكذلك الحال مع هذين العددين عندما يدلان على ترتيب :

استقبلتْ الأُسرةُ مولودَها الثانيَ / استقبلت الأسرةُ مولودَتها الثانيةَ

السائِقُ يَسْكُنُ في الطابقِ الأولِ / السائِقُ يَسْكُنُ في الطبقةِ الأولى
ألقى الشاعرُ الثاني قصيدتَهُ / أَلقَتْ الشاعرةُ الثانيةُ قصيدَتها
التقى المذيعُ بالسَّباحِ الثاني / التقى المذيع السَّباحةَ الثانيةَ
هَنَّأتُ الفائِزَ الأوَلَ / هَنَّأتُ الفائِزَةَ الأولى
هذا الوَلَدُ الأوَّلُ / هذهِ البنْتُ الأُولى

الفئة الثانية

الأعداد من ٣-٩ و ١٠ المفردة – غير المركبة
وهذه الأعداد تخالف المعدود في التذكير والتأنيث ، فإن كان العدد مذكرا كان معدوده مؤنثا والعكس صحيح ، وأما إعرابها وإعراب الاسم كان معدوده مؤنثا والعكس صحيح ، وأما إعرابها وإعراب الاسم – المعدود – بعدها فسنلاحظه من بعد ، نقول :

عَدَدُ الطلابِ في الصّفِ ثَمانِيَةُ طُلابِ ، وعَدَدُ الطالباتِ ثماني طالباتٍ
يُباعُ مِترُ البَلاطِ بِخَمْسَةِ دنانيرَ ، ثَمَنُ مِتْرِ القماشِ خَمْسُ ليراتٍ
يُربي المزارعُ عَشَرَةَ رؤوسٍ من الغنم وَعَشرَ بَقَراتٍ
أَقَلَّتْ السيارةُ سِتَّةَ مسافرين /أقلت السيارةُ سِتَّ مسافراتٍ

بَدَّلْتُ بالدينارِ تَسْعَةَ دَرَاهِمَ / بَدَّلْتُ بالدينارِ تِسْعَ روبياتٍ
اشتريْتُ أَرْبَعَةَ كُتُبٍ / اشتريت أربعَ مجلاتٍ
الأسبوعُ سَبْعَةُ أيامٍ / الأسبوعُ سَبْعُ ليالٍ
للرجل ثَلاثَةُ أولادٍ / وله ثَلاثُ بناتٍ

الفئة الثالثة

١- معلوم ان العددين ١١ و ١٢ يتكونان من ١٠ +١ و ١٠ + ٢ ، فالعدد ١٠ متضمن فيهما ، وهما يتفقان مع العددين ١ و من حيث مطابقة العددين ١ و ٢ للمعدود في التذكير والتأنيث شأنهما شأن ذلك العددين ، نقول :

* أَحَدَ عَشَرَ رجلاً
* اثنا عَشَرَ مَسْجِداً
* أَحَدَ عَشَرَ مُذيعاً
* اثنا عَشَرَ شُرطياً
* أَحَدَ عَشَرَ مُتَفَرّجاً
* اثنا عَشَرَ مُتسابقاً

* إحدى عَشْرَةَ امرأةً
* اثنتا عَشْرَةَ مدرسةً
* إحدى عَشْرَةَ مُذيعةً
* اثنتا عَشْرَةَ شُرْطيةً
* إحدى عَشْرَةَ مُتَفرّجةً
* اثنتا عَشْرَةَ متسابِقَةً

٢- وان العدد (١١) مبني على فتح الجزئين دائما ، مهما كان موقعه من الإعراب .
٣- وان العدد (١٢) جزؤه الأول يعرب إعراب المثنى ، يرفع بالألف وينصب ويجر بالياء وجزؤه الثاني مبني على الفتح. وعند الإعراب فإننا لا نعمد إلى تجزئة العدد (١٢) بل نعتبره كتلة واحدا ، ونعربه على هذا الأساس مثل :
جاء اثنا عَشَرَ ضيفاً اثنا عشر : فاعل مرفوع جزؤه الأول مرفوع علامته الألف ، وجزؤه الثاني مبني على الفتح .

أكرَمْتُ اثنتي عَشْرةَ ضيفة اثنتي عشرة : مفعول به منصوب ، جزؤه الأول منصوب بالياء وجزؤه الثاني مبني على الفتح .

اشتركت مع اثنتي عَشْرَةَ قناةً فضائية اثنتي عشرة : اسم مجرور جزؤه الأول مجرور علامته الياء والثاني مبني على الفتح .

الفئة الرابعة

الأعداد من١٣-١٩
وهذه الأعداد من حيث تركيبها تدخل في باب العشرة المركبة مضافا إليها الأعداد المفردة ثلاثة إلى تسعة ، لذا فإن نوعين من الأحكام والقواعد تنطبق عليها الأول من حيث التذكير والتأنيث ، والثاني من حيث الوظيفة النحوية ، وفيما يلي بيان لاستعمال هذه الأعداد .

* عَلَّمَ المُحْسِنُ على نَفَقَتِهِ سِتَّةَ عَشَرَ فَتىً وسِتَّ عَشْرَةَ فتاةً
* جنى المُزارِعُ من ثِمارِ الزَّيتونِ ثَماني عَشْرَةَ تنكةَ زَيْتٍ
* يُقَدَّرُ عَدَدُ أفرادِ بعضِ الأُسرِ العَربِيَّةِ بِسَبْعَةَ عَشَرَ فَرْداً
* بَينما يُباعُ في لُبنانَ بِخَمْسَ عَشْرَةَ لِيرةً
* وتِسْعَةَ عَشَرَ رطلاً من الزَّيتونِ المُخَلَّلِ
* عَدَدُ غُرَفِ الفُندقِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ غُرْفَةً
* وقَطَفَ ثَلاثَةَ عَشَرَ عُنقوداً من البلحِ
* يُبَاعُ كِيلو الخُبزِ بِخَمْسَةَ عَشَرَ قِرْشاً
* بيعَ من العَمارةِ سَبْعَ عَشْرَةَ شَقَّةً
* وعَدَدُ مُوظَفيهِ أَرْبَعَةَ عَشَرَ مُوَظَّفاً
* قَلَّمَ المُزارِعُ ثلاثَ عَشْرَةَ شَجَرَةً

قَلَّمَ المُزارِعُ ثلاثَ عَشْرَةَ شَجَرَةً

قلم : فعل ماض مبني على الفتح
المزارع : فاعل مرفوع علامته الضمة
ثلاث عشرة : عدد مبني على فتح الجزئين في محل نصب مفعول به
شجرة : تمييز منصوب علامته تنوين الفتح

وقَطَفَ ثَلاَثةَ عَشَرَ عُنقوداً من البلحِ

ثلاثة عشر : عدد مبني على فتح الجزئين في محل نصب مفعول به
عنقودا : تمييز منصوب
عَدَدُ غُرَفِ الفُندقِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ غُرْفَةً
أربع عشرة : عدد مبني على فتح الجزئين في محل رفع خبر

وعَدَدُ مُوظَفيهِ أَرْبَعَةَ عَشَرَ مُوَظَفاً
أربعة عشر : اسم مبني على فتح الجزئين في محل رفع خبر

يُبَاعُ كِيلو الخُبزِ بِخَمْسَةَ عَشَرَ قِرْشاً

بخمسة عشر : خمسة عشر : اسم مبني على فتح الجزئين في محل جر بحرف جر
قرشا : تمييز منصوب علامته تنوين الفتح
بَينما يُباعُ في سورية بِخَمْسَ عَشْرَةَ لِيرةً
بخمس عشرة : عدد مبني على فتح الجزئين في محل جر

عَلَّمَ المُحْسِنُ على نَفَقَتِهِ سِتَّةَ عَشَرَ فَتىً وسِتَّ عَشْرَةَ فتاةً

ستة عشر : عدد مبني على فتح الجزئين في محل نصب مفعول به
فتى : تمييز منصوب بتنوين مقدر على آخره
ست عشرة : عدد مبنى على فتح الجزئين في محل نصب مفعول به
فتاة : تمييز منصوب علامته تنوين الفتح

يُقَدَّرُ عَدَدُ أفرادِ بعض الأُسرِ العَربِيَّةِ بِسَبْعَةَ عَشَرَ فَرْداً

بسبعة عشر : عدد مبني على فتح الجزئين في محل جر بحرف الجر
فردا : تمييز منصوب

بيعَ من العَمارةِ سَبْعَ عَشْرَةَ شَقَةً

سبع عشرة : سبع عدد مبني على فتح الجزئين في محل رفع نائب فاعل
شقة : تمييز منصوب

جنى المُزارعُ من ثِمارِ الزَّيتونِ ثَماني عَشْرَةَ تنكةَ زَيْتٍ
ثماني عشرة : عدد مبني على فتح الجزئين في محل نصب مفعول به
وتِسّعَةَ عَشَرَ رطلاً من الزَّيتونِ المُخَلَلِ

تسعة عشر : عدد مبني على فتح الجزئين في محل نصب معطوف على منصوب

الفئة الخامسة

ألفاظ العقود ٢٠-٩٠ وما يعطف عليها

* بَاعَ أخي تسعينَ سَهْماً من أَسْهُمِ المِصفاةِ ، وَرَبِحَ في كلِّ سَهْمٍ أربعين ديناراً
* عَدَدُ صَفَحاتِ الجَريدةِ عِشرون صفحةً ، وفي الصَّفْحَةِ الأَخيرةِ ثلاثون إعلاناً
* مَضى من الشهر أَرَبَعةٌ وعشرون يوماً ، وخَمْسٌ وعشرون ليلةً
* جَمَعْتُ ثَلاثَةً وخمسين طابَعاً ، وثماني وستين بطاقةً بريديةً
* على الطائرةِ خَمسةٌ وأربعون راكباً ، وسِتٌ وثلاثون راكبةً
* استغرقَتْ الرِّحلةُ اثنين وثلاثين يوماً ، وثلاثا وثلاثين ليلةً
* "إن هذا أخي له تسعٌ وتسعون نعجةً ، ولي نعجةٌ واحدة "
* ادفعوا ثمانيةً وثمانين ديناراً ، وسَبْعاً وخمسين ليرةً

عَدَدُ صَفَحاتِ الجَريدةِ عِشرون صفحةً ، وفي الصَّفْحَةِ الأَخيرةِ ثلاثون إعلاناً

عشرون : خبر مرفوع علامته الواو ، ملحق بجمع المذكر السالم
صفحة : تمييز منصوب
ثلاثون : خبر مرفوع علامته الواو ، ملحق بجمع مذكر سالم
إعلانا : تمييز منصوب
استغرقَتْ الرِّحلةُ اثنين وثلاثين يوماً وثلاثا وثلاثين ليلةً
استغرق : فعل ماض مبني على الفتح والتاء للتأنيث
الرحلة : فاعل مرفوع علامته الفتحة
اثنين : ظرف منصوب علامته الياء لأنه مثنى
وثلاثين : معطوفة على اثنين بالنصب وعلامتها الياء لأنه ملحق بجمع المذكر السالم
ليلة : تمييز منصوب

مَضى من الشهر أَرَبَعةٌ وعشرون يوماً وخَمْسٌ وعشرون ليلةً

مضى : فعل ماض مبني على الفتح المقدر على آخره
من الشهر : جار ومجرور
أربعة : فاعل مرفوع علامته تنوين الضم
وعشرون : اسم معطوف على مرفوع علامته الواو لأنه ملحق بجمع المذكر السالم
خمس : اسم معطوف على مرفوع علامته تنوين الضم
وعشرون : اسم معطوف على مرفوع علامته الواو لأنه ملحق بجمع المذكر السالم
على الطائرةِ خَمسةٌ وأربعون راكباً وسِتٌ وثلاثون راكبةً

خمسة : مبتدأ مؤخر مرفوع
وأربعون : اسم معطوف على مرفوع علامته الواو
ست : معطوف على مرفوع
وثلاثون : معطوف على مرفوع

جَمَعْتُ ثَلاثَةً وخمسين طابَعاً وثماني وستين بطاقةً بريديةً

ثلاثة : مفعول به منصوب علامته الفتح
وخمسين : معطوف على منصوب علامته الياء
ثماني : معطوف على منصوب علامته فتحة مقدرة على الياء
وستين : معطوف على منصوب علامته الياء
ادفعوا ثمانيةً وثمانين ديناراً وسَبْعاً وخمسين ليرةً
ثمانية : مفعول به منصوب علامته الفتحة
وثمانين : اسم معطوف على منصوب علامته الياء
سبعاً : معطوف على منصوب علامته تنوين الفتح
وخمسين : معطوف على منصوب علامته الياء

"إن هذا أخي له تسعٌ وتسعون نعجةً ولي نعجةٌ واحدة "

تسع : مبتدأ مؤخر مرفوع علامته تنوين الضم
وتسعون : معطوف على مرفوع علامته الواو
نعجةً : تمييز منصوب
نعجةٌ : مبتدأ مؤخر مرفوع علامته تنوين الضم
واحدة : نعت مرفوع علامته تنوين الضم

الفئة السادسة

العدد ١٠٠ ، ٢٠٠ ، ٣٠٠ ، ٩٩٩

تستخدم (مئة) مفردة ومثناة ومجموعة ، وفي كل حالة تدل على كم محدد يُفهم من جملتها ، لذا فهي تُعرب إعراب الاسم المفرد حينا ، وإعراب المثنى حينا آخر ، وتعرب إعراب جمع المؤنث السالم في أحيان أخرى. نقول:

ثَمَنُ المحرِّكِ مئةُ دينارٍ
دفعتُ مئتي دينارٍ ثمناً للمحرك
اشتريتُ المحرِّكَ الآخرَ بثلاثِ مئةِ دينارٍ
في السنةِ ثلاثُ مئةٍ وخمسةٌ وستون يوماً.
وثلاثُ مِئةٍ وخمسٌ وستون ليلةً .

تخرَّجَ في كليةِ الهندسةِ أربعُ مئةٍ وواحدٌ وأربعون شاباً
تخرَّجَ في كليةِ الهندسةِ خمسُ مئةٍ واثنتان وثلاثون شابةً
كانَ عددُ المسافرين عن طريقِ الميناءِ ستَ مئةٍ وأحدَ عَشرَ مسافراً.
كان عددُ الطائراتِ التي حطت في المطار الاسبوعَ الماضي سبعَ مئةٍ واثنتا عَشْرَةَ طائِرةً
منحتْ السفارةُ تأشيراتِ دُخولٍ لتسعِ مئةٍ وثلاثةٍ وسبعين مواطناً
منحتْ السفارةُ تأشيراتِ دُخولٍ لثمانَي مئةٍ وأربعٍ وستين مواطنةً
استوردتْ الحكومةُ تسعَ مئةٍ وثلاثةً وعشرين طناً من الأسمدة
استوردتْ الحكومةُ تسعَ مئةٍ وأربعاً وثلاثين سلعةً مختلفةً

ونقول:

عادَ مئاتُ المهاجرين إلى الوطنِ
يُقَدَّرُ عَدَدُ النسوةِ العاملاتِ بمئاتِ النساءِ
رَحَّلَتْ الحكومةُ مئاتِ المهاجرين غير الشرعيين

الفئة السابعة

الأعداد ١٠٠٠ ، ٢٠٠٠ ، ٣٠٠٠ ، ١٠.٠٠٠ ، ١٠٠.٠٠٠

بلغت أرقام السيارات عام ألفين وواحدٍ خمسَ مئة وعشرين الفاً ، وسبع مئة وثلاثين
بينما بلغت أرقامُ السيارات عامَ الفٍ وتسعِمِئةٍ وخمسةٍ وتسعين أربعَ مئةِ ألفٍ ومئتين وتسعةً وتسعين
كانت عائداتُ ضريبةِ المبيعاتِ هذا العام تسعَ مئةٍ وخمسةً وأربعين ألفاً ومئةً وسبعةَ عَشَرَ ديناراً
وحصلت دائرة الأراضي في شهر واحد على عائداتٍ قَدرُها ثلاثُ مئةِ ألفٍ وأرْبعُ مئةٍ واثنا عَشَرَ ألفاً وستُ مئةٍ ودينارانِ
تخرَّجَ في قسم الحاسوب ثلاثةُ آلافٍ وأربعُمئةٍ وسبعةٌ وعشرون شابا
عَدَدُ الطالباتِ في كُليةِ التمريضِ ستةُ آلافٍ وثلاثُمئةٍ وطالبتان اثنتان
تَقَدَّمَ لامتحانِ الشهادةِ الثانوية أحدَ عَشَرَ ألفاً ومئتان وثلاثُ طالباتٍ
عدد العاملين في المؤسسة ألفُ موظفٍ ، وألفٌ وثلاثُ موظفاتٍ
تخرَّجَ في قسم الحاسوب ألفانِ وسبعُ مئةٍ وأربَعَ عَشْرَةَ فتاةً
تَقَدَّمَ لامتحانِ الشهادةِ الثانويةِ ثَلاثَةَ عَشَرَ الفاً وستةُ طلاب
عدَدُ الطلابِ في كُليةِ الطِّبِّ خمسةُ آلافٍ وطالبٌ واحدٌ

الفئة الثامنة

مليون ومليار

نقول :

تنتجُ بعضُ دولِ منظمةِ أوبِكْ اربعةَ ملايينَ ومئتين وخمسةً وعشرين ألفَ برميلٍ في الأسبوع
وتنتج دولٌ أخرى عَشْرَةَ ملايينَ وسبعَ مئةٍ وواحداً وعشرين الفاً وثلاثَمئةٍ وبرميلاً واحداً
يبلغُ عَددُ العمالِ العاملين في إحدى شركاتِ انتاجِ السياراتِ مليوني عاملٍ
عددُ سكانِّ الجمهوريةِ العربيةِ السوريةِ تسعةَ عَشَرَ مليونَ نسمةٍ
عددُ سكانِ الصّين مليارٌ وأربعُ مئةِ الفِ ألفِ (مليونُ) نسمةٍ
بينما يبلغ عددُ سكان قطر آخرَ أكثرَ من تسعةَ عَشَرَ مليونا
بينما يقترب عددُ سكانِ العالَمِ من ثلاثةِ مليارات نسمةٍ
يبلغُ عددُ سُكّانِ القُطْرِ ثلاثةَ ملايينِ نسمةٍ
اشترى الثريُّ القصرَ بمليونِ دينارٍ

العدد الترتيبي

وهو ما يستعمل ليدل على ترتيب معين ، ويصاغ من العدد واحد على الأول لبيان ترتيب المذكر ، وعلى الأولى لبيان ترتيب المؤنث ، مثل:
شاهدتُ البرنامجَ الأول في القناةِ الأولى

ويصاغ من الأعداد ٢-١٠ على وزن فاعل و فاعلة مثل:

وصلَ المتسابقُ الثاني في الساعةِ الثالثةِ بعد الظُّهر
وصلت المتسابقةُ الثانيةُ في الساعةِ الثانيةِ وعَشْرِ دقائقَ
لم أرهُ مُنذُ اليوم الثامنِ من الشهرِ التاسعِ
انقضتْ الليلةُ العاشرةُ من الشَّهر

ويصاغ من الأعداد المركبة ١١-١٩ على وزن فاعل وفاعله من الجزء الأول من العدد . مثل:

قرأتُ البابَ الحاديَ عشر من الموسوعة
قرأت الصفحةَ الحاديةَ عَشْرَةَ من الكتاب
وُلِدَ الطفلُ في الشهرِ الثاني عَشَرَ

وُلِدتْ الطفلةُ في الليلة الثانيةِ عَشْرَة
استضافتْ عمانُ الدورةَ الرياضيةَ العربيةَ الثامنَةَ عَشْرَةَ
رَعَتْ دولةُ الإمارات العربيةِ سباقَ الفروسيةِ التاسعَ عَشَرَ

ويصاغ من العقود على لفظ العقد مسبوقاً بـ /أل التعريف/ ، مثل :

الفصل الثلاثون من الكتاب مُترجَمٌ
العدد الخمسون من مجلة الآداب عدد قيّمٌ
اعتمد المحامي على المادة الأربعين من الدستور في تبرئة المتهم

أما الأعداد المعطوفة ، فيصاغ العدد الترتيبي من الجزء الأول منه على وزن فاعل وفاعلة ، مثل:

الإعلاناتُ التجاريةُ منشورةٌ في الصفحةِ الثالثةِ والعشرين من الصحيفة
أما أخبارُ الرياضةِ ففي الصفحة الثامنةِ والثلاثين

كنايات الأعداد

هي كلمات وليست أعداداً - تستعمل للدلالة على العدد دون التصريح بتحديد مقداره بدقة- وتسمى كنايات العدد ، وقد يكون السبب في استعمالها هو المبالغة ، أو إكبار العمل عن الإحصاء ، أو ربما كان الغرض من استخدامها هو إظهار الدهشة والاستغراب من أمر تُذكر معه ومن هذه الألفاظ : كم وكأين .

١- كم ، وهي نوعان : استفهامية وخبرية
كم الاستفهامية : وتستعمل للسؤال عن عدد غير معروف للسامع ، ويريد بوساطتها أن يُحدّد له السامعُ العَدَدَ الذي يسأل عنه . نقول :

كَمْ مصنعاً في المنطقة

كَم : اسم استفهام مبني على السكون في محل رفع خبر مقدم
مصنعاً : تمييز منصوب
في المنطقة : شبه جملة في محل رفع خبر
كَمْ قرشاً صَرفت
كَمْ : اسم استفهام مبني على السكون في نصب مفعول به
قرشاً : تمييز منصوب
صرفت : فعل وفاعل
بكَمْ ديناراً يُباع كيلو الجوز
بكم : كم اسم مبني على السكون في محل جر بالباء

ديناراً : تمييز منصوب ويجوز أن تكون مجرورة بالإضافة
يباع : فعل مضارع مجهول فاعله
كيلو : نائب فاعل مرفوع بضمة مقدرة على أخره . وهو مضاف

كَمْ الخبرية : وهي تكون بمعنى (كثير) ، ويخبر بها عن عدد كثير ولكنه غير محدد ، وهي لا تحتاج إلى جواب ، لأنه المتكلم بها يُخبِرُ ولا يَسَألُ . نقول :

كم طالبٍ علَّمتُ : أي علمت كثيراً من الطلاب

والاسم الذي يليها يكون اسما مجروراً بالإضافة أو مجروراً بـ (مِنْ) مثل :

كم من كتابٍ قرأتُ !
ومثل : كم مسؤولٍ احترمتُ !
كم دروسٍ تعلمتُ من الحياة

كم طالبٍ علمت
كم : اسم مبني على السكون في محل نصب مفعول به
طالب : مضاف إليه مجرور
علمت : فعل وفاعل

كم من كتاب قرأت
كم : اسم مبني في محل نصب مفعول به
من كتاب : شبه جملة جار ومجرور

٢- كأين : وهي تعني معنى كم الخبرية ، ويخبر بها – مثلها – عن عدد كثير غير محدود وهي كذلك لا تحتاج إلى إجابة نقول :

كأين مِنْ مُشَرّدٍ تَركتْ الحربُ
كأين من اختراعٍ أضرَّ البشريةَ
ومثل قوله تعالى " كأيْن من دابةٍ لا تحملُ رزقَها ، اللهُ يرزُقها "

كأين مِنْ مُشَرّدٍ تَركتْ الحربُ
كأين : اسم مبني على السكون في محل نصب مفعول به
من مشرد : شبه جملة متعلقة بكأين
تركت : فعل ماض مبني على الفتح
الحرب : فاعل مرفوع

تعريف العدد بـِ (أل) التعريف

مثلما تلحق / أل التعريف / بعض الأسماء لتفرقها عن النكرة ، فإن بعض الأعداد تلحقها أل التعريف لتفيد تحديدها وتفريقها عن غيرها ، فنقول :

اشتريت بالدينارِ الواحدِ هذه الأشياءَ العَشْرَةَ .
ومثل : الأعلامُ الثلاثةُ مرفوعةٌ

وفيما يلي بيان لدخول / أل التعريف / على العدد :

١-العدد المفرد – غير المركب – المضاف : إذ أردنا تخصيص الحديث عن الأعداد المفردة المضافة ، فإن / أل التعريف / تدخل على المضاف إليه ، مثل :

* اشتريتُ الكتابَ بأربعةِ الدنانيرِ/اشتريتُ الكتابَ بخمسِ الليراتِ
* اشتركتُ مع ثمانيةِ الطُّلابِ/اشتركت مع ثماني الطالباتِ
* أُكْرِمَ تسعةُ المتفوقين /أُكرِمتْ عَشْرُ المتفوقاتِ
* شاهدتُ سبعةَ الأفلامِ/شاهدت ثلاثَ المبارياتِ

٢- العدد المركب غير المعطوف ، عند تعريف هذا العدد بأل التعريف،فإننا ندخلها على الجزء الأول من العدد ، مثل:
* هنأتُ الثلاثةَ عَشَرَ متفوقاً / هنّأتُ الثلاثَ عَشْرَةَ متفوقة
* بعتُ الثمانيةَ عَشَرَ دونماً/ بعتُ الثماني عَشْرَة أونصةٌ من الذهب
* استعنتُ بالأربعةَ عَشَر بحثاً / استعنت بالستَّ عَشْرَةْ روايةً
* زارنا الاثنا عَشَرَ سائحا / زارتنا الاثنتا عَشْرَةَ سائحةْ
* قابلت الأحدَ عَشَرَ فائزاً / قابلت الإحدى عَشْرَةَ فائزة

٣-تعريف أعداد العقود ، إذا كان العدد المراد تعريفُه من أعداد العقود ، فإن أل التعريف تدخلُ على العددِ مباشرةً ، مثل :

ساهمَ العشرونَ سباحاً في تمثيلِ العربِ في إيطاليا.
اسْتبدَلتُ الثمانين ريالاً مرئياً من أجلِ التَّعرُّفِ على تطورِ المصانع في القُطرِ.
شاركَتْ الأربعون فَتاةً في توزيع الهدايا على المسنين.
أَعدتْ الكلِّيةُ السبعين طالبةً للاهتمام بتربيةِ ذوي الحاجاتِ الخاصةِ.
وُزِّعَتْ المعلماتُ الخمسون المتدربَاتُ على الستين مدرسةً بستةَ عشرَ ديناراً.
استعَنتُ بالثلاثين شريطاً

٤- العدد المركب المعطوف ، عند تعريف هذا العدد (بأل) التعريف ، فإننا نعرف جزئية معـا ، فنقول :

اشتريتُ الخمسةَ والعشرين كتاباً
اشتريتُ الستَّ والعشرين مجلةً
نجح الستةُ والثلاثون متقدِّماً
نَجَحَتْ الثماني والأربعون متقدمةً
أمضيتُ في المصيفِ الاثنين والخمسين يوما
أمضيتُ في المصيف الاثنتين والثلاثين ليلةً
تقاعد بعدَ الثلاثةِ والثلاثين عاماً المحددةَ للتقاعد
وتقاعدتْ بعد الثلاثِ والثلاثين سنةً المحددةَ .

قراءة وكتابة الأعداد - الأرقام - المركبة

نكتب و نقرأ الأرقام في الجملة :

ولد الغلام في ١٩٩٦/٦/٢٥ الخامس والعشرين من الشهر السادس عام ألف وتسعمئة وستة وتسعين / سنة ألف وتسعمئة وست وتسعين .

وربما قُرئتْ السنة ١٩٦٩ على النحو التالي:
سنة تسع وستين وتسعمئة وألف / عام تسعة وستين وتسعمئة وألف.

ونكتب و نقرأ :
- سقطت بغداد في يد المغول عام ١٢٥٨م ، ٦٥٦ هجرية
عام ألف ومئتين وثمانية وخمسين م
سنة ألف ومئتين وثمان وخمسين م
عام ست مئة وستة وخمسين هـ
سنة ست مئة وستٍ وخمسين هـ

أسست الشركة عام ١٩٦٢ م
عام ألفٍ وتسعمئةٍ واثنين وستين
سنة ألفْ وتسعمئةٍ واثنتين وستين

ولدت طفلتي في ٧ / ٦ / ١٩٦٨
في اليوم السابع من الشهر السادس (حزيران) عامَ ألفٍ وتسعمئة وثمانية وستين

وسنةَ ألفٍ وتسعمئةٍ وثمان وستين

جرت الألعاب الأولمبية في بكين عاصمة الصين عام ٢٠٠٨

عام ألفين وثمانية
سنة ألفين وثماني – وثمانٍ

الفصل العاشر

الرسوم البيانية في الصياغة القانونية
Graphs in Legal Drafting

Express to impress عبّر لتؤثر

A wise man حكيم

الرسوم البيانية جزء لا يتجزأ من العقود التجارية ، وتعد أحدى الوثائق الهامة التي يبنى عليها العقد . عند تقديم عرض أو تنفيذ عقد على العارض أو المتعهد أن يرفق بعرضه مخططات ورسوم بيانية وهذا الفصل يساعد الصائغ على قراءة وشرح الرسم البياني وفهمه من دون التباس.

١- التعبير عن الزيادة نستخدم الأفعال والأسماء الموجودة أسفل الرسم البياني

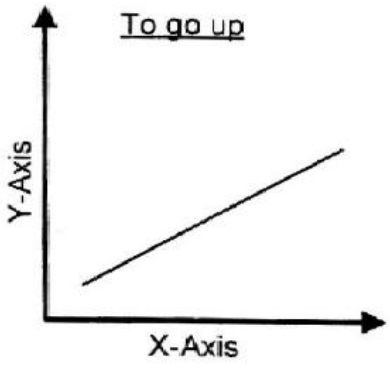

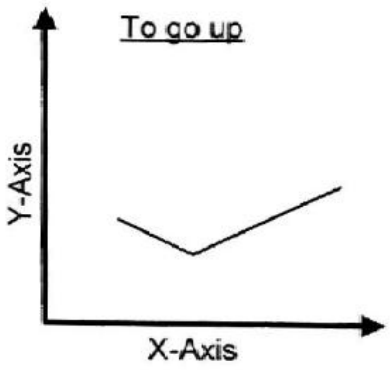

NOUNS	VERBS
An increase	to increase
A rise	to rise
A growth	to grow
	to go up
An upward trend	

An upturn

٢- للتعبير عن النقص نستخدم الأفعال والأسماء الموجودة أسفل الرسم البياني

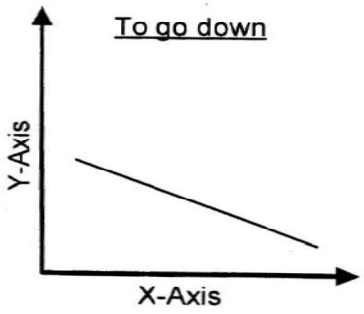

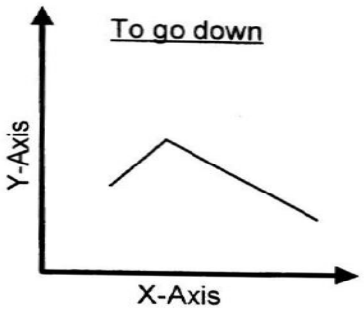

NOUNS	VERBS
A decrease	to decrease
A fall	to fall (off)
A drop	to drop
A decline	to decline
	to go down
	to slip
A downward trend	

A downturn

٣- للتعبير عن الزيادة المفرطة نستخدم الأفعال والأسماء الموجودة أسفل الرسم البياني

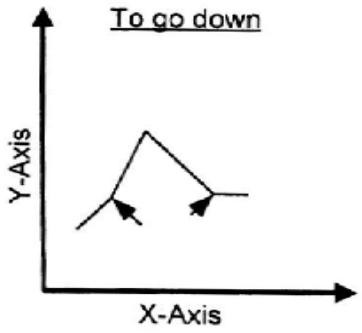

To fall back to a previous level

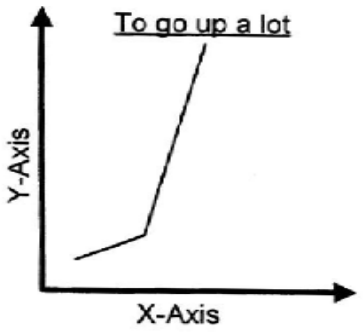

NOUNS	VERBS
A surge	to surge
An upsurge	
	to take off
	to shoot up
	to soar
	to rocket
A jump	to jump
A leap	to leap

٤- للتعبير عن النقص المفرط أو الثبات نستخدم الأفعال والأسماء الموجودة أسفل الرسم البياني

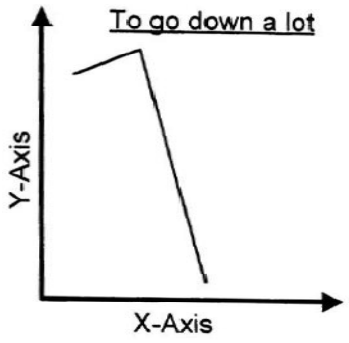

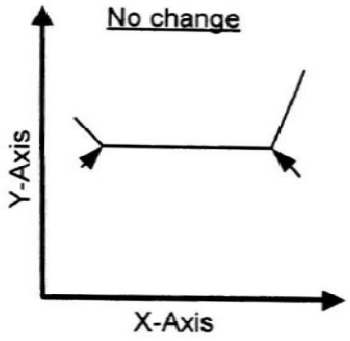

NOUNS	VERBS
	to plummet
A plunge	to plunge
A slump to slump	
A crash	to crash
	to sink
A tumble	to tumble

To remain stable
To level off
To stay at the same level
To remain constant
To stagnate *(negative meaning indicating stagnation is an undesired state)*
To stabilize *(positive meaning used often after a period of fluctuation)*

٥- للتعبير عن التباين والتغير نستخدم الأفعال والأسماء الموجودة أسفل الرسم البياني

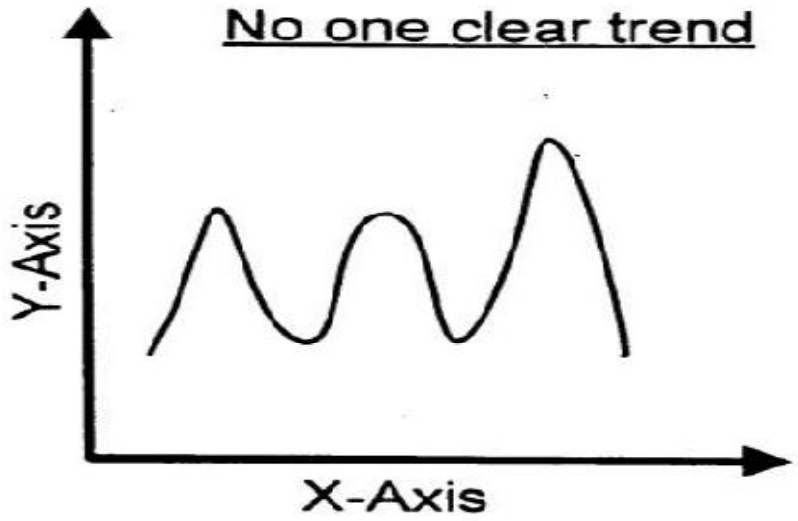

To fluctuate

٦- للتعبير عن التغير صعودا وهبوطا نستخدم الأفعال والأسماء الموجودة أسفل الرسم البياني

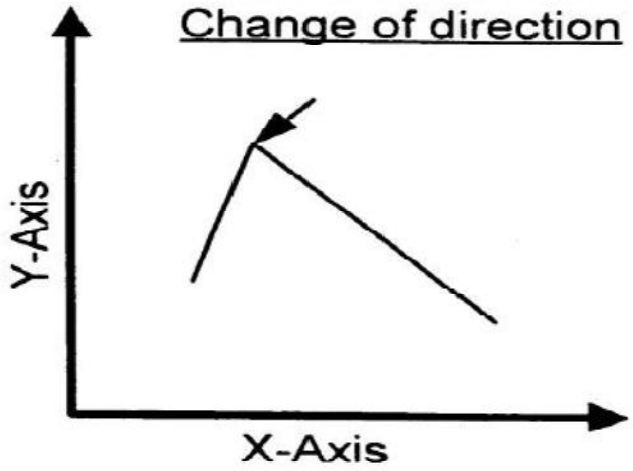

To peak
To reach a peak
To top out

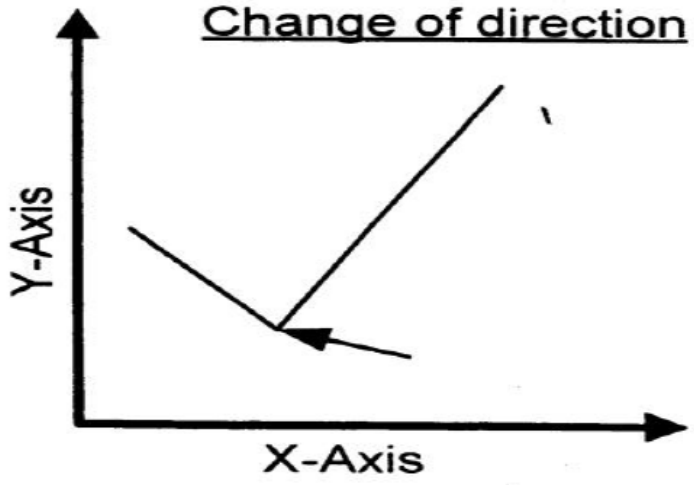

To reach a low point
To bottom out

٧- للتعبير عن درجة التغير نستخدم الأفعال والأسماء الموجودة أسفل الرسم البياني

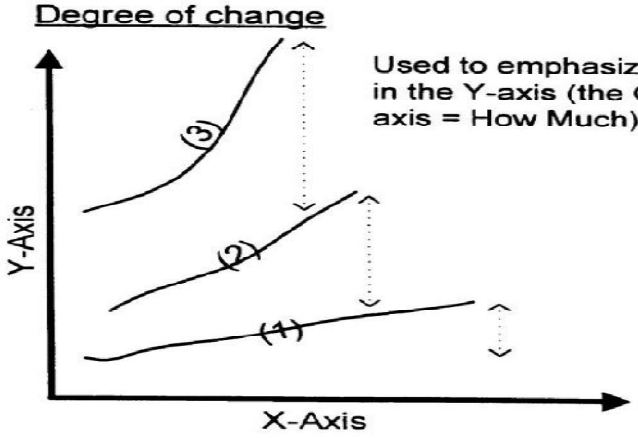

ADJECTIVES	ADVERBS
(3) A dramatic (rise or fall)to rise or fall	dramatically
(3) A considerable	considerably
(3) A sharp	sharply
(2) A significant	significantly
(2) A substantial	substantially
(1) A moderate	moderately
(1) A slight	slightly

٨- للتعبير عن سرعة التغير نستخدم الأفعال والأسماء الموجودة أسفل الرسم البياني

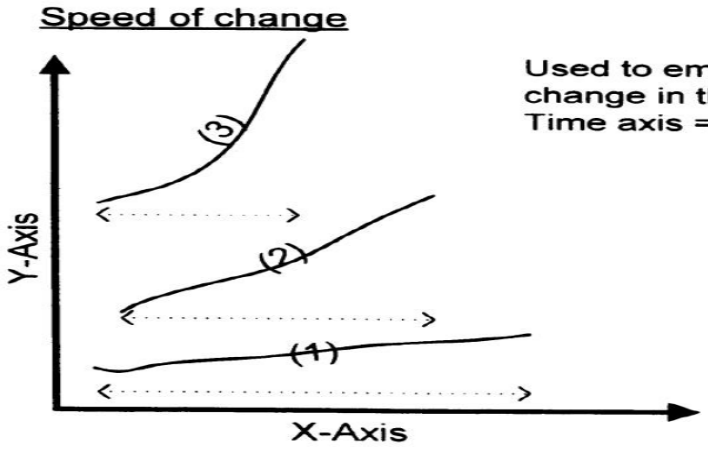

ADJECTIVES	ADVERBS
(3) An abrupt (rise or fall) to rise or fall	abruptly
(3) A sudden	suddenly
(3) A rapid	rapidly
(2) A quick	quickly
(2) A steady	steadily
(1) A gradual	gradually
(1) A slow	slowly

الفصل الحادي عشر

الشرط والاستثناء في الصياغة القانونية
Conditionals and exceptions in Legal Drafting

الشرط :

يقصد بالشروط الأوضاع التي يجب تحقيقها قبل أن يصبح الحكم القانوني نافذ المفعول.

ويمكن التعبير عن الشرط باستخدام:

١- جمل الشرط في اللغة الانكليزية أو معادلاتها.
٢- صيغة الشرط التقييدي : provided that
٣- صيغة الشرط :subject to
٤- صيغة الشرط المنفي: Unless / unless otherwise

جمل الشرط في اللغة الانكليزية أو معادلاتها

نظريا هناك ثلاثة أنواع من الجمل للتعبير عن الشرط في اللغة الانكليزية أما من الناحية العملية فيكاد الصائغ القاني التعبير عن الشرط بعدد لا يحصى من الجمل وفق الحالة القانونية والسياق القانوني .

النوع الأول: شرط ممكن التنفيذ.

If clause (simple present), main clause (will-future or model+ infinitive)

النوع الثاني : شرط نظريا ممكن التنفيذ.

If clause (simple past), main clause (would+ infinitive)

النوع الثالث : شرط مستحيل التنفيذ.

If clause (past perfect), main clause (would+ have +past participle)

أمثلة :

If I study ,I will pass the exam.
If I studied , I would pass the exam.
If I have studied , I would have passed the exam.

ويمكن عكس موقع جملة الشرط وجوابها ليصبح:

I will pass the exam If I study.
I would pass the exam If I studied.
I would have passed the exam If I have studied.
وفي هذه الحالة لا نضع فواصل بين الجملتين .

صيغة الإثبات والنفي في الجمل الشرطية :

If I study ,I will pass the exam.
If I study ,I will not fail the exam.
If I do not study ,I will fail the exam.

If I studied , I would pass the exam.
If I studied , I would not fail the exam.
If I did not study , I would fail the exam.

If I have studied , I would have passed the exam.
If I have studied , I would not have failed the exam.
If I have not studied , I would have failed the exam.

وأحيانا يمكن استبدال would بـ could/might

I would pass the exam.
I could pass the exam.
I might pass the exam.
I may pass the exam.
I should pass the exam.
I must pass the exam.

الحالة الأولى من الجملة الشرطية :

يمكن تحقيق الشرط المذكور في if clause وتحتمل الصيغ التالية المبينة في الجدول مع الأمثلة:

If clause	Main clause
Simple present	Will+ future
Simple present	Infinitive
Simple present	Model + Infinitive

مثال:

If I study ,I will pass the exams.
If you see Mohammad tonight ,tell him to e-mail me.
If Ali gets up early , he can catch the bus.

الحالة الثانية من الجملة الشرطية :

من الناحية النظرية يمكن تحقيق الشرط المذكور في if clause وتحتمل الصيغ التالية المبينة في الجدول مع الأمثلة:

If clause	Main clause
Simple past	would+ future
Simple past	Could+ Infinitive
Simple past	Might + Infinitive

مثال:

If I studied , I would pass the exam.
If I studied , I could pass the exam.
If I studied , I might pass the exam.

الحالة الثالثة من الجملة الشرطية :

من المستحيل تحقيق الشرط المذكور في if clause وتحتمل الصيغ التالية المبينة في الجدول مع الأمثلة:

If clause	Main clause
Past perfect	would+ have + past participle
Past perfect	could+ have + past participle
Past perfect	might+ have + past participle

مثال:

If I have studied , I would have passed the exam.
If I have studied , I could have passed the exam.
If I have studied , I might have passed the exam.

حالات خاصة من الجملة الشرطية :

وتكون فيها الصيغة الشرطية مختلطة أو معقدة أحيانا تحتوي جملة أولية ثم جملة وسيطة ثم جملة نهائية initial clause-medial clause-final clause كما هو موضح في الجمل التالية :

If you like , I will catch a movie.
We, if you like , can catch a movie.
We can catch a movie if you like.

الفرق بين الجمل الشرطية الحقيقة والجمل الشرطية غير الحقيقية:

الجمل الشرطية الحقيقية Real Conditions :

If I have money , I spend it. (present real conditional, type 1)
If I had money ,I spent it. (past real conditional, type 1)
If I have money , I will / am going to spend it. (future real conditional, type 1).

الجمل الشرطية غير الحقيقية Unreal Conditions:

If I had had money , I would have spent it.

(past unreal conditional, type 3)

If I had money , I would spend it.

(I think about spending money today- present unreal conditional, type 3)

If I had money , I would spend it.

(I think about spending money next week- future unreal conditional, type 3)

استخدام الأفعال الخاصة في الجملة الشرطية:

If I have money , I can spend it.
If I had money , I could spend it.(I would be able to spend it)
If I had money , I might spend it.(I would possibly spend it)

الجملة الشرطية المختلطة:

في الجملة الشرطية غير الحقيقية (النوع ٢ +٣) قد تكون الجملة مختلطة وقد يكون زمن جمل فعل الشرط مختلف عن زمن جملة جواب الشرط.

الماضي -----> الحاضر

If I had taken aspirin ,I would not have a headache now.

الماضي-----> المستقبل

If I has known that you are going to come by tomorrow, I would be in then .

الحاضر-----> الماضي

If she had enough money, she could have done this trip to Damascus.

الحاضر-----> المستقبل

If I were you, I would be spending my vacation in the mountains.

المستقبل-----> الماضي

I were not flying to Damascus, I would have planned a trip to Aleppo.

المستقبل-----> الحاضر

If I were taking this exam next week, I would high- strung.

الفرق بين If I were you و If I was you

التركيب **If I were you** شكل قواعدي خاص يعرف في كتب القواعد الانكليزية على أنه صيغة تمنى افتراضية غير حقيقية (subjunctive mood).

التركيب **If I was you** جملة في الماضي البسيط من فعل الكون be

الأمريكيون يعتقدون أن التركيب الثاني غير صحيح.

الآخرون يستخدمون التركيب بشكل مميز على اعتبار أن:

If I were you, I would phone him. (subjunctive mood)
If I was you, I would phone him. (simple past)

استخدام will و would في الجملة الشرطية

تستخدم **will و would** في الجملة التي تحتوي if عندما يصبح العمل أو الوضع في جملة if نتيجة عمل حدث في الجملة الرئيسية Main clause مثال:

He **will** pay me $10 if I **will** help him do the overwork.
(doing the overwork is the result of paying ten dollars)

وتستخدم would في جملة if للتعبير عم الطلبات المؤدبة جدا. مثال:

It would be nice if you would help me in the kitchen .
are you ready to help me in the kitchen?)

بديلات If في الجمل الشرطية

يمكن أن نستبدل if بالتراكيب التالية :

As long as
Assuming (that)
On condition (that)
On the assumption (that)
Provided (that)
Supposing (that)
Unless
With the condition (that)

حذف If في الجملة الشرطية

يمكن حذف if في بعض الجمل الشرطية :

Had I known……..(instead of If I had known…)

Were you my daughter,…(instead of if you were my daughter..)

Should you need my advice, …(instead of if you should need my advice..)

العلاقة بين if و when

يمكن لـ if أن تحل محل when أو العكس من دون التأثير على المعنى . مثال:

If you heat ice , it melts.
When you heat ice, it melts.

We can spend the afternoon on the beach **if** the weather is fine
(it might happen)

I will clean up the kitchen right away **when** I am back from work.
(it will happen)

العلاقة بين if و In case

نستخدم in case لتقصير الجملة الشرطية . قارن :
If there is a fire, leave the room
In case of fire, leave the room

نستخدم if للتعبير عن الشرط في حين نستخدم in case للتعبير عن الاحتمالية . قارن:

I need painkillers if I am in severe pain.
I need painkillers in case I am in severe pain.

وأحيانا نستخدم in case عند غياب اليقين حول شيء ما:

I got you a pizza just in case you are hungry.
(I am not sure whether you are hungry or not)

أدوات الشرط

وهي عديدة :

If:
I will go to the cinema if I have time
Even if:
Even it rains, the conference will be held soon.
Only if:
The conference shall be held inside only if it rains

Unless:
Unless it rains, the conference shall be held outside.
In case :
The conference shall be held inside in case it rains.
The conference shall be held inside in case that it rains.
Whether or not:
The party will be held outside whether it rains or not.
Providing that, provided that:
Providing (that) we train everyday, we should win the competition.
Provided (that) we train everyday, we should win the competition.

صياغة الشرط الضمني Implied conditions:

قد يكون الشرط ضمنيا يفهم من سياق الجملية وليس شرطا صريحا. مثال:

I would have gone to the market, but I had to do my homework.

If she had not helped me, I never would have learned German.

I never would have learned German without your help.

If Ali had not studied hard, he would have failed the exam.

صياغة الشرط الصريح Explicit conditions :

Ali studied hard, otherwise, he would have failed the exam.

صياغة الشرط باستخدام Provided that :

He is entitled to take a holiday provided that this holiday does not exceed /15/days.

وهناك مرادفات لهذا التعبير :

Provided ,provided always that , provided further that , provided nevertheless that…

صياغة الشرط باستخدام ....Subject to:

He may, subject to the employer's approval, get a leave for two hours.
This contract is subject to the approval of higher authorities.
The property subject to these trusts may be invested in ...

صياغة الشرط باستخدام .... unless:

ومعناها : مالم / إذا لم / إلا إذا...

Unless the parties have agreed that no hearing shall be held, …

وقد يقترن بها التركيب otherwise مثال:

Unless the parties agree otherwise….مالم يتفق الفريقان على غير ذلك
Unless otherwise agree….مالم يتفق على غير ذلك
Unless the contract otherwise provides….مالم ينص العقد على غير ذلك
Unless otherwise provided…مالم ينص / يتفق على غير ذلك

الاستثناء في الصياغة القانونية

المستثنى اسم يذكر بعد أَداة استثناء مخالفاً ما قبلها في الحكم مثل (ربح التجار إلا خالداً) وأَركان الاستثناء كما في المثال ثلاثة:

مستثنى منه (التجار)
ومستثنى (خالد)
وأداة الاستثناءِ (إلا)
أما الحكم فهو (ربح).

ولنتذكر الأُمور التالية:

أدوات الاستثناء

أدوات الاستثناء ثمان : إلا ، غير، سوى، خلا ، عدا ، حاشا ، ليس ، لا يكون .

حكم المستثنى

المستثنى يجب نصبه دائماً في الأحوال الآتية:

١- بعد الأدوات ((ما خلا، ما عدا، ما حاشا، ليس، لا يكون، بيد)).
٢- بعد ((إلا)) في استثناء تام مثبت أو في استثناء تقدم فيه المستثنى على المستثنى منه:

سافر القوم إلا خالداً ، لم يحضر إلا خالداً أحد

نجح الطلاب ما عدا سليماً ، تسابق الفرسان ليس علياً ، نفدت البضائع لا يكون الحرير.

أدوات الاستثناء في اللغة الانكليزية :

But…(noun)
all but
none but
but hey...
may...but
anything but
might...but
nothing but
last but one

استعمالات بعض أدوات الاستثناء:

only (adjective, adverb, conjunction)
except (conjunction, preposition)
excluding (preposition)
beyond (adverb, preposition)
but (adverb, conjunction, preposition)
save (preposition)
except (preposition)
excepting(preposition)
namely (adverb) إضافة معلومات
incidentally (adverb) إضافة معلومات
furthermore (adverb) إضافة معلومات
anyhow (adverb) إضافة معلومات
anyway (adverb) إضافة معلومات
not to mention إضافة معلومات
even so إضافة معلومات
the fact that إضافة معلومات
in any case إضافة معلومات
by the way إضافة معلومات

تعابير للاستثناء في اللغة الانكليزية :

cannot (help) but
in all but (name)
slowly but surely
close, but no cigar
last but not least
bloody/bloodied but unbowed
there's nothing for it but
apart from
saving
bar
barring
excepting
other than
excluding
omitting
with the exception of
aside from
save (archaic)
not counting
exclusive of
exclude (v.)
rule out (v.)
leave out (v.)
omit (v.)
disregard (v.)
pass over (v.)

أمثلة على الاستثناء:

1. "It is reported that all other escapees have been returned to custody, **except** for a Negro."

2. It obviously never existed **except** in the minds of the superstitious

3. I never heard anything **except** a disembodied voice of a loudspeaker.

4. Everyone here is dispensable **except** me.

5. That's the most brilliant cut I have ever thought of, **except** it was Mike's.

6. I don't own nothing cheap **except** you.

7. Everyone except my brother, and look where it got him.

8. Nice people were here **except** the man who was my father and he was a rat.

9. I swear he gave me nothing **except** a pack of cigarettes.

10. I did. **Except** he killed him

11. You never see a thing **except** what you want to see, do you?

12. Oh, lovely, **except** that the frost is building up.

13. We can do **except** keep an eye on it.

14. In short, we can't go to war **except** on an express order.

15. And the truth in this case is that we are, all of us, **except** you, fit only for pickling.

15. They were all in the shed **except** one the one who wasn't, I figure did it.

16. Anyone knows nothing about it **except** my business associates and you.

17. I cannot be relieved of that responsibility **except** by the order of Herr Ribbentrop.

18. This great king has time for everything, **except** the time for being a man.

19. That's all I know, **except** they say she's as cold as the proverbial icicle.

20. There's nothing else I can say, **except** that I'm glad that before our marriage you showed yourself up in your true colors.

21. Same damn thing, **except** they don't have any heat.

22. Not at all in my line, **exactly except** that I spoke German like a native.

23. You will be famous and you'll never go hungry **except** in your heart.

24. You know I never read any part **except** my own.

25. There were no marks on the bodies, **except** a slight discoloration or bruise at the base of the brain.

26. She recognizes no terms **except** her own.

27. No civilians, **except** by special permission from Washington.

انظر:

Peter Butt and Richard Castle **,Modern legal drafting ,** (A Guide to Using Clearer Language , Second Edition) Cambridge University Press ,The Edinburgh Building, Cambridge CB2 8RU, UK , 2006

الفصل الثاني عشر

الصيغ الآمرة في الصياغة القانونية
Words of power in Legal Drafting

Words are the lawyer's tools of trade.		**الكلمات أدوات تجارة المحامي**
Lord Denning,The Discipline of Law (1979)		**اللورد دينغ ، تنظيم القانون (١٩٧٩)**

يقصد بالصيغ الآمرة تلك التراكيب اللغوية التي تستخدم في صياغة النصوص والوثائق القانونية وتفسيرها لتحديد الواجبات وفرض الالتزامات وجواز ووجوب والحظر أعمال معينة وتخويل السلطات التشريعية والتنفيذية ومنح الحقوق وتحديد الاختصاصات .
(انظر مقدمة القانون ، د . حمود غزال ، د. عبد الكريم ظلام ، جامعة حلب ،٢٠٠٤)
(انظر عبد المنعم فرج الصدة ، أصول القانون ، دار النهضة العربية ، بيروت ، بلا تاريخ)

وتشمل الصيغ الآمرة الموضوعات التالية:

١- صيغ الإلزام
٢- صيغ المنع والإبطال
٣- صيغ الحظر
٤- صيغ منح الحق وإبطاله
٥- صيغ تخويل السلطة والاختصاص
٦- صيغ الاشتراط.

ويبدو ذلك جليا في جميع النصوص القانونية سواء في القانون العام أم القانون الخاص بفروعهما المتعددة كالقانون الدولي العام والقانون الدستوري والقانون الإداري والقانون المالي والقانون الجزائي والقانون المدني وقانون الأحوال الشخصية والقانون التجاري وقانون العمل وقانون أصول المحاكمات الجزائية والمراسيم التشريعية والتنظيمية والقوانين الانفرادية المختلفة وسنأخذ أمثلة من قانون العقود السوري رقم ٥١ /٢٠٠٤ لتوضيح الصيغ القانونية موضوع بحثنا.

١- صيغ الإلزام

تميل النصوص القانونية لاستخدام علامات فارقة وخطوط حمراء لا يجوز تخطيها في أي حال من الأحوال لذلك كان هناك قوالب قانونية يستخدمها الصائغ في عمله منها:

أ- صيغة Shall

تعد Shall من العلامات الفارقة في الصياغة القانونية باللغة الانكليزية وتستخدم لتشير إلى أن الفاعل القانوني عليه واجب القيام بعمل ما أو أنه ملتزم القيام بهذا العمل ولاسيما إذا كان الفاعل الذي يسبقها شخصا قانونيا سواء كان هذا الشخص طبيعيا أو اعتباريا . وتستخدم كثيرا في التشريعات والعقود والوثائق القانوني لتؤدي معنى الآمر للقيام بعمل ما أو فرض التزام ما ولها دائما معنى القسر والإجبار والإلزام كما أنها تستبعد فكرة حرية التصرف أو استخدام السلطة التقديرية .

A bidder **shall** raise a bid bond before submission of his offer
على العارض أن يقدم تأمينات أولية قبل تقديم عرضه.

أمثلة أخرى:

The Trustees **shall** pay the sum of £100,000 to my son, John, on attaining the age of 21.

The tenant **shall not** sub-let the whole or a part of the premises.

The Purchaser **shall pay** to the Vendor on 1 March 2001 the sum of £25,000.

Employees **shall pay** 7% of their Pensionable Salary to the Pension Fund.

The Company **shall** at the request of ...

تفيد shall الإلزام والإجبار في الجمل المذكورة أعلاه.

وتستخدم shall لتقديم الإرشاد الإلزامي directory sense لتنفيذ عمل معين. كما في الجمل والنصوص التالية :

Notice of an appeal **shall** be filed within 21 days.
هنا shall تفيد الإرشاد لأداء عمل معين (الكيفية) وفي هذه الحالة يجوز صياغة الجملة بأساليب وصيغ أخرى . لاحظ :
Notice of an appeal must be filed within 21 days.
أو
An appeal may be made by filing a notice of appeal within 21 days.

وفي النص التالي المعنى إرشادي :

On the hearing of the application the court **shall give** such judgment as the plaintiff appears entitled to on his statement of claim.

وفي النص التالي تحتمل shall معنى القسر والإرشاد على حد سواء :

... **shall**, at the request of any consumer of water for purposes other than the purposes for or in respect of which the rates or charges are hereinbefore provided or limited, or at their own instance, afford a supply of water by means of a meter ...

أما الجمل التالية فتفيد الإرشاد:

Cheques **shall be** made payable to ..

.

Employees' contributions **shall be deducted** from their earnings and paid to ...

ويمكن أن تؤدي shall معنى التعبير عن المستقبل Futurity كما في الجملة التالية :

I hereby covenant to settle upon the said trusts any property which I **shall inherit** under the will of my father.

وتستخدم في حالات أخرى بشكل زائد يمكن الاستغناء عنه باستخدام الزمن المضارع البسيط :

If any balance **shall be** due ...
If the tenant **shall give** 28 days' notice to the landlord he may ...

يمكن أن تصاغ بشكل أفضل كما يلي:

If any balance **is** due ...
If the tenant **gives** 28 days' notice to the landlord he may ...

ويجب الانتباه إلى ضرورة عدم الخلط في الاستخدام بين shall والزمن المضارع البسيط . قد يكون الاستخدام الزائد لـ shall مضرا بالوثيقة أو النصوص القانونية . لاحظ :

If the purchaser shall fail to pay, then . . .
If the purchaser should fail to pay, then . . .

If the purchaser shall have failed to pay, then . . .

يمكن الاستعاضة عن الصياغات الثلاثة بصيغة واحدة :

If the purchaser fails to pay, then . . .

والغاية من استخدام المضارع البسيط هو تبسيط الصياغة إلى ابعد حد . قارن بين الجملتين التاليتين :

In this agreement, residence shall include a house.
In this agreement, residence includes a house.

ويجب تجنب استخدام shall في طرفي الجملة الشرطية (فعل الشرط وجواب الشرط) كما في الجملة التالية :

I leave my residuary estate to my sons in equal shares but if any son **shall predecease** me my executors **shall pay** his share to my sister, Mary.

يمكن صياغتها بشكل أفضل كما يلي:

I leave my residuary estate to my sons in equal shares and if any son **predeceases** me my executors **shall pay** his share to my sister, Mary.

و هناك أفعال رئيسية في اللغة الانكليزية تفيد في ذاتها معنى الالتزام:

Abide by – comply with – obey – observe – adhere to- act in accordance with – stick to - follow steadily

وهناك أفعال قانونية لا تحتاج وجود shall معها . مثال :

Declare – acknowledge –represent – accept –undertake – agree – warrant – guarantee.

أمثلة:

The tenant **shall pay** the rent within the first week of each month.

The parties **shall abide** by the tribunal Award.

The contractor **shall comply** with the building requirements laid down by government authorities.

In case of fire , Tenant **shall adhere** to fire regulations.

أخطاء في استخدام shall :

يحدث كثيرا أن يميل الصائغ القانوني نحو استخدام shall في غير موقعها المناسب ، وفي مثل هذه الحالات يجب النزوع نحو المراجعة الدقيقة للنسخة الأولى من الصياغة . الصياغة الأولى هي الكلام والمراجعة والتدقيق نوع جيد من الإصغاء ومن لا يجيد الإصغاء لا يجيد الكلام . الأمثلة التالية توضح بعض الحالات لاستخدام shall غير الدقيق مع التصحيح:

١- حالات التعبير عن الحقوق :

The Employee **shall receive** a salary of £50,000 per annum.

The copyright owner **shall receive** royalties of 15% of the price of each copy sold.

حبذا لو تم استخدام الصيغة التالية لأنها تعبر عن إجراء عادي سيحصل لاحقا.

The Employee **will receive** a salary of £50,000 per annum.

The copyright owner **will receive** royalties of 15% of the price of each copy sold.

ويمكن استخدام صيغة الحاضر البسيط وهي الأفضل.

The Employee **is entitled to receive** salary of £50,000 per annum.

The copyright owner **is entitled to receive** royalties of 15% of the price of each copy sold.

٢- في صياغة فقرة التعاريف:

‘Trustees’ **shall mean** ...

‘Value Added Tax’ **shall mean** ...

من الأفضل استخدام صيغة الحاضر البسيط :

‘Trustees’ means ...

‘Value Added Tax’ means ...

لاحظ استخدام صيغة الحاضر البسيط في صياغة التعاريف الواردة في القانون /٥١/ ٢٠٠٤ السوري :

الباب الأول - تعاريف

مادة ١- أ- **يقصد بالتعابير** الواردة أدناه، في معرض تطبيق أحكام هذا النظام المعاني المبينة جانب كل منها.

١- الوزير : **هو الوزير الذي** تخضع الجهة العامة لإدارته أو إشرافه أو ترتبط به.

٢- آمر الصرف: **هو عاقد النفقة** المحدد وفق الأنظمة النافذة في الجهات العامة ذات الطابع الإداري ، أو المدير العام للمؤسسة العامة أو الشركة العامة أو المنشأة العامة – حسب الحال .

٣- الجهة العامة : **هي إحدى الوزارات** أو الإدارات العامة أو الهيئات العامة أو الوحدات الإدارية المحلية أو البلديات أو المصالح البلدية أو الدوائر الوقفية أو المؤسسات العامة أو الشركات العامة أو المنشآت العامة.

٤- التعهد : **هو الالتزام الذي** يرتبط به المتعهد تجاه الجهة العامة.

PART ONE - DEFINITIONS

Article 1- /A/- The following expressions, wherever contained in this bylaw , **shall be construed** to mean as follows :

1-The minister : **is the the minister** that the public sector is subject to his administration, supervision or relation .

2- The expeditor: **is the expense concluder** identified in accordance with the commenced provisions in all the administrative public sectors , or the general manager of the establishment ,the company or the firm ; it is up to the status .

3- The public sector: **is one of the ministries** or general managements, sectors, local administrative units , municipalities or municipal affairs , religious offices or public establishments managements or firms

4- The undertaking **: is the contractor’s** obligation to the job he is liable to with the public sector .

5- The prospective contractor : **is the tenderer** selected to be contracted with , or agreed by mutual contract to be liable contractor whose **sanction measures are not completed** and not notified of commencement order.

٥- المتعهد المرشح : هو من ترسو عليه المناقصة أو طلب العروض أو يرتبط بعقد بالتراضي لم يستكمل أسباب تصديقه ولم يبلغ أمر المباشرة.

6- The contractor **: is the contractor** who contracts with the public sector for supplying its requirements , and **is given** the commencement order according to the stipulations of this system .

٦- المتعهد : هو من يرتبط مع الجهة العامة بعقد لتأمين احتياجاتها وتم تبليغه أمر المباشرة وفق أحكام هذا النظام.

7- The contract : **is the group of general** stipulations for both the contractor and the public sector , including the general and the special book of conditions and specifications , all schedules , brochures and the confirming documents of the contract .

٧- العقد : **هو مجموعة الأحكام** التي يرتبط بها كل من المتعهد والجهة العامة بما في ذلك دفتر الشروط العامة ودفاتر الشروط الخاصة والمواصفات وسائر الجداول والمصورات والوثائق المتعلقة بالعقد.

8- The tenderer: **is the natural or juristic person** who duly **offers** for any call for tenders announced for by the public sector .

٨- العارض: هو الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي تقدم بعرض حسب الأصول إلى الجهة العامة بناءً على طلبها.

/ B/ The public **sector is allowed to** add any definitions in the special book of conditions other than those mentioned in item /A /of this article, according to the requirements of this undertaking .

ب- يجوز للجهة العامة إضافة تعاريف أخرى غير الواردة في البند (أ) من هذه المادة في دفاتر الشروط الخاصة وفق ما تقتضيه شروط وأحكام التعهد.

٣- عند صياغة الفاعل القانوني المنفي:

No Trustee **shall be liable** for any loss of or any depreciation in or default upon any of the investments of the Trust Fund.

No Employee **shall ...**

يفضل استخدام الصيغة التالية :

The Trustees **will not be liable** for any loss of or any depreciation in or default upon any of the investments of the Trust Fund.

No Employee **may** ...

أو صيغة الحاضر البسيط:

A Trustee **is not liable** for any loss of or any depreciation in or default upon any of the investments of the Trust Fund.

An Employee **may not ...**

بديلات shall في الصياغة القانونية

١- استخدام must في حال الإلزام :

Notice **must be sent** within 30 days.

The tenant **must use** the premise for general office purposes.

You **must give** 28 days' notice in writing to terminate the agreement.

You **must not sub-let** the house in any way.

٢- استخدام may في حال الجواز (ممارسة الإرادة) :

My Trustees **may appoint** the Trust Property to such of my children as they think fit and in default of appointment ...

My Trustees **may delegate** all or any of their powers ...

The Minister of Petroleum and mineral resources **may enter into concession agreements** with foreign companies for purposes of Petroleum Exploration.

٣- استخدام may في حال الإلزام (لا خيار ثاني) :

A superior court, upon application by or on behalf of the fugitive ... **may**, unless sufficient cause is shown to the contrary, order the fugitive to be discharged out of custody.

If tea is not obtainable at our limits **you may invest one** half of the whole proceeds in silk ...

وحيث أن هناك خطر الخلط بين may الجوازية و may الإلزامية نقترح أن يميل الصائغ نح استخدام may في حالة الجواز فقط للتعبير عن ممارسة واضحة للإرادة كما يلي:

The Trustees **may in their discretion pay** ...

أو

The Trustees **may in their absolute discretion pay** ...

أو

The Trustees **may if they think fit** ...

ويمكن التعبير عن الممارسة الواضحة للإرادة باستخدام تعابير مختلفة لا حصر لها كما في الجمل التالية :

My trustees **are empowered to ...**

My Executors **shall have power to ...** (جملة غامضة) قد تفيد المستقبل

My Executors **may in their discretion ...** (واضحة وجلية) ممارسة الحق

وهناك تعابير أخرى تعبر عن الإرادة الحرة مثل:

‘it shall be lawful’

‘it shall and may be lawful’

‘shall and lawfully may’

‘shall and may’

٤- استخدام may للتعبير عن خطة مستقبلية futurity :

I guarantee any balance that **may be due** ...
(خطة الموازنة المستقبلية)

I leave my residuary estate to my children in equal shares provided that the share of any child **who may die** in my lifetime shall be divided equally between my grandchildren.
(احتمال مستقبلي)

ويمكن إعادة صياغة الجمل السابقة كما يلي:

I guarantee any balance **that is due** ...

I leave my residuary estate to my children in equal shares provided that the share of any child **who dies** in my lifetime shall be divided equally between my grandchildren.

٥- استخدام صيغة will :

تستخدم will في صياغة العقود في الحالات التالية :

١- التعبير عن التزامات الطرف الأقوى في العقد.
٢- التعبير عن التزامات الأطراف المتكافئة.
٣- التعبير عن حدث مستقبلي.

الحظر في الصياغة القانونية:

١- صيغة shall not :

The employee **shall not perform** any work inconsistent with the administration's interests.

ليس للمستخدم الحق في مباشرة أي عمل غير منسجم مع مصلحة الإدارة .

٢- صيغة may not :

Contractor **may not assign** work to subcontractors without prior written permission by administration.

لا يجوز للمتعهد أن يتنازل عن العمل لمتعهدين ثانويين دون الموافقة الخطية المسبقة من الإدارة .

٣- صيغة منح الحق وإبطاله:

An Employee is entitled to one-month leave paid each year.
يحق للمستخدم الحصول على إجازة مدفوعة الأجر لمدة شهر سنويا

A contractor shall not be entitled to work outside official working hours without prior written permission by administration.
لا يجوز للمتعهد العمل خارج أوقات الدوام الرسمي من دون موافقة خطية مسبقة من الإدارة.

٤- صيغة تخويل السلطة والتفويض بالاختصاص:

The chairman **has the power to impose** restriction on administrations expenditures.
يحق لرئيس مجلس الإدارة فرض قيود على نفقات الإدارة .

The general manager **is authorized to sign** contract on behalf on the minister of petroleum .
يفوض المدير العام بتوقيع العقد نيابة عن وزير النفط.

The contract's department **has the authority to release** Performance bond to contractor upon receipt of official final receipt report .
يمتلك قسم العقود سلطة إعادة التأمينات النهائية للمتعهد عند استلام محضر الاستلام النهائي الرسمي.

٥- صيغة الاشتراط :

To be eligible for work in legal drafting , a person must have good command of both English and Arabic.
يشترط فيمن يعمل بالصياغة القانونية أن يكون متقنا للعربية والانكليزية .

استخدام صيغة 'and' and 'or'

لعقود عديدة سببت صيغة **'and' and 'or'** العديد من المشكلات في تفسير الوثائق القانونية والعقود وقد شهدت غرف التجارة الدولية وغرفة التحكيم الدولية والمحاكم العريقة الكثير من المشكلات المتعلقة بالصيغة المذكورة أعلاه نظرا لأنها تحتمل تفاسير كثيرة لا مجال لذكرها الآن الأمر الذي يقتضي من الصائغ القانوني الحيطة والحذر في استخدامها .

قواعد عامة:

١- تأتي and حرف عطف:

If my son, X, dies before me **and** is not survived by children or issue ...

'Sale Shares' means all the shares in the capital of the company allotted **and** in issue at the date hereof.

وفي العقود تستخدم كما يلي:

The company:

(a) is registered for the purposes of VAT; **and**

(b) has complied fully with the legislation relating to VAT; **and**

(c) has never been treated as a member of a group of companies for the purposes of VAT legislation; **and**

(d) has maintained full and complete records as are appropriate or requisite for the purposes of VAT legislation; **and**

(e) has not been required by the Commissioners of Customs **and** Excise to give security for the purposes of VAT legislation.

٢- تستخدم 'Or' كبديل

For such of my children as attain the age of 18 years **or** marry under that age ...

The purchaser **or** his agents ...

Contractor has to supply materials within delivery period **or** he will be exposed to delay penalty.

٣- تستخدم 'And، للدلالة على الشمولية :

... the buyer may rescind **and** claim damages,

هنا تمنح **and** خيارين :

- حرية فسخ العقد
- حرية فسخ العقد والمطالبة بالتعويضات

٤- تستخدم or للدلالة على الحصرية :

Do you prefer black **or** white coffee?

إما قهوة بيضاء أو قهوة سوداء

The seller may retain **or** sell the goods.

المثال الثاني أكثر وضوحا في الحصرية لأنه لا خيار للبائع فإما أن يبقي البضاعة عنده أو يبيعها.

قارن الجملتين التالين :

(a) the buyer may rescind **and** claim damages'

(b)... the buyer may rescind **or** claim damages

في الجملة الأولى (a) الشمولية واضحة وفي الجملة الثانية (b) الحصرية واضحة .

الاستخدام المنفرد والمجتمع لـ and :

وهنا يجب الانتباه للتحليل اللغوي للجملة ويمكن الاستعانة باللغويين لتحليل الجملة لأنها تحتمل معنيين الأول منفرد several والثاني joint قارن المعاني المحتملة لتفسير الجمل التالية :

... my residue to my nephews and nieces.

Every person who is a wife and a mother ...

Every person who is a director and an employee of the company.

Every person who is **both** a wife and a mother ...
Every person who is **either** a wife or a mother ...

Every person who is **both** a director and an employee of the company ...
Every person who is **either** a director or an employee of the company.

وفي هذه الحالات يميل الصائغ القانوني نحو الجانب الأمين في الاستخدام بهدف البساطة والوضوح .

نموذج الصيغ الآمرة في القانون ٥١ / ٢٠٠٤ في الجمهورية العربية السورية:

الباب الثاني- الأحكام الناظمة للمشتريات
Part Two - Rules Governing Purchases

الفصل الأول- طرق تأمين احتياجات الجهة العامة
Chapter One – Modes of Securing the Needs of a Public Entity

مادة ٢-أ- تعقد النفقات الناجمة عن تأمين احتياجات الجهة العامة بإحدى الطرق الآتية :
١- الشراء المباشر.
٢- المناقصة.
٣- طلب العروض.
٤- المسابقة.
٥- العقد بالتراضي.
٦- تنفيذ الأشغال بالأمانة.
ب- مع مراعاة الأحكام الواردة في هذا الباب ، يعود لآمر الصرف تحديد طريقة تأمين الاحتياجات المطلوبة .

Article 2. / A / The expenses for supplying the needs for the public sectors are held in one of the following ways :

1. Direct purchasing .
2. Invitation for tenders .
3. Call for offers.

4. Contest .
5. Contract by agreement.
6. Job executing by confidence .

/B/ The expeditor is allowed to choose the relevant way of supplying the required needs in accordance with the terms of this chapter .

الفصل الثاني- الشراء المباشر
CHAPTER II . DIRECT PURCHASING

مادة ٣- يتم تأمين احتياجات الجهة العامة بطريقة الشراء المباشر في إحدى الحالات التالية :
أ- إذا كانت الاحتياجات المطلوب تأمينها تستند إلى تعرفة رسمية .
ب- إذا كان تأمين الاحتياجات المطلوبة سيتم من إحدى الجهات العامة المنتجة لها أو المحصور بها بيعها أو توزيعها أو تقديم خدماتها.
ج- إذا كانت قيمة النفقة الواحدة لا تتجاوز مائة ألف ليرة سورية ولكل حالة على حدة، ويمكن عند الاقتضاء رفع هذا السقف إلى ثلاثمائة ألف ليرة سورية بموافقة الوزير كما يمكن تعديل هذه السقوف بقرار من مجلس الوزراء.

Article 3. The public sectors supply their required needs by direct purchasing in the following cases :
/A/ If the required needs are identified by official Tariff .
/B/ If the required needs are to be supplied by one of the public sectors ,whether producers or the only sellers , distributors or service renders .
/C/ If the amount of each expense doesn't exceed 100.000 Syrian pounds . This amount is being increased when necessary to be 300.000 S.P. ,but conditioned by the approval of the concerned Minister ,and these amounts can be modified by a decision approved by The Council of Ministers .

مادة ٤-أ- تشكل لجان الشراء المباشر بقرار من آمر الصرف يحدد فيه رئيس وأعضاء كل لجنة ومهامها على أن لا يقل عدد الأعضاء عن ثلاثة من بينهم أحد العاملين في محاسبة الجهة العامة أو الإدارة المالية .
ب- على لجان الشراء المباشر تحري مصلحة الجهة العامة عند القيام بالشراء والحصول على أكثر من عرض خطي من الجهات المختصة بتقديم الاحتياجات المطلوبة – كلما أمكن ذلك – ثم اختيار أكثرها موافقة لصالح الجهة العامة بعد التثبت من جودة المواد أو صلاحية الخدمات واعتدال الأسعار.

Article 4./ A / The committees of direct purchasing are specified in a decision taken by the expeditor in which he specifies the head and members not less than three ,one of them should be one of the workers in accounting ,either of the public sector or the financial administration.
/ B/ The committees of direct purchasing have to seek the benefit of the public sector when buying ,and try to get more than one offer, if possible , in hand writing from the sectors that are concerned with offering the required needs, then choose the best in quality, service and prices .

مادة ٥-أ- تصرف النفقة الناجمة عن الشراء المباشر بالاستناد إلى الفاتورة الصادرة عن الجهة التي قدمت الاحتياجات.
أما في الحالة /ج/ من المادة الثالثة، فتوقع الفاتورة من قبل لجنة الشراء المباشر المختصة، إشعاراً بأن الاحتياجات مطابقة للمواصفات المطلوبة وأن الأسعار الواردة في الفاتورة معتدلة، وذلك بعد استكمال باقي الأوراق المثبتة المقررة.
ب- يجوز لآمر الصرف الموافقة على تأمين بعض الاحتياجات التي لا تتجاوز قيمة كل منها خمسين ألف ليرة سورية عن غير طريق لجان الشراء المباشر، وذلك في الحالات التي يعود تقديرها إليه.
ج- تصدق فواتير النفقات المعقودة وفق أحكام البند (ب) السابق من آمر الصرف.

Article 5: A-The expenses of direct purchasing are to be paid up to the invoice issued by the suppliers.
But in case of term/C/in article 3 the invoice should be confirmed by the direct purchasing Committee ,assuring that the qualities apply with the required specifications ,and that the prices mentioned in the invoice are acceptable ,but after presenting the supporting papers.
B- The expenditor is allowed to supply some of the needs ,but with a value that does not exceed 50,000 s. p. without asking the direct purchasing committee in cases he decides its necessity.
C-The issued invoices of expenses are to be confirmed by the expeditor according to the above mentioned item/B/.

الفصل الثالث- المناقصة
CHAPTER III - THE INVITATION FOR TENDERS

مادة ٦- المناقصة: يلجأ إلى المناقصة عندما تكون الاحتياجات المطلوب تأمينها قد حددت مواصفاتها وشروطها بشكل دقيق وموحد متى جاوزت القيمة التقديرية الحدود المقررة للشراء المباشر.

Article -6- In case the value of the required needs exceeds that specified for direct purchasing , an invitation for tenders is announced.

مادة ٧- تستند المناقصة إلى:
أ- دفتر شروط عامة يصدر بمرسوم بناءً على اقتراح وزير المالية، وذلك بما لا يتعارض مع أحكام هذا النظام.
ب- دفتر شروط خاصة (حقوقية وفنية ومالية) يتضمن المصورات والمواصفات الكاملة للاحتياجات المطلوبة وموعد إجراء المناقصة والتأمينات المؤقتة والنهائية وغرامة التأخير ومدة إنجاز الأعمال وغير ذلك ويصدق هذا الدفتر من آمر الصرف.
ج- لائحة ببنود التوريدات أو الأشغال المطلوب تنفيذها مع كمياتها المقدرة على أساس الوحدات المعتمدة.
د- الأسعار التي تقدرها الجهة العامة لكل بند على حدة في عقود الأشغال.
هـ- جدول الأسعار في عقود الأشغال.

Article 7- The invitation for tenders depends on
A.A general book of conditions issued by a decree due to the suggestion of the ministry of finance , but in accordance with the rules of this bylaw.
B.A specific book of conditions (lawful , technical and financial) which concludes drawings , full specifications , time of the tender ,bid bonds and final bonds ,delay fine ,period of performing the job and so forth. This book should be confirmed by the expenditor
C-A list of supplying terms or objects to be performed with their quantities estimated due to the agreed units.
D-Prices as estimated by the public sector for each term apart from the other in contracts of works.
E-A list of prices in the contracts of works.

مادة ٨- عندما لا تساعد دراسة الاضبارة على حساب الكميات بدقة، يجوز أن ينص في دفتر الشروط الخاصة بالمناقصات المتعلقة بالأشغال على اعتبار من يتقدم إلى المناقصة مسؤولاً عن حساب كميات فئات الأعمال والمواد التي تدخل في التعهد أو عن حساب كميات بعض

هذه الفئات واعتبار السعر الإجمالي المعروض منه سعراً واحداً لمجموع التعهد أو لمجموع فئات الأعمال والمواد التي يعتبر العارض مسؤولاً عنها.

Article 8- If the study of the file doesn't help in evaluating the quantities accurately , then it is allowed in the specific book of conditions concerned with the work to mention that the tenderer is asked to evaluate the quantities of the groups, parts of the works and the materials used in the undertaking , or to evaluate the quantities of some of these parts and consider the quotation as one for the full undertaking or all the parts of the works that the tenderer is concerned with.

مادة ٩-أ- يعلن عن المناقصة قبل انتهاء آخر موعد لتقديم العروض بخمسة عشر يوما"على الأقل بالنسبة للمناقصات الداخلية وبخمسين يوما" على الأقل بالنسبة للمناقصات الخارجية.

ب- يقصد بالمناقصات الداخلية المناقصات التي يسمح بالاشتراك فيها لرعايا الجمهورية العربية السورية ومن في حكمهم ورعايا الدول العربية المقيمين في سورية، كما يقصد بالمناقصات الخارجية المناقصات التي يسمح الاشتراك فيها للعرب والأجانب بالإضافة إلى الذين يسمح لهم بالاشتراك بالمناقصات الداخلية.

ج- يجوز في الحالات التي تستوجب السرعة إنقاص المهل المنصوص عليها في الفقرة (أ) المتقدمة، على ألا تقل - في أي حال من الأحوال - عن خمسة أيام في المناقصات الداخلية - وعن خمسة وعشرين يوما" في المناقصات الخارجية. ويعود أمر تقدير السرعة إلى آمر الصرف (ويجب أن يتضمن إعلان المناقصة في الحالات المذكورة عبارة السرعة الكلية).

د- لا يدخل يوم الإعلان عن المناقصة، كما لا يدخل يوم إجرائها ضمن المهل المذكورة.

هـ- لا يجوز التعديل في دفاتر الشروط والمخططات وسائر الوثائق التي تبنى عليها المناقصة بعد الإعلان عن المناقصة ما لم يعلن عنها مجددا".

Article 9/A-The invitation for tenders should be announced at least within 15 days before the dead line for internal announcement, and 50 days for the external one.

B-The internal announcement is that which allows all the Syrian citizens to offer, their trends or subjects of Arab countries whose residence is in Syria and the external invitations are those which allow Arabs as well as foreigners in addition to those who are allowed to offer tenders for internal announcements.

C-In urgent cases it is allowed to shorten the periods specified above in item/A/,any way , not less than five days for internal invitation and 25 days for the external one. The statement (Top Urgent) should be included in the announcement that the expenditor decides urgency.

D-The day of announcement and the day of applying are not included in the above mentioned periods.

E-After the invitation is announced ,no modification is allowed in the books of conditions, brochures or any other supporting papers related to the announcement if not re-announced after modifying.

مادة ١٠-أ- تنشر إعلانات المناقصة في نشرة الإعلانات الرسمية وفي صحيفة يومية، كما تلصق نسخ عن هذه الإعلانات في لوحة إعلانات الجهة العامة وبالإضافة إلى ذلك يمكن عند الاقتضاء الإعلان عن المناقصة في الإذاعة والتلفزيون وسائر وسائل الإعلام الأخرى، كما يجوز تبليغ الجهات التي تهمها المناقصة وتبليغ البعثات والهيئات التجارية العربية السورية المعتمدة في الخارج والبعثات الأجنبية المعتمدة في سورية صورا" عن الإعلان المتعلق بالمناقصات الخارجية.

ب- يجب أن يتضمن الإعلان عن المناقصة على الأقل البيانات التالية:

١- موضوع المناقصة.

٢- مكان وزمان تقديم العروض وجلسة المناقصة.

٣- التأمينات المؤقتة والنهائية المطلوبة.

٤- الجهة التي يمكن شراء إضبارة المناقصة منها.

٥- سعر الاضبارة.

٦- مدة إنجاز التعهد.

٧- المدة التي سيبقى العارض مرتبطا" خلالها بعرضه.

Article 10- A-The invitation is announced in the official paper and in a daily paper , and other copies are posted in the bulletin board of the public sector, in addition to that ,and if necessary, it may be announced on T.V , broadcasting or any other means of media. Also it is allowed to send copies of the external announcement to the staffs or states and the official foreign missions in Syria who are concerned with it .

B-The announcement should include at least the following information:

1-Subject of the announcement.

2-Time and place for offering tenders and the meeting of the announcement.

3-Bid bond and final bond.

4-Where to get the file from.

5-File value.

6-The period within which the works must be performed.

7-The period of the tenderer's liability.

مادة ١١-أ- يشترط فيمن يود الاشتراك في المناقصة ما يلي:

١- ألا يكون محروما" من الدخول في المناقصات أو التعاقد مع الجهات العامة أو محجوزاً على أمواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً.

٢- أن يكون مسجلا" في السجل التجاري بالنسبة للعارضين السوريين ومن في حكمهم.
٣- أن يكون مسجلا" في إحدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية - حسب الحال – في سورية بالنسبة للعارضين السوريين ومن في حكمهم.
٤- ألا يكون محكوماً بجناية أو جرم شائن ما لم يرد إليه اعتباره.
٥- ألا يكون من العاملين في إحدى الجهات العامة و ألا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته تحديداً.
٦- ألا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في إسرائيل وألا يكون مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها وألا يكون طرفاً في أي عقد للصنع أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في إسرائيل وألا يزاول مثل هذا النشاط في إسرائيل سواءً بشخصه أم عن طريق وسيط وألا يساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجهودها الحربي.
ب- يتم التأكد من توافر الشروط المحددة في الفقرات / ١ و ٥ و ٦ / من البند (أ) من هذه المادة بموجب تصاريح خطية تقدم من العارض.
ج- يقتصر تطبيق الشروط الواردة في الفقرتين (٤ و ٥) من البند (أ) من هذه المادة على الأشخاص الطبيعيين.
د- يمكن أن ينص في دفتر الشروط الخاصة على اشتراط مؤهلات مالية وفنية ومهنية معينة بالراغبين في الاشتراك بالمناقصة كما يمكن في بعض التعهدات اشتراط التأهيل المسبق.
هـ- يمكن أن ينص دفتر الشروط الخاصة على الإعفاء من توافر الشرطين المنصوص عليهما في الفقرتين (٢ و ٣) من البند (أ) من هذه المادة في بعض المناقصات التي تستدعي طبيعتها ذلك وفي المناقصات الخارجية.
و- تعفى الجهات العامة من تقديم جميع الوثائق المحددة في البند (أ) من هذه المادة، وتعفى الشركات الأجنبية التي ليس لها فرع أو ممثل مقيم في الجمهورية العربية السورية من تقديم الوثائق المحددة في الفقرات /٢ و ٣ و ٤ و ٥/ من البند (أ) من هذه المادة.
ز- يشترط ألا يكون قد مضى ثلاثة أشهر على استخراج الوثائق المحددة في الفقرات (٢ و ٣ و ٤ و ٥) من البند (أ) من هذه المادة.
ح- يمكن الاستعاضة عن الوثائق المحددة في هذه المادة بشهادة صادرة عن جهة عامة تفيد توفر هذه الوثائق لديها وأنها مستوفية لشروطها القانونية لدى هذه الجهة شريطة تقديم هذه الوثائق عند الإحالة.

Article 11-A-The tenderer has to submit to the following :
1-He is not forbidden of offering or contracting with the public sectors , or hasn't any alternative or exclusive attachment on his property for the sake of public sectors.
2-Syrian or their virtues tenderers must have a commercial record.
3-Syrian or their virtues must have a record in one of the chambers of commerce, agriculture, economy or tourism –due to the status in Syria.
4-He mustn't be convicted , or if so he must be rehabilitated .

5-He mustn't be an employer in any public sector , or a member in any of the executive offices of the local administration ,specially the governorate he lives in
6-He mustn't be an owner of any factory or firm , or a sub-aid in Israel ,or be a partner in any establishment or staff there , or be a part in any contract for fabrication ,assembling licensing or give any technical assistance to any establishment or firm , or even a person in Israel, and has not such activities as well in Israel , personally or through agents ,and does not have share in supporting Israel or Israeli efforts in any way
B-For assurance of exact conditions, the tenderer has to present hand written statements about the conditions specified in items/1-5-6/from term /A/ in this article.
C-The conditions in items /4-5/in term /A/from this article are only applied on normal persons.
D-In the specific book of conditions it may be mentioned that those who wish to offer tenders must have specific financial ,technical and professional efficiencies or must be efficient before offering to some contracts.
E-It may be mentioned in the specific book of conditions that items/2-3/in term /A/ of this article are not conditional in some tenders which their nature demands that or in external tenders.
F-Public sectors are not liable to present any of the supporting papers mentioned in item/A/of this article , and also foreign companies who have no branch or any representative in Syria are not liable to present the supporting papers mentioned in items/2-3-4-5/ in term /A/ of this article.
G-The supporting papers mentioned in item/A/of this article must be valid only for three months.
H-These supporting papers may be replaced by a document issued by a public sector shows that these papers are lawful and kept in its archives and are ready when required.

مادة ١٢- أ – تشكل لجنة المناقصة في الجهة العامة بقرار من آمر الصرف من ثلاثة أعضاء على الأقل من بينهم محاسب الجهة العامة أو المدير المالي أو من العاملين تحت إشرافهما – حسب الحال -.
ب- لا يجوز أن يكون آمر الصرف رئيساً للجنة المناقصة.
ج- يكون رئيس لجنة المناقصة من حملة الإجازة الجامعية.
د- يجوز لآمر الصرف الاستعانة بمندوبين عن الجهات العامة ذات الصلة في لجان المناقصات.

Article 12: A- The expenditor must issue a decision of committee for studying the tenders , three members at least , one of them must be the accountant of the target public sector or the financial director or one of the workers in their directorate –according to the status.
B-The expenditor mustn't be head of the committee.
C-The head should have the B.A.
D-The expenditor may ask the help of representatives of other public sectors concerned with tenders committee.

مادة ١٣- على من يود الاشتراك في المناقصة، تقديم التأمينات المؤقتة المطلوبة ضمن المدة المحددة لتقديم العروض، وتحدد قيمة هذه التأمينات في دفتر الشروط الخاصة والإعلان.
Article 13- The tenderers have to present the specific bid bond in the book of conditions and the announcement within the specific period before the dead line.

مادة ١٤- تقدم العروض ضمن مغلفين مغلقين، ويوضع هذان المغلفان في مغلف ثالث معنون باسم الجهة المحددة في الإعلان، ويكتب عليه موضوع المناقصة والتاريخ المحدد لإجرائها:
أ- المغلف الأول: يحتوي على طلب الاشتراك بالمناقصة والوثائق المشعرة بتوافر الشروط المنصوص عليها في المادة ١١ من هذا النظام. كما يحتوي هذا المغلف على تصريح من العارض بأنه اطلع على دفاتر الشروط العامة والخاصة (الحقوقية والفنية والمالية) وجداول بنود التوريدات أو الأشغال المطلوبة الخاصة بالمناقصة وأنه يقبل بجميع ما ورد في هذه المستندات من شروط وأحكام.
ب- المغلف الثاني: يحتوي على العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الإفرادية والإجمالية حسب الحال.
Article 14- Tenders have to be offered in two closed envelopes and put in a third one that shows the address of the announcer and the subject and date of the announcement:
A-The first envelope includes the application of offering and supporting papers conditioned in article /11/ of this regulation, also a statement by the tenderer that he has seen the general and specific book of conditions (lawful ,technical and financial) and the schedules of supplying or works required in the tender ,and he must show his liability to all these conditions and rules.
B-The second envelope should include the quotation and commercial offer containing the unit and total prices(up to the status)

مادة ١٥- آ – على العارض تعيين موطن مختار له في سورية.

ب- يمكن للعارض من رعايا الدول العربية غير المقيم في سورية والعارض الأجنبي تعيين موطن مختار له خارج سورية إذا نصت دفاتر الشروط على ذلك.
ج- يعتبر الموطن المختار المذكور ملزماً للعارض ولو انتقل منه إلى غيره ما لم يبلغ الجهة العامة خطياً عن موطنه المختار الجديد في البلدة نفسها، وإلا تعتبر جميع التبليغات المرسلة إلى موطنه المختار الأول صحيحة حكماً.
Article 15, /A/ The tenderer must mention his chosen address in Syria:

/B/ The tenderer of Arab countries whose residency is not in Syria ,and the foreign tenderer as well, are allowed to specify their chosen address abroad if the books of conditions conclude that .
/C/ The chosen address mentioned in the previous item is to be considered even if the tenderer moves to another place in the same town, and he doesn't inform the public sector with that in writing ,otherwise all the notices sent to the first chosen address are really true.
مادة ١٦- إذا كان العارض وكيلاً بالعمولة فعليه أن يبين في العرض بوضوح نسبة عمولته الصافية وتدفع هذه العمولة للوكيل مباشرة بالعملة السورية على أساس السعر الذي يحدده مكتب القطع للعملات الأجنبية المعمول به بتاريخ فتح الاعتماد المستندي أو التحويل المباشر للقيمة وذلك بعد الاستلام النهائي وفقاً للشروط التعاقدية.
Article 16 . If the tenderer is an agent in commission he has to show his rate of commission to be paid directly to the him in Syrian pounds according to the current prices specified by the office of foreign currencies up to the date of letter of credit , or direct transferring of the amount ,but all this must be after the protocol of receipt according to the conditions of contracting.
مادة ١٧- مع مراعاة البند /ب/ من المادة /٧/ والفقرة /٦/ من البند /ب/ من المادة /١٠/ من هذا النظام على العارض أن يحدد في عرضه بصورة واضحة المدة التي يتعهد خلالها بتقديم المواد أو إنجاز الخدمات أو تنفيذ الأشغال موضوع المناقصة أو طلب العروض ما لم تحدد من قبل الجهة العامة وتعتبر مدة التسليم من العناصر الرئيسية في مقارنة العروض ويفضل أن يتم التسليم في أقصر وقت ممكن وفي حال تساوي العروض في جميع شروطها يفضل العرض الذي يتعهد صاحبه بتنفيذ التعهد في مدة أقل من المدد المحددة في العروض الأخرى.
Article 17 , Concerning article / 7 /B/ and item /6/ in article /10/B/ of this bylaw ,the tenderer must specify clearly the period of presenting the materials or executing of services and works , subject of the tender or offer , if not specified by the public sector , and this is one of the main items in considering the offers and the shortest period is preferable , and in case of same conditions among the offers the

tenderer who shows readiness of execution in shorter period than being specified in the offer is preferable .

مادة ١٨- يرفض العرض في إحدى الحالات الآتية:
أ- في حال تنظيمه أو تقديمه بصورة مخالفة لأحكام هذا النظام.
ب- في حال تقديمه بعد الوقت المحدد لتقديم العروض.
ج- في حال وجود أي نقص في الوثائق أو المواصفات الفنية المطلوب من العارض تقديمها وفقاً لأحكام هذا النظام ودفاتر الشروط، إلا أنه يحق للجنة المناقصة إعطاء مهلة للعارضين لاستكمال النواقص الحاصلة في عروضهم باستثناء التأمينات المؤقتة والأسعار وجداول تحليل الأسعار إذا كان من المشترط تقديمها.
د- يجوز للجنة المناقصة قبول العروض التي تتضمن تحفظات، إذا وافق العارض في بداية جلسة المناقصة وقبل إعلان الأسعار على إلغاء تحفظاته والتقيد بأحكام دفاتر الشروط الخاصة وثبت ذلك خطيا.

Article 18 The offer is refused in the following cases :
/A/ If it is arranged or offered not in accordance with this bylaw .
/B/ If it is offered after date.
/C/ In case the offer lacks any supporting papers or technical specifications up to the regulations and books of specifications . But the committee has the right to give the tenderers time for presenting the required papers except the bid bond, the quotation and lists of detailed prices if they are conditioned .
/D/ The committee is allowed to accept the offers which include reservations if the tenderer accepts at the beginning of the meeting for tenders ,and before the pronunciation of the prices to neglect his reservations and show reliability to the items of the specific books of conditions and confirm that in writing .

مادة ١٩- أ - تقدم العروض مباشرة إلى الجهة المحددة في الإعلان أو ترسل إليها في البريد المضمون، على أن تصل وتسجل في ديوانها قبل نهاية الدوام الرسمي من اليوم المحدد لانتهاء موعد تقديم العروض.
ب- لا يقبل من العارض الواحد إلا عرض واحد، ويعتبر العرض الأسبق في التسجيل في ديوان الجهة المحددة في الإعلان هو المعتمد، ولا يجوز استعادة العروض أو إكمالها أو تعديلها بعد تسجيلها في الديوان المذكور.
ج- يجوز أن يتضمن العرض الواحد أكثر من خيار إذا نص دفتر الشروط الخاصة على ذلك.

Article 19 / The tenders are offered directly or sent by registered mail to the sector specified in the announcement, but it must reach it and

be registered in its office before the end of the official day of the update for offering tenders.

/B/ Only one tender from the same tenderer is accepted; the one registered first in the office of the sector specified in the announcement is accepted .And it is not allowed to retake or complete the tenders after being registered in its office .

/C/ The offer is allowed to include more than one choice if it is mentioned in the specific book of conditions .

مادة ٢٠- أ - تجري المناقصة في الوقت والمكان المحددين لها في جلسة علنية يسمح بحضورها لجميع العارضين.
ب- تفض لجنة المناقصة المغلف الأول وتدقق في محتوياته وتقرر قبول عروض من تتوافر فيهم الشروط المطلوبة للاشتراك في المناقصة واستبعاد عروض من لا تتوافر فيهم هذه الشروط وتعلن ذلك على الحضور وتوقع كافة الوثائق التي يتقدم بها العارضون من قبل لجنة المناقصة.
ج- تعاد العروض غير المقبولة إلى أصحابها دون فض.
د- ١- إذا لم يتقدم سوى عارض واحد أو كان العرض المقبول عرضا" واحدا" يعاد الإعلان عن المناقصة مجددا".
٢- يجوز للجهة العامة قبول العرض الوحيد في المرة الثانية إن وجدت مصلحة لها في ذلك.
هـ- تفض اللجنة مغلفات العروض المقبولة وتعلن محتوياتها على الحضور.
و- في الحالات التي تضطر فيها لجنة المناقصة إلى دراسة العروض والتدقيق فيها يجوز لها إرجاء جلسة المناقصة إلى موعد آخر يحدد ويعلن على الحضور وتنجز اللجنة عملها في الجلسة الثانية أمام الحاضرين من العارضين.
ز- تصنف العروض المقبولة بترتيب أسعارها اعتبارا" من السعر الأدنى بعد تدقيق الأسعار الإفرادية والإجمالية والتأكد من صحتها، ثم يعلن رئيس اللجنة بعد ذلك اسم المتعهد المرشح الذي تقدم بالسعر الأدنى المقبول.
ح- إذا تساوى عرضان أو أكثر في السعر الأدنى المقبول جرت مناقصة جديدة بين من تساوت عروضهم فقط في الجلسة نفسها وبطريقة الظرف المختوم حتى يتم الإرساء.

Article 20/ A/ The meeting for tenders should be held openly in the place and date specified in the announcement , and it is allowed in the presence of all the offerers.

/B/ The concerned committee open the first envelop and check its contents to decide accepting the tenders which have the relevant conditions for offering and reject those of non relevant conditions

,and this to be pronounced openly before the attendants ,and all the confirming papers of the tenderers must be signed by the committee.

/C/ The rejected offers has to be sent back to its offerers without opening .

/D/ 1/ The call for tenders has to be announced again if only one tender is offered, or the relevant tender is a lonely one.

/2/ The public sector is allowed to accept the lonely offer in the announcement for the second time for its necessary benefit.

/E/ The committee must open the accepted tenders and pronounce its contents before all the attendants.

/F/ If the committee finds necessity to study and check the tenders , it is allowed to delay it to another meeting specified before the attendants ,and the committee has to carry on the job in the second meeting before the offerers .

/G/ The accepted offers are to be listed according to the quotations starting from the lowest after checking the correct unit and total prices , then the head of the committee pronounces the candidate contractor who has offered the accepted lowest price.

/E/ If two offers or more have similar quotations a new call is to be held between them in sealed envelopes until the accepted offer is determined.

مادة ٢١- أ - تتخذ قرارات لجنة المناقصة بأكثرية عدد أصوات أعضائها الحاضرين وفي حال تساوي الأصوات يرجح جانب الرئيس.
ب- لا تعتبر جلسة المناقصة قانونية إلا إذا حضرها أغلبية أعضاء لجنة المناقصة على أن يكون من بينهم رئيس اللجنة شريطة ألا تقل عن ثلاثة أعضاء.
ج- إن الاعتراضات التي تطرأ أثناء جلسة المناقصة يفصل فيها حالا" بالتصويت ويذكر ذلك في محضر الجلسة.
د- تعتبر قرارات اللجنة المذاعة على الحاضرين نهائية.

هـ- تدون وقائع جلسة المناقصة بجميع إجراءاتها بما فيها الاعتراضات في محضر يوقع عليه جميع أعضاء لجنة المناقصة والحاضرون من العارضين ولا يعتد بامتناع المتعهد المرشح وبقية العارضين عن التوقيع.

Article 21/A/ The committee takes the decisions due to the number of the agreeing members, and if those are equal to the disagreeing ones the head is allowed to decide.

/B/ The meeting of the committee is illegal unless most of its members, not less than three and the head, are present.

/C/ The objections that may take place during the meeting are to be decided in time by voting ,and this should be written in the minutes of the meeting.

/D/ The announced decisions of the committee before the attendants are final.

/E/ The items of the minutes of the committee, with all its procedures, including the objections should be signed by all the members and all the attending offerers, even if the candidate contractor and the other offerers abstained from signing.

مادة ٢٢- أ - يجوز لآمر الصرف أن يحدد مسبقا" السعر الأعلى الذي يمكن قبوله بنتيجة المناقصة بناءً على تقرير لجنة مختصة تشكل لهذه الغاية، ويوضع هذا السعر في مغلف مختوم بالشمع الأحمر ويفتح في جلسة المناقصة من قبل لجنة المناقصة ولا يعلن مضمونه على الحاضرين من العارضين.

ب- وإذا لم تقدم أسعار تعادل السعر المشار إليه في البند (أ) من هذه المادة أو تقل عنه يجب على اللجنة أن تطلب من العارضين تقديم أسعار جديدة في مغلفات مختومة في الجلسة نفسها ولا يجوز تكرار هذا الإجراء خلال هذه الجلسة وإذا كانت الأسعار الجديدة غير مساوية للأسعار المقدرة أو تزيد عليها بما يجاوز نسبة ٥ % أعلنت اللجنة فشل المناقصة.

Article 22/ A/ The expenditor is allowed to specify the highest price accepted in the tenders due to a report by a specialized committee named for this purpose and this price is to be included in special sealed envelop ,only to be opened in the meeting held by the committee ,but not to be pronounced in the presence of the offerers.

/B/ If the offered quotations are not equal to or less than the specified one in the previous item/A/of this article, the committee has to ask the tenderers to offer new quotations by sealed envelopes in the same

meeting ,but not to be done again in the same meeting , and if the new prices are not equal to the estimated ones ,or exceed it at a rate of 5% the committee has to cancel the bid.

مادة ٢٣- يحق للجهة العامة تجزئة مواد المناقصة بين العارضين حسبما تراه ملائماً لمصلحتها بحيث تجري إحالة جزء إلى عارض دون أن يحق له الاعتراض شريطة أن تكون المواد قابلة للتجزئة وأن ينص على ذلك في دفتر الشروط الخاصة.
Article 23 The public sector has the right to retail the materials of the tender, if it can be taken in parts , among the tenderers if it has a benefit in that , by submitting part of it to another tenderer without objection ,and this should be mentioned in the specific book of conditions.

مادة ٢٤-أ- يصدق محضر المناقصة من آمر الصرف ويجوز له أن يلغي نتائج المناقصة لأسباب مبررة خطياً وليس له في أي حال أن يعدل النتيجة التي توصلت إليها لجنة المناقصة.
ب- لا يعتبر المتعهد المرشح متعهداً إلا عند استكمال إجراءات التصديق وتبليغه هذه المصادقة وللجهة العامة العدول عن تنفيذ موضوع المناقصة في أي وقت قبل تبليغ المتعهد أمر المباشرة دون أن يكون له الحق في أي تعويض.
ج- على المتعهد المرشح توقيع العقد خلال المدة المحددة في دفتر الشروط الخاصة على ألا تجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة عليه وفي حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع العقد وفقاً لأحكام دفتر الشروط الخاصة وعرضه المقبول تصادر التأمينات المقدمة ويحق للجهة العامة مطالبته بتعويض عن العطل والضرر عند الاقتضاء.
Article 24 /A /The minutes of the meeting should be confirmed by the expenditor, and he is allowed to cancel the decision of the bid , for objective reasons in writing , but not to modify them in any case or for any reason.

/B/ The candidate contractor is not depended unless all the procedures of confirmation are completed and he is informed with that ,but the public sector has the right to cancel the execution of the bid in any time before informing him the O.K with no right for compensation.

/C/ The candidate contractor should sign the contract within the specified period in the specific book of conditions, but it shouldn't exceed 30 days from the date of being informed the acceptance ,and in case of not attending or rejecting to sign the contract in accordance

with the items of the specific book of conditions and his accepted offer , the bid bond is to be confiscated ,and the public sector has the right to ask for loss and damage compensations if there is necessity.

مادة ٢٥- يبقى المتعهد المرشح مرتبطا" بعرضه طيلة المدة المحددة لهذا الارتباط في دفاتر الشروط أو الإعلان أو العرض وإذا لم يبلغ أمر المباشرة خلال ذلك حق له خلال سبعة أيام تلي انتهاء المدة المذكورة أن يتخلى عن عرضه بكتاب خطي مسجل في ديوان الجهة العامة التي أجرت المناقصة وإلا يتجدد حكماً ارتباطه بعرضه مدة أخرى تسري بدأ من اليوم الذي يلي تاريخ انتهاء المهلة المعطاة للمتعهد المرشح وهكذا في كل مرة على أن لا تتجاوز مدة ارتباط المتعهد المرشح بعرضه ستة أشهر.

Article 25 The candidate contractor keeps reliable to his offer for all the bond period specified in sector ,otherwise his liability to his offer is to be renewed for another period starting from the update of the delay given to the candidate contractor ,and so forth ,but this bond mustn't exceed six months. the books of conditions ,the announcement or the offer , and if he is not informed the O.K within this period he shall have the right within seven days from the update of the mentioned period ,to cancel his offer in a written letter registered in the concerned office of the public

مادة ٢٦- يحق لآمر الصرف حين الإعلان عن المناقصة اعتبارها محصورة بمن تتوافر فيهم شروط وكفاءة مادية وفنية لأسباب تتعلق بطبيعة العمل أو نوعيته أو ظروفه وفي هذه الحالة تقوم لجنة المناقصة بعد التدقيق في وثائق العارضين بتحديد أسماء المقبولين ويكون قرارها بهذا الشأن قطعياً وتتم إجراءات المناقصة على النحو المبين في الأحكام السابقة.

Article 26. The expenditor has the right when calling for tenders to consider it restricted to those who are efficient technically and financially for objective occasional reasons related to the nature, the kind or the conditions of the job . In this case the committee has to specify the accepted ones after checking the supporting papers of the offerers, and this decision is absolute then the procedure of studying the offers is to be carried on according to the previous items.

الفصل الرابع- طلب العروض
CHAPTER 4- THE CALL FOR TENDERS

مادة ٢٧- يلجأ إلى طلب العروض عندما يتعذر على الجهة العامة تحديد مواصفات وشروط موحدة للاحتياجات المطلوب تأمينها وذلك للتمييز بين العروض واختيار أفضلها في ضوء الجودة والأسعار وسائر الشروط الأخرى.

ARTICLE 27 The call for tenders is done when the public sector is not able to put unified specifications and conditions for the required needs ,so that to choose the best tender in quality ,price and other conditions .

مادة ٢٨- مع مراعاة الأحكام المبينة في المواد التالية تطبق على الشراء بطريقة طلب العروض الأحكام المطبقة على الشراء بالمناقصة.

Article 28 Concerning the rules in the following articles , the same conditions applied on purchasing by tenders are to be followed in the call for offers .

مادة ٢٩- أ - يتم طلب العروض إما بواسطة الإعلان أو بكتب مسجلة إلى الشركات المؤهلة تأهيلاً مسبقاً أو بكليهما أو بأي وسيلة من وسائل الاتصال الأخرى توجهها الجهة العامة إلى أكبر عدد من العارضين.

ب - يجب أن يتضمن طلب العروض البيانات التالية على الأقل:

١- موضوع طلب العروض.
٢- مكان تقديم العروض وآخر موعد لتقديم العروض.
٣- التأمينات المؤقتة والنهائية المطلوبة.
٤- الجهة التي يمكن شراء إضبارة طلب العروض منها.
٥- سعر الإضبارة.
٦- مدة إنجاز التعهد.
٧- المدة التي سيبقى العارض مرتبطاً خلالها بعرضه.

Article 29 A/ The call for tenders is to be either announced or by addressing registered letters to the efficient companies , or by both ,or by any relevant means of communication addressing the largest possible number of tenderers .

B- The call for tenders must at least include the following items:

1 . The subject of the tender.

2. Place and the deadline of offering.

3. The bid bond and the final bond.

4. Where to get the file of the tender.

5. File value.

6. Period of executing the undertaking.

7. The period within which the tenderer is liable to his offer.

مادة ٣٠- تقدم العروض ضمن ثلاثة مغلفات مغلقة، وتوضع هذه المغلفات في مغلف رابع معنون باسم الجهة المحددة في الإعلان ويكتب عليه موضوع طلب العروض، وفقاً لما يلي:
أ- المغلف الأول: يحتوي على طلب الاشتراك والوثائق المشعرة بتوافر الشروط المنصوص عليها في المادة /١١/ من هذا النظام وغيرها من الشروط المطلوبة. كما يحتوي هذا المغلف على تصريح من العارض بأنه اطلع على الإعلان ودفاتر الشروط العامة والخاصة (الحقوقية والفنية والمالية) وجداول بنود التوريدات أو الأشغال المطلوبة وأنه يلتزم بجميع ما ورد في هذه المستندات من شروط وأحكام.
ب- المغلف الثاني: يحتوي على العرض الفني والمواصفات ولا يجوز أن يتضمن أي أسعار أو تحفظات أو شروط حقوقية أو مالية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها.

ج- المغلف الثالث: يحتوي على العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الإفرادية والإجمالية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها.

Article 30 /The Tenders should be offered in three closed envelopes ,put in a forth that shows the address of the announcer and the subject and date of announcing:

A-The first envelope includes the application of offering and supporting papers conditioned in article /11/ of this bylaw, also a statement by the tenderer that he has seen the general and specific book of conditions (lawful ,technical and financial) and the schedules of supplies or works required in the tender ,and he must show his liability to all these conditions and rules.

B- The second envelope should include the technical offer and specifications but it mustn't include any kind of prices or any reservation or lawful or financial conditions , and not to be concerned if mentioned.

C-The third envelope should include the quotation and commercial offer containing the unit and total prices arranged clearly and correctly by the tenderer without any rubbing , deleting or stuffing or any reservation or lawful or financial conditions , and not to be concerned if mentioned.

مادة ٣١- تتولى لجنة المناقصة تدقيق العروض في جلسة سرية لا يحضرها العارضون وذلك على النحو الآتي:
أ- تفض لجنة المناقصة المغلف الأول وتدقق في محتوياته وتقرر قبول عروض من تتوافر فيهم الشروط المطلوبة للاشتراك في طلب العروض واستبعاد عروض من لا تتوافر فيهم هذه الشروط، وتحيل المغلف الثاني مغلقاً إلى اللجنة أو اللجان الفنية.
ب- تشكل اللجنة الفنية بقرار من آمر الصرف ويكون من بين أعضائها قانونيين وماليين، ويمكن لآمر الصرف اعتماد مكتب خبرة استشاري داخلي أو خارجي يتولى مهام اللجنة الفنية أو بعض مهامها.
ج- تقوم اللجنة الفنية قبل استلام المغلفات الفنية بوضع أسس تقييم العروض من الناحية الفنية استناداً لأحكام دفاتر الشروط الخاصة (الحقوقية والفنية والمالية) ووضع الحد الأدنى للعلامة المقبولة فنياً بحسب طبيعة المشروع وترفع هذه الأسس إلى لجنة المناقصة لمشاهدتها وحفظ صورة عنها في إضبارة طلب العروض.
تقوم اللجنة أو اللجان الفنية بعد مشاهدة أسس التقييم بفض المغلف الثاني المحال إليها من قبل لجنة المناقصة ودراسة العروض من الناحية الفنية وفقاً لأسس التقييم وتجري المقارنة بينها على أساس القيمة الفنية وضمانات الصنع والضمانات الأخرى المقدمة من العارضين وتنظم محضراً بوقائع عملها تحدد فيه العروض المقبولة والعروض المرفوضة فنياً مع تحديد درجات الجودة للعروض المقبولة ويرفع هذا المحضر إلى لجنة المناقصة.
د- يحق للجهة العامة طلب إيضاحات من العارضين المقبولة عروضهم كما يحق لها طلب تصحيح عروضهم لمصلحة الجهة العامة وفي هذه الحالة يفسح المجال أمام العارضين جميعاً لتصحيح أو تعديل عروضهم أيضاً حتى تاريخ يحدد في الإشعار الذي يقدم إليهم مع إعطائهم الإيضاحات الكافية التي تساعدهم على تقديم عروضهم الجديدة في الشكل والمواصفات التي تلبي رغبة الجهة العامة وتؤمن تكافؤ الفرص بين العارضين.
هـ- تقوم لجنة المناقصة بعد الإطلاع على محضر اللجنة أو اللجان الفنية بفض المغلف المالي للعروض التي قبلت فنياً وإحالتها إلى اللجنة الفنية مع محضر اللجنة أو اللجان الفنية لتقوم بدراسة العروض المالية وتجري المقارنة بينها بمراعاة أحكام المادة /١٧/ من هذا النظام، وعلى أساس درجات الجودة الفنية ومدد التنفيذ والأسعار وتفرغ ذلك في جداول خاصة وتنظم بنتيجة عملها محضراً يوقع من جميع أعضائها ويرفع إلى لجنة المناقصة متضمناً توصياتها.
و- تختار لجنة المناقصة بناءً على محضر اللجنة الفنية المنصوص عليه في البند (هـ) السابق العرض الأنسب لمصلحة الجهة العامة.

ز- يصدق محضر لجنة المناقصة من آمر الصرف ويجوز له أن يلغي نتائج طلب العروض لأسباب مبررة خطياً وليس له في أي حال أن يعدل النتيجة التي توصلت إليها لجنة المناقصة.
ح- تبلغ الجهة العامة صاحب العرض الأنسب قبول عرضه بعد تصديق محضر لجنة المناقصة وذلك إما بالبريد المسجل أو ببرقية أو بواسطة التلكس ويثبت مضمونها بكتاب مسجل ويعتبر التبليغ جارياً في هذه الحالات من تاريخ إيداع البريد المسجل أو إرسال البرقية أو التلكس أيهما أسبق.
ط- على المتعهد المرشح توقيع العقد خلال المدة المحددة في دفتر الشروط الخاصة على ألا تجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ تبليغه خطياً الإحالة عليه وفي حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع العقد وفقاً لأحكام دفتر الشروط الخاصة وعرضه المقبول تصادر التأمينات المقدمة ويحق للجهة العامة مطالبته بتعويض عن العطل والضرر عند الاقتضاء.

Article 31- The committee for tenders must check the offers secretly in the absence of the offerers as follows:

A – The committee opens the first envelop and check its contents ,then decide to accept the offers of full required conditions for offering ,and reject those which lack any of these conditions . After that it gives the second envelop closed, to the committee or the technical committees.

B- The expenditor makes a decision ,naming the technical committee, and he is allowed to consult an office of experience (internal or external) for all or some of the jobs of this committee.

C –The technical committee, and before the receipt of the technical envelops ,has to put bases for evaluating the tenders technically according to the specific book of conditions (lawfully, technically and financially) and specify the minimum technical degree according to the nature of the project ,and these bases must be given to the tenders committee after keeping a copy of them in the file of the call for tenders.

The committee or the technical committees , after seeing the bases of evaluating ,must open the second envelop and evaluate the tenders technically and compare among them from the technical point of view ,the security of manufacturing and other securities presented by the tenderers , then all this job has to be arranged in a minute including the accepted and non accepted offers

technically , referring to the degrees of quality for the accepted ones . This minute must be delivered to the tenders committee.

D-The public sector has the right to ask the accepted tenderers for any clarification, correction or modification for the public benefit .In this case all the tenderers must be given the chance to correct or modify their tenders up to a date specified in the notice delivered to them in which they are given enough clarification in form and specifications that may help to present new tenders in a way that gives enough chances for the tenderers.

E- The tenders committee, and after seeing the minute of the technical committee/s, must open the quotation of the technically accepted tenders and deliver it to the technical committee/s, with its minute to evaluate and compare them in reference to article /17/ of this bylaw , referring to the degrees of technical quality and periods of executing and prices .All this job should be arranged in special lists and a minute signed by all its members with its advice included , then delivered to the tenders committee.

F- The tenders committee, and in accordance with the minute of the technical committee mentioned in the item E mentioned above, will select the most relevant offer for the public benefit.

G- The minutes of the meeting should be confirmed by the expander, and he is allowed to cancel the decision of the bid , for objective reasons in writing , but not to modify them in any case or for any reason.

H- After confirming the minute of the tenders committee, the public sector should notify the tenderer of the excelling offer its agreement either by secured post, telegram or telex in registered letter ,and he is being informed since the posting, telegram or telex date . It's up to which is sent first.

I – The candidate contractor must sign the contract within the specified period in the specific book of conditions, but it mustn't exceed 30 days from the date of being informed the acceptance ,and in case of not attending or rejecting to sign the contract in accordance with the items of the specific book of conditions and his accepted tender ,the bid bond is to be confiscated ,and the public sector has the right to ask for damage and defect compensations if there is necessity.

الفصل الخامس - المسابقة
CHAPTER V - THE CONTEST

مادة ٣٢- تطبق أحكام المادة /٢٥/ من هذا النظام على طلب العروض وتبدأ مدة ارتباط المتعهد المرشح بعرضه من اليوم التالي لتبليغه خطياً إحالة طلب العروض عليه.
الفصل الخامس - المسابقة

Article 32 –The rules in item 25 of this bylaw are to be applied on the call for tenders , and the candidate contractor is considered liable to his contract from the day next to the date of being notified.

مادة ٣٣-أ- يجوز للوزير اللجوء إلى طريقة المسابقة سواءً لوضع دراسات أو مخططات لمشروع معين أم لتنفيذ مشروع أعدت له مخططات أو دراسات سابقة أم للأمرين معاً وذلك عندما تكون هناك أسباب مبررة تتطلب اللجوء إلى هذا الأسلوب.
ب- تتم المسابقة على أساس برنامج موضوع مسبقاً يحدد أغراضها بالتفصيل ويمكن تحديد الحد الأعلى للمبالغ المقدرة لتنفيذ المشروع.
ج- يتم الإعلان عن المسابقة بالطريقة التي يعلن فيها عن طلبات الشراء بطلب العروض ويمكن اشتراط عدم قبول اشتراك أي شخص في هذه المسابقة قبل عرض وثائقه أو ما قام بتنفيذه من أعمال على الجهة العامة والموافقة على قبول اشتراكه فيها.

Article 33- A - The minister is allowed to resort to the contest either to make studies or drawings for a certain project or to execute a project that has been previously studied and drawn or for both but in case of justified reasons that requires this way.

B- The contest is done according to a previously prepared program that includes its objectives in detail , and perhaps the maximum amount estimated for the execution.

C- The contest is announced in the same way done for tenders ,and perhaps with the condition that the contestant should present the documents or certificates of works he has previously performed before the public sector to get it's agreement for his participation.

مادة ٣٤- أ – عندما يكون موضوع المسابقة وضع دراسات أو مخططات لمشروع معين يحدد البرنامج المنصوص عليه في البند /ب/ من المادة السابقة:
١- الجوائز أو المكافآت أو الإمتيازات التي ستمنح للفائزين.
٢- مصير ملكية الدراسات أو المخططات الفائزة وغير الفائزة.
ب- تمنح الجوائز والمكافآت والإمتيازات بناءً على تقرير هيئة محكمين يعينها الوزير المختص مسبقاً حين الإعلان عن المسابقة ويمكن لهذه الهيئة أن توصي بعدم استحقاق أحد لهذه الجوائز والمكافآت أو الإمتيازات كلها أو بعضها إذا رأت أن المخططات المقدمة لا تصل إلى المستوى الفني المقبول.

Article 34 –A- When the subject of the contest is to make studies or drawings for a certain project the program mentioned in item –B- of the previous article specifies:
1. The prizes , rewards or privileges which would be granted to the winners.
2. Who will keep as owner ,the studies or drawings , winners or not.

B – The prizes , rewards or privileges are granted according to a report by an authorized staff previously named by the minister in the announcement for the contest , and this staff has the right to advise the non worthiness of ,all or part, of these prizes , rewards or privileges if the presented drawings are technically insufficient.

مادة ٣٥- أ – عندما يكون موضوع المسابقة تنفيذ مشروع مدروس مسبقاً يحدد البرنامج المنصوص عليه في البند /أ/ من المادة /٣٣/ الشروط التي يجب توافرها في عروض المتسابقين وبصورة خاصة:
١- ذكر المبلغ المطلوب لقاء هذا التنفيذ مع تحليل هذا المبلغ إلى مواد وأعمال وأتعاب وأرباح.
٢- الزمن الذي سيتم خلاله التنفيذ.
٣- برنامج التنفيذ بما في ذلك المواد المستعملة.
٤- التأمينات المطلوبة لضمان التنفيذ.
ب- عندما يكون موضوع المسابقة وضع دراسة أو مخطط لمشروع معين وتنفيذ هذا المشروع معاً تطبق أحكام المادة السابقة ويطلب من المتسابقين بالإضافة إلى ذلك تقديم دراسة ابتدائية ومخطط ابتدائي للمشروع المطلوب.

Article 35-A - When the subject of the contest is to execute a project that has been previously studied and drawn the timetable mentioned in item –A- of article /33/assigns the conditions to share in the contest , specially:

1-Mentioning the required amount for the execution with dividing it to materials, works, fees and profits.
2-The executing period.
3-The executing program including the materials used in it.
4-The bonds required for executing.

B- When the subject of the contest is to make studies or drawings for a certain project and executing it the previous item is to be applied , and the contestants are asked to present primary studies and drawings for the required project.

مادة ٣٦- يجوز النص في البرنامج على منح تعويضات عن المشاريع التي لا يفوز مقدموها بالرغم من أنها مطابقة للبرنامج الموضوع وعلى مستوى فني مقبول.

Article 36 It may be stated in the timetable that certain compensations may be granted to the winning contestants whose projects are relevant to the program and technically acceptable.

مادة ٣٧- أ – يحق لهيئة المحكمين استدعاء المتسابقين في كل الأحوال المذكورة في هذا الفصل ومناقشتهم في مشروعاتهم وعروضهم وإدخال بعض التعديلات عليها.

ب- تدون الهيئة نتائج أعمالها في محضر خاص تذاع خلاصة عنه بالوسائل التي تراها الجهة العامة وتصبح توصياتها نافذة بعد تصديقها من آمر الصرف وعرضها على المراجع المختصة.

ج- يقوم هذا المحضر محل العقد بعد استكمال أسباب التصديق القانونية.

الفصل السادس – العقد بالتراضي

Article 37-A- The arbitrary authorized staff has the right to call the contestants in all cases mentioned in this chapter to discuss with them their projects and offers and to add some modifications if necessary.

B- The staff writes the results in a special minute to be announced in brief by any relevant means the public sector decides. And its advices are true after being confirmed by the expenditor and to be revised by the authorized references.

C- This minute is to be considered as a contract after being confirmed lawfully.

الفصل السادس – التعاقد بالتراضي
CHAPTER V - MUTUAL CONTRACTS

مادة ٣٨- يجوز للجهة العامة أن تتعاقد بالتراضي مع من تختاره بنتيجة الاتصالات المباشرة التي تجريها وفق الأحوال والقواعد المبينة في هذا الفصل.
Article 38-The public sector is allowed to contract by agreement with whoever it chooses after making direct communications according to the rules and terms shown below.

مادة ٣٩-أ- يجوز التعاقد بالتراضي في الأحوال الآتية:
١- عندما تكون احتياجات الجهة العامة المطلوبة محصور صنعها أو اقتناؤها أو الاتجار بها أو تقديمها أو استيرادها بشخص معين أو شركة معينة أو جهة معينة أو عندما تقتضي الضرورة شراءها في أماكن إنتاجها.
٢- عندما تكون هناك أسباب فنية أو مالية أو عسكرية هامة تستوجب قيام جهات معينة بتأمين احتياجات الجهة العامة.
٣- عندما تكون احتياجات الجهة العامة المطلوبة تستهدف القيام بأبحاث أو تجارب مما يتطلب إتباع أسلوب معين في التنفيذ بعيداً عن الأسلوب المعتاد.
٤- في شراء العقارات عندما لا يكون هناك نفع عام يجيز استملاكها وبعد الاستناد لتقديرات تضعها لجنة مختصة في مجال شراء العقارات يشكلها آمر الصرف لهذا الغرض.
٥- في استئجار العقارات.
٦- في حال فشل المناقصة أو طلب العروض لمرتين متتاليتين على أن يتم التعاقد بالتراضي بنفس الشروط والمواصفات المحددة في دفتر الشروط الخاصة والإعلان.
٧- في عقود الشحن وفي عقود التأمين على البضائع المشحونة.
٨- عندما يتم التعاقد مع الشركات العامة والمؤسسات العامة والمنشآت العامة وذلك مع مراعاة البند(ب)من المادة (٣) من هذا النظام.
٩- في الحالات الطارئة التي تستوجب سرعة مبررة عندما لا يمكن تقديم المواد أو إنجاز الخدمات أو تنفيذ الأشغال بالطرق الأخرى بالسرعة المطلوبة.
١٠- عقود توريد المواد الخاضعة لبورصة عالمية.
١١- عندما يكون تنفيذ الاحتياجات المطلوبة استكمالا" لمشروع معين قيد التنفيذ بتعهد سابق إذا كانت هناك ضرورات فنية وواقعية تستدعي استمرار المتعهد في القيام بالأشغال الجديدة.
ب- يعود تقدير الأحوال المبينة في البند (أ) السابق إلى آمر الصرف.
ج- يجوز التعاقد بالتراضي في الحالات الأخرى التي يعود تقديرها للوزير المختص نتيجة دراسة تبريرية توضح الحاجة التي تدعو لاتباع هذا الأسلوب متضمنة الأسس الواجب اعتمادها في تحديد السعر وسائر الشروط الأخرى.
د- ينبغي في الحالة المنصوص عليها في الفقرة /١١/ من البند /أ/ من هذه المادة التثبت من أن هناك أسباباً فنية أو مالية استدعت عدم لحظ الأشغال الجديدة في التعهد السابق، ويكون التعاقد الجديد في هذه الحالة بشكل ملحق للعقد السابق وينص دفتر الشروط العامة على التدابير التي يجب اتخاذها لحصر الأعمال التي أنجزها المتعهد خلال مدة التعهد السابق.

Article 39- A-Contracting by agreement may be done in the following cases:

1-When the required needs are exclusively manufactured , kept ,dealt in ,supplied or imported only by one person company or certain sector or when it is necessary to by at the place of production.

2-When there are technical , financial or important military reasons that require certain sides to supply a public sector with its needs.

3-When the public sector 's requirements aim at making experiments or researches that require a special way unlike the normal ones for executing.

4-In case of buying lands when they are not reserved for public utility which should be estimated by a committee specialized in buying lands named by the expenditor for this purpose.

5-In leasing lands.

6-In case of failure of tender or offer announced successively twice .The contract should be made by agreement in the same conditions and qualifications specified in the specific book of conditions and the announcement.

7-In contracts of shipping or of insurance on the shipped goods.

8-When the contract is held with the public sectors, companies or firms taking into consideration item/ B/Article/ 3/ of this bylaw.

9-In cases of emergency that require reasonable quickness when it is impossible to supply materials , perform services or execute works in the other common ways and in the required speed.

10-The contracts of supplying materials subjected to the universal stock market.

11-When the execution of the required needs is a completion of a certain project under execution from a previous contract, if technical and real necessities require the same contractor to go on performing the new works.

B- Estimating the above mentioned cases in /A/ is referred to the expenditor.

C- Contracting by agreement is allowed also in cases specified by the concerned minister after a reasonable study that clarifies the necessity to follow this way including the rules to be followed in identifying the prices and other conditions.

D- It should be certified in case of item 11 of term A of this article that there are certain technical or financial reasons for not noticing the new works in the previous contract , so a sub- contract is attached to it , and the general book of conditions should include the ways to

be followed to specify the works performed by the contractor in the period of the previous contract.

مادة ٤٠- أ - يكتفى في المتعاقدين بالتراضي توافر الأهلية الحقوقية للتعاقد وألا يكونوا محرومين من التعاقد مع الجهة العامة أو مع سائر الجهات العامة الأخرى ويجوز طلب توافر كل أو بعض الشروط المبينة في المادة (١١) من هذا النظام وطلب تقديم الوثائق المؤيدة لذلك.
ب- يمكن اشتراط تقديم التأمينات المؤقتة أو الإعفاء منها من قبل آمر الصرف.
Article 40 –A- Contractors by agreement should only be legally efficient and not prohibited of contracting with the public sector or other public sectors and provide all or some of the conditions mentioned in article 11 of this bylaw with the required supporting papers.
B- The expenditor may or may not ask for the bid bond.

مادة ٤١- يخضع العقد بالتراضي للإجراءات المنصوص عليها في المادة /٢٤/ من هذا النظام ويكون ارتباط المتعاقد وتحلله من هذا الارتباط وفقاً لأحكام المادة /٢٥/.
Article 41- Contracting by agreement is subjected to the procedures mentioned in article 24 of this bylaw , and the contractor's liability or releasing of it is due to article 25.

مادة ٤٢- يجري التعاقد بالتراضي بأحد الأشكال الآتية:
أ- بتنظيم عقد تذكر فيه الالتزامات والحقوق بصورة واضحة.
ب- بتعهد يحرر على دفتر الشروط الخاصة يتضمن قبول المتعهد بالالتزام وفقا" للشروط الخطية المتفق عليها.
ج- بالمراسلة وفقا" للأصول التجارية عندما يتم التعاقد مع الأسواق الخارجية.
Article 42-Contracting by agreement is to be done in one of the following ways:
A –Arranging a contract including the liabilities and rights in a clear form.
B –By a written commitment on the book of conditions including the contractor's acceptance to be liable according to the written conditions agreed on.
C- By correspondence according to commercial customs when a contract is entered with foreign markets.

مادة ٤٣- مع مراعاة الأحكام النافذة بشأن إيفاد العاملين في الجهة العامة إلى خارج البلاد يجوز عند الضرورة التي يقدرها الوزير وبعد موافقة رئيس مجلس الوزراء تأمين احتياجات الجهة العامة من الأسواق الخارجية بواسطة لجان تشكل لهذه الغاية بقرارات من الوزير تحدد فيها مهام هذه اللجان وكيفية تأمين هذا الشراء وسائر الأحكام المتعلقة بذلك دون التقيد بأحكام هذا النظام على أن تصدق العقود وفقا" للأحكام النافذة.

Article 43 .Concerning the executing rules of delegating employers of the public sectors abroad , it is allowed to supply the needs of the public sectors from foreign markets due to the necessity estimated by the concerned minister and confirmed by the Prime Minister ,through committees named for the purpose by a ministry decision including their tasks and the purchasing method ,and also the other rules concerned without bidding to this bylaw , provided that the contracts should be confirmed lawfully.

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الفصل الأول مدخل لفهم العقود الإدارية في سورية	٩
الفصل الثاني مفاهيم تنفيذ العقود في سورية بين الإدارة ونظرية الأمير ونظرية الظروف الطارئة	٣٢
الفصل الثالث اعتبارات عامة في الصياغة القانونية للعقود	٤٧
الفصل الرابع اللغة الانكليزية الخاصة بالصياغة القانونية	٥٣
الفصل الخامس الإخراج الجميل للوثيقة القانونية	٥٩
الفصل السادس التعاريف	٧٧
الفصل السابع لغة الصياغة القانونية	٨٠
الفصل الثامن إنشاء الشروط القانونية	١٠٧
الفصل التاسع العدد في الصياغة القانونية	١٣٢
الفصل العاشر الرسوم البيانية في الصياغة القانونية	١٥٣
الفصل الحادي عشر الشرط والاستثناء في الصياغة القانونية	١٥٨
الفصل الثاني عشر الصيغ الآمرة في الصياغة القانونية	١٧١

Legal Drafting of Commercial Contracts

In English and Arabic

To those who are interested in concluding governmental contracts

In public , private and partnership sectors in Syria

By

Mohammad A.Yousef
Sawsan Ali Abboud
Karam M.Yousef
Nour M.Yousef